جمال مبارك
تجديد الليبرالية الوطنية

الطبعة الأولى
١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م

جمال مبارك
تجديد الليبرالية الوطنية

د. جهاد عودة

مدخل ضرورى

هذا الكتاب، يدعو إلى ضرورة التغيير السياسى السلمى فى مصر. فيشرح معالم النظام السياسى الحالى، وظروف نشأته وتطوره، وكيف أصبح يضيق على احتياجات البلاد، ويرنو إلى محاولة التغيير فى داخل الحزب الوطنى باعتبارها مدخلا صالحا للتغيير السلمى المنظم.

كما أن الكتاب، يضع ظاهرة جمال مبارك فى سياقها المناسب فى العملية السياسية ،فيراه صاعدا من داخل الحزب وليس قادما مفروضا من قوة أجنبية. فيحكى الكتاب مسار هذا الصعود، وما هى محاولته فى اقتراح حل المشكلات المعقدة فى المجالات المتعددة. وهنا ينظر لجمال مبارك كقائد مجموعة عمل وطنى وليس كمغير على السلطة يسعى لاستلابها.

والقضية فى هذا الكتاب، ليست جمال مبارك ،ولكن التغيير السلمى والتحول والتراكم الرأسمالى، الذى ساهم ويساهم فى نهضة الأمم العظيمة. هنا يأتى جمال مبارك كمساهم رئيسى فى هذا الخضم الكبير من العمل والحلم.

هذا الكتاب، يدعو الى الليبرالية الوطنية التى ترمى إلى احترام الثقافة الوطنية، وتقاليد الدولة الوطنية فى مصر، وإلى رؤية الليبرالية كمخرج من الأزمات المتراكمة على الوطن والشعب. وهنا يصف الكتاب الأزمة باعتبارها أزمة عدم اتساق بنائى أو هيكلى. وهى الأزمة التى لا يمكن التعامل معها بحلول جاهزة أو مستوردة، ولكن بحلول قائمة على العقلانية والاتساق والليبرالية فى المشاعر والاعتقاد.

هذا الكتاب، يعتمد على رؤية بحثية أكاديمية لتحليل الواقع المصرى، وهى رؤية يعتقد الكاتب فى إنصافها التاريخى للمصادر الوطنية .

هذا الكتاب، يفهم العمل السياسى ليس باعتباره حكرا لفئة دون أخرى، بل هو عمل كل المواطنين. ومن هنا تأتى أهمية الدعوة التى ينظمها الحزب الوطنى لتوسيع المشاركة السياسية المنظمة. فتدفق الحياة فى شرايين العمل السياسى سيعود بالصحة على أساليب صنع القرار وأساليب الحياة.

هذا الكتاب، يرى التغيير ليس فى الدعاية لشخص، ولكن لأسلوب ومنهج فى التعامل مع المتغيرات الداخلية والإقليمية والدولية العالمية.

هذا الكتاب، يرى أن الصراع حول الحلول لمشكلات الوطن لابد وأن ينظم فى سياق نظام سياسى قادر على استخلاص أثمن ما تقدمه القوى السياسية من مقترحات، والواقع من فرص.

كما يرى الكتاب أن الليبرالية الوطنية هى نور العقلانية، آخذا فى الاعتبار المتطلبات الوطنية والقوى الدولية. فالليبرالية الوطنية هى دولة كل المواطنين.

وهذا الكتاب، يعتبر إحياء لمجهودات جمعية النهضة الوطنية التي تشكلت قبل الثورة، من حيث إيمانها بضرورة مصاحبة الديمقراطية للإصلاح الاجتماعي.

كما أن هذا الكتاب أيضا، يشرب من بئر الطليعة الوفدية، من حيث إيمانها بهذه الأفكار.

د. جهاد عودة

الفصل الأول

هيكل السلطة والنظام السياسى المصرى

معالم الهيكل:

يقوم أى نظام سياسى على علاقات محددة ومستقرة بين سلطات ثلاث، السلطة التنفيذية، والسلطة التشريعية، والسلطة القضائية، تضمن أن تقوم كل منها بواجباتها دون أن تتوغل على صلاحيات السلطات الأخرى، مع الاعتراف بوجود نوع من التأثير المتبادل والتداخل بين تلك السلطات.

وقبل الحديث حول الطبيعة السلطوية للنظام السياسى المصرى، يتعين أن نلقى الضوء قليلاً على نوعين من النظم السياسية السائدة، وموقع النظام السياسى المصرى منها، لمعرفة إلى أى من تلك النظم المعروفة ينتمى هذا النظام.

على أننا ننبه إلى أنه أيا ما كانت طبيعة النظام السياسى، فإن السلطة القضائية تبقى مستقلة بشكل واسع تجاه السلطتين الأخريين، وتشكل رقابة مهمة على مدى التزامهما بالشرعية الدستورية، وهى التى تراعى بشكل صارخ عدم خروج أية سلطة على مقتضيات وظيفتها.

١- النظام البرلمانى:

يتميز النظام البرلمانى بكونه يقيم نوعاً من التعادل بين سلطات الدولة الثلاث، مع نوع من الهيمنة النسبية من السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية، بحيث يقوم البرلمان بتعيين مجلس الوزراء كهيئة جماعية مسئولة أمام البرلمان، مع احتفاظه بوجود رئيس الدولة كجزء من السلطة التنفيذية وعادة ما يكون دون مسئوليات واضحة- ودوره هامشى، مما يجعله بمنأى عن رقابة البرلمان.

٢- النظام الرئاسى:

لا يعرف النظام الرئاسى فكرة مجلس الوزراء، فالنظام الرئاسى يعتمد على وجود قوتين متعادلتين، السلطة التنفيذية: ممثلة فى رئيس

الجمهورية، يعاونه عدد من المساعدين أو السكرتاريين التابعين له شخصياً والمسئولين أمامه عن أعمالهم، والبرلمان المنتخب من الشعب مباشرة سواء أكان بنظام الغرفة الواحدة أم الغرفتين، والذى يتمتع بسلطات رقابية وتشريعية واسعة منها:

الموافقة على تعيين كبار موظفى الحكومة والذين يسميهم رئيس الجمهورية، وإقرار القوانين، والرقابة على الميزانية وغير ذلك، ولا يستطيع ولا يملك رئيس الجمهورية فى النظام الرئاسى دعوة البرلمان أو عدم دعوته(١).

الوضع الدستورى والقانونى للرئيس:

يحدد الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية الصادر فى ١١ سبتمبر ١٩٧١، والمعدل بقرار مجلس الشعب الصادر بجلسة ٣٠ إبريل ١٩٨٠، فى الباب الخامس منه المعالم والسمات الأساسية لنظام الحكم فى مصر. وينقسم هذا الباب إلى عشرة فصول وهى كالتالى:

١- رئيس الدولة
٢- السلطة التشريعية
٣- السلطة التنفيذية
ويندرج تحتها أربعة فروع:
أ - رئيس الجمهورية
ب- الحكومة
ج - الإدارة المحلية
د - المجالس القومية المتخصصة
٤- السلطة القضائية
٥- المحكمة الدستورية العليا
٦- المدعى العام الاشتراكى

٧- القوات المسلحة ومجلس الدفاع الوطنى

٨- الشرطة

٩- مجلس الشورى

١٠- سلطة الصحافة

ومن القراءة الممتعة لمواد هذا الباب، يتضح ذلك الوضع لمنصب رئيس الدولة، من حيث السلطات المتمتع بها فى مواجهة المكونات المختلفة لنظام الحكم.

■ فرئيس الدولة هو رئيس الجمهورية، وهو الراعى للحدود بين السلطات، والمسئول الأول عن الحفاظ على الوحدة الوطنية وسلامة الوطن وأداء مؤسسات الدولة لدورها الدستورى والمكاسب الاشتراكية[٢]، وتعطى المادة ١٢٧ من الدستور مثالاً واضحاً على معنى الحكم بين السلطات[٣].

■ ولرئيس الدولة أن يعين عدداً لا يزيد على عشرة أعضاء فى مجلس الشعب وثلث أعضاء مجلس الشورى[٤].

■ ولرئيس الدولة أن يدعو مجلس الشورى للانعقاد.

■ ولرئيس الدولة أن يدعو مجلس الشعب إلى الانعقاد، ويفض دورته العادية ويدعوه إلى اجتماع غير عادى[٥]، وله الحق فى حل مجلسى الشعب والشورى عند الضرورة.

■ ورئيس الجمهورية هو صاحب الحق فى إصدار القوانين والاعتراض عليها سواء فى الأحوال العادية أو الاستثنائية[٦].

■ ورئيس الجمهورية هو الذى يتولى السلطة التنفيذية[٧].

■ وهو الذى يضع السياسة العامة للدولة بمشاركة مجلس وزرائه[٨].

■ وهو الذى يعين رئيس الوزراء ونوابه والوزراء ونوابهم ويعفيهم من مناصبهم[٩].

■ وهو الذى يعلن حالة الطوارئ[10].

■ ورئيس الجمهورية هو رئيس المجلس الأعلى للهيئات القضائية الذى يقوم على شئونها[11].

■ ورئيس الجمهورية هو القائد الأعلى للقوات المسلحة وهو الذى يعلن حالة الحرب، ويبرم المعاهدات واتفاقيات الهدنة، فضلاً عن أنه رئيس مجلس الدفاع الوطنى الذى يختص بالنظر فى الشئون الخاصة بتأمين البلاد وسلامتها[12].

■ ورئيس الجمهورية هو رئيس هيئة الشرطة[13].

ويلاحظ من العرض السابق، مقدار ما يتمتع به رئيس الدولة، الذى هو رأس السلطة التنفيذية من سلطات وصلاحيات، حيث إنه يملك إصدار القوانين وإلغاءها، وهو الذى يضع السياسة العامة للدولة، ومن المفترض أن تكون هذه وتلك من صلاحيات البرلمان، بل هو يملك اختيار عدد من أعضاء مجلس الشعب وثلث أعضاء مجلس الشورى، فيشكل باختياره هذا تكتلاً سياسياً داخل المجلس يمكنه من لعب دور بداخله، وهو الحكم بين السلطات وهى إحدى صلاحيات السلطة القضائية، فضلاً عن رئاسته للمجلس الأعلى المهيمن على الهيئات القضائية قاطبة.

وبرئاسته لهيئة الشرطة ومجلس الدفاع الوطنى، ومنصبه كقائد للقوات المسلحة، يملك رئيس الجمهورية قدرة فائقة على الحسم فى مواجهة السلطتين التشريعية والقضائية، حتى وإن شاركته الأولى بعضاً من سلطاته.

فالعلاقة الوثيقة بين القوات المسلحة ورئيس الدولة فى المقام الأول، والحكومة فى المقام الثانى، سمحت بتركيز أكبر لقدرات الحسم والنفوذ فى يد رئيس الدولة، وبالتالى فى قمة السلطة التنفيذية، وبناء على ذلك يتصف نظام الحكم المصرى بعدة صفات أساسية هى:

١- وحدة شخص الرئيس فى معظم مكونات نظام الحكم.

٢- نسبية استقلال السلطتين التشريعية والقضائية فى مواجهة السلطة التنفيذية التى يرأسها رئيس الدولة.

٣- وجود مصادر مؤسسية للقوة خارج مثلث السلطات الثلاث[١٤].

وهو الأمر الذى يظهر بوضوح بالنظر إلى الصلاحيات المعطاة لرئيس الجمهورية فى الدستور، حيث إنه من مجموع خمس وخمسين مادة تتضمن صلاحيات أو سلطات فى الدستور، اختص رئيس الجمهورية وحده بـ ٣٥ صلاحية بنسبة ٦٣٪، حين بلغت سلطات الوزراء وصلاحياتهم ٤ صلاحيات بنسبة ٢٪ والسلطة القضائية ٤ صلاحيات بنسبة ٢٪ والسلطة التشريعية بمجلسيها ١٤ سلطة وصلاحية بنسبة ٢٥٪، والمدعى العام الاشتراكى سلطة واحدة، وكذلك المجلس الأعلى للصحافة وله سلطة واحدة[١٥]، كما يلاحظ عدم إدراج عناصر النظام السياسى ضمن عناصر نظام الحكم، فقد استخدم الدستور مصطلح النظام السياسى مرة واحدة فقط، وذلك فى الباب الأول فى المادة الخامسة بمناسبة الحديث عن الأحزاب السياسية، ويمكن تصوير هذا النموذج من الهيمنة السلطوية الرئاسية فى الشكل رقم (١)

السلطة التنفيذية

شكل رقم (١)

ونلاحظ فى هذا النموذج (السلطة التنفيذية) عدداً من الملاحظات الأساسية وهى:

١- إن العلاقات بين السلطة التنفيذية والسلطة القضائية تختلف عنها بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية، فالسلطة التنفيذية تمارس نفوذاً أعلى فى مواجهة السلطة القضائية. ويظهر ذلك فيما يتمتع به كل من رئيس الجمهورية ووزيرى العدل والداخلية من إمكانيات سلطوية فى مواجهة القضاء(١٦)، أما بالنسبة للسلطة التشريعية، فيضمن تبعيتها من خلال السيطرة على الوسائل والأدوات التى توفر لها، انتخاب أغلبية من المنتفعين من الجهاز التنفيذى، ويتم استخدام عدة وسائل فى هذا الصدد وهى:

أ - أداة الحكم المحلى.

ب - هيمنة حزب الدولة.

ج- حماية السلطة التشريعية فى مواجهة أحكام القضاء(١٧).

د- احتكار تنظيم الحياة السياسية من حيث أساليب الترشيح والانتخاب وممارسة الحقوق السياسية، وإقامة الأحزاب وغيرها.

٢- وفقاً للدستور، فإن السلطة التشريعية تتمتع بسلطات ضئيلة فى مواجهة السلطة التنفيذية، فمثلاً فى المادة ١١٥ ينص الدستور على .. «ولا يجوز لمجلس الشعب أن يعدل مشروع الموازنة إلا بموافقة الحكومة"، والمجلس لا يقر بيان الحكومة، بل طبقاً لحرف الدستور فى المادة ١٣٣ "ويناقش مجلس الشعب هذا البرنامج"، أما بالنسبة لمجلس الشورى، فيعين رئيس الجمهورية ثلث أعضائه، هذا بالإضافة إلى أن الحكومة غير مسئولة أمام المجلس، بل وفقاً لنص المادة ١٩٥ من الدستور "يؤخذ رأيه"، وليس له سلطة تقريرية.

وتعطى المادة ١٢٧ من الدستور صورة دقيقة للضعف المؤسسى

للسلطة التشريعية فى مواجهة السلطة التنفيذية، وهى المادة الخاصة بتقرير مسئولية رئيس مجلس الوزراء التى لا تعتبر نافذة إلا بعد موافقة رئيس الجمهورية على ذلك، ولرئيس الجمهورية فى حالة الرفض رد تقرير مجلس الشعب، هذا وإذا استمر مجلس الشعب على تأكيده بتقرير مسئولية رئيس مجلس الوزراء، جاز لرئيس الجمهورية عرض الأمر على الاستفتاء الشعبى، وإذا جاءت نتيجة الاستفتاء مؤيدة للحكومة، اعتبر المجلس منحلاً، أما إذا أقر الاستفتاء ما ذهب إليه مجلس الشعب، قبل رئيس الجمهورية استقالة الوزارة.

٣- رغم نص الدستور فى المادة ١٦٥ صراحة على استقلال السلطة القضائية، والمادة ١٦٦ على استقلال القضاء وعدم جواز تدخل أية سلطة فى "شئون العدالة"، إلا أن هذا الاستقلال فى كثير من الأحيان مقيد أو محكوم بعوامل واعتبارات عدة[١٨].

٤- أما بالنسبة للقوات المسلحة والشرطة، فرغم أنهما فى الدستور ليستا جزءاً من السلطة التنفيذية، وإنما هما من مكونات نظام الحكم، فهما مندمجتان تماماً فى وظائف السلطة التنفيذية[١٩].

على أنه من الغريب، أن رئيس الجمهورية بصلاحياته وسلطاته تلك، يظل دائماً بمنأى عن المساءلة السياسية أمام البرلمان، أو القانونية أمام المحاكم العادية، عدا حالة ارتكابه جريمة الخيانة العظمى والجرائم الجنائية الأخرى، فقد نص الدستور على أن يصدر قرار الاتهام بأغلبية ثلثى أعضاء المجلس، وأن تتم محاكمة الرئيس أمام محكمة خاصة ينظمها القانون [٢٠]، وتجدر الإشارة إلى أنه لم يصدر قانون ينظم محاكمة رئيس الجمهورية أو رئيس الوزراء أو الوزراء حتى الآن.

مما سبق يمكن القول: إن النظام السياسى المصرى هو نوع من الأنظمة المسخ غير المعروف أصولها القانونية، فهو بعيد تماماً عن روح

النظم البرلمانية، حيث تبدو السلطة التشريعية فيه ضعيفة فى مواجهة السلطة التنفيذية، ويبدو رئيس الدولة فى موقع أعلى من البرلمان، كما أن هذا النظام نفسه ليس قريب الشبه من الأنظمة الرئاسية، فضعف البرلمان إزاء سلطات الرئيس، ووجود وزراء ومجلس وزراء يمثلون- ولو من الناحية النظرية- حزب الأغلبية، يجعل من المستحيل القول بأن النظام المصرى نظام رئاسى. ولكن يمكن القول أن النظام المصرى اقرب إلى أن يكون نظاماً- ابوياً- يحتل فيه الرئيس موقع رب العائلة المصرية وبحكم كونه كذلك فهو فوق الجميع[٢١]

سلطات رأس الدولة على المؤسسات ذات الطابع العسكرى:

تعتبر العلاقة بين رأس الدولة فى مصر والمؤسسات ذات الطابع العسكرى علاقة جدلية وهامة تحتاج إلى دراسة خاصة لتحليلها، ويمكن القول بأن الوضع السياسى المصرى لم يشهد تغيرات سياسية جذرية بغير تدخل مباشر من القوات المسلحة[٢٢].

على أن أهمية القوات المسلحة واشتباكها مع الحياة السياسية لم تظهر بوضوح إلا بعد عام ١٩٥٢، ففى الفترة الممتدة من وزارة محمد نجيب التى شكلها فى سبتمبر ١٩٥٢، وحتى آخر تعديل وزارى أجراه الرئيس الراحل جمال عبد الناصر فى ٢٨ أكتوبر ١٩٦٨، بلغ عدد من تولوا المناصب الرئيسية فى النخبة السياسية التى تولت السلطة فى مصر ١٣١ شخصية، منهم ٤٤ من العسكريين بنسبة ٦,٣٣٪، وبالإضافة إلى رئاسة الجمهورية، فإن جميع المناصب القيادية العليا تولاها الضباط بصفة ثابتة، فكان كل نواب الرئيس من العسكريين، كما كان رؤساء الوزارات الخمس فى تلك الفترة من العسكريين، كما بلغ عدد الوزراء العسكريين فى الفترة نفسها ١٨٦ وزيراً عسكرياً مقابل ٢١٥ مدنياً، كما سيطر العسكريون على كافة التنظيمات السياسية التى أقيمت فى مصر[٢٣].

وعلى الرغم من أن نفوذ الجيش قد تم تحجيمه سياسياً فى عهد الرئيس الراحل أنور السادات، إلا أنه قد توسع فى مجال الخدمة المدنية، حيث أنشئ عام ١٩٧٩ جهاز المشروعات المدنية لتنفيذ المشروعات فى عدد من القطاعات التى كانت حتى ذلك الوقت مدنية تماماً وذلك وفقاً للقانون ٣٢ لسنة ١٩٧٩، والذى أعطى للقوات المسلحة دوراً تنموياً فى إطار تنفيذ المشروعات الاقتصادية والاجتماعية للخطة العامة للدولة.

وقد زاد نفوذ هذا الجهاز فى القطاع المدنى فى عهد الرئيس حسنى مبارك، إذ نفذ سلسلة من المشروعات الضخمة فى مجال تنمية البنية الأساسية والبشرية(٢٤)، كما تدير القوات المسلحة مشروعات واسعة، وتقوم بإنتاج خمس الإنتاج الداخلى الذى يحتاجه السوق، فضلاً عن مشروعات اقتصادية أخرى كالفنادق والمنتجعات السياحية، وهى مشروعات اقتصادية يعمل بها الآلاف من الضباط العاملين والذين تركوا الخدمة(٢٥).

ولا يمكن أن ننكر أن علاقة النظام السياسى الحالى بالمؤسسة العسكرية هى أحد مصادر شرعيته، فالموقع السابق لرئيس الجمهورية بالجيش، جعله على علاقة رمزية بشرعية ثورة يوليو ١٩٥٢، وذلك على اعتبار أن ثورة يوليو ١٩٥٢ كانت من نتاج حركة الجيش(٢٦).

كما يمكن القول: إن الرئيس مبارك قد سعى إلى تصعيد مكانة الجيش ونفوذه خاصة عقب أحداث الأمن المركزى عام ١٩٨٦، التى أخمدتها القوات المسلحة بكفاءة، وقد بلغ ذلك النفوذ السياسى أقصاه فى التشكيل الوزارى الرابع فى عهد الرئيس حسنى مبارك، حيث تولى الفريق أول كمال حسن على رئاسة الوزراء واستعاد الجيش عدداً من المناصب الوزارية التى كانت حكراً على المدنيين فى الوزارات السابقة(٢٧).

وفى كل الأحوال، فإن نسبة العسكريين من الوزراء فى الوزارات التى

شكلت فى عهد الرئيس مبارك حتى وزارة عاطف صدقى كان فى حدود ١٠٪ من مجموع الوزراء(٢٨).

والملاحظ أن تصاعد نفوذ العسكريين فى الحكم واشتراكهم فى الحياة السياسية، ترافق مع إسناد مهام جديدة تخص السلطة القضائية إليهم، فاعتباراً من ١٩٩٢ وحتى الآن، عهد إلى المحاكم العسكرية بلعب دور متزايد فى السيطرة على نفوذ الحركات الاحتجاجية والأصولية المتطرفة المختلفة، فقد بلغ عدد القضايا التى أحيلت إلى القضاء العسكرى ٣٤ قضية، أحيل بمقتضاها ١٠٣٣ شخصاً إلى محاكم عسكرية، قضى بإعدام ٩٢ متهماً وبحبس ٦٤٤ وبراءة ٢٩٧، وعلى الرغم من أنه جرى استخدام القضاء العسكرى فى البداية ضد الجماعات الإسلامية المسلحة، إلا أنه اعتباراً من عام ١٩٩٥ بدأت إحالة المدنيين من غير المتهمين بارتكاب أحداث عنف إلى المحاكمات العسكرية (٢٩)

أما بالنسبة للشرطة، فرئيسها الأعلى هو رئيس الجمهورية وفقاً للمادة ١٨٤ من الدستور،و يتولى وزير الداخلية رئاستها التنفيذية.

ومنذ السبعينيات تم التوسع فى وظائف وإدارات ومؤسسات الشرطة، حيث أصبحت وفقاً للقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ والمعدل بالقانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨١ مختصة ليس فقط بحماية الأمن العام بل أيضاً بحماية النظام العام، وجاء إعلان حالة الطوارئ ليزيد من نفوذ الشرطة فى سير دولاب النظام السياسى ونظام الحكم، كما جاء تصاعد نفوذ الشرطة(٣٠)- فى الحياة السياسية - مترافقاً مع رؤية الدولة لكيفية مواجهة أفكار التطرف الدينى حيال السلطة.

وقد انعكس ذلك كله بالسلب على الدور الذى يمكن أن يلعبه المجتمع المدنى بمؤسساته ومنها البرلمان والأحزاب فى التغيير، فالقوة العسكرية

والتنظيم اللذان يحظى بهما الجيش والشرطة[٣١]- فى الحياة السياسية المصرية - مقابل انعدام الكفاءة فى كثير من المؤسسات المدنية مثل الأحزاب السياسية والبرلمان وغيرهما، جذّر فى الوعى العام فكرة أنه لا يمكن لأية حركة سياسية أن تقوم بتغيير حقيقى، وأن التغيير الحقيقى يأتى فقط من جانب الجيش، وأن الانتخابات ليست أكثر من مجالات للتنفيس السياسى أو تحقيق بعض المكاسب الصغيرة، فضلاً عن أن قبضة الشرطة المتزايدة قللت من اندفاع عناصر نشطة إلى داخل الساحة السياسية، مما أدى إلى حالة ركود فيها.

الدور الذى يلعبه القضاء المصرى فى النظام السياسى:

قدمنا أن رئيس الجمهورية بما له من صلاحيات دستورية، وبحكم سيطرته على المؤسسات العسكرية، يلعب دوراً حاسماً فى مواجهة السلطتين التشريعية والقضائية، على أننا نرى أنه وهو المهيمن بحكم صلاحياته على تلك السلطات يستخدم- أو يشجع على استخدام- السلطة القضائية لإضفاء قوة الشرعية على مكونات النظام السياسى والحفاظ على استقراره.

ونستطيع أن نقول: إنه فى كثير من الأحيان، جرى استخدام السلطة القضائية لتحقيق نتائج ذات طبيعة سياسية، ونتيجة هذا الاستخدام تحولت قاعات المحاكم إلى ساحة للمناقشات السياسية والحزبية، وأصبحت الأحزاب تلجأ إلى القضاء بدلاً من اللجوء إلى الرأى العام أو كوادرها المنظمة، أو استخدام وسائل التعبئة السياسية المشروعة لحل الخلافات السياسية مع الدولة، أو الخلافات التنظيمية داخلها.

وقد ساعدت هذه الوضعية التى خلقها النظام السياسى على ضمانه لنوع من الاستقرار من ناحية، وحمايته من الالتجاء إلى القرارات

الاستثنائية والتى تميز بها عهد الرئيس الراحل أنور السادات من ناحية أخرى، على أنه ساعد فى الوقت نفسه على وضع نهاية للحياة السياسية فى مصر والتى لم يعد للأحزاب أو الانتخابات أو أدوات التعبئة السياسية أثر فيها، ولكن الأمر أصبح عائداً كله إلى القضاء الذى بات يلعب دوراً مؤثراً ومتزايداً تحوطه الكثير من علامات الاستفهام.

وإذا سلمنا بأن للسلطة التنفيذية الدور الحاسم إزاء القضاء، وهو الدور الذى لن يكون لها بأى حال فى تفعيل الحياة السياسية والحزبية، فإن ذلك يؤكد أن الدولة استطاعت أن تقود الحياة السياسية عبر القضاء بدلاً من أن تترك قيادتها للأحزاب السياسية أو جماعات الضغط(٣٢).

ورغم نص الدستور فى المادة ١٦٥ على استقلال السلطة القضائية، والمادة ١٦٦على عدم جواز تدخل أية سلطة فى "شئون العدالة، إلا أن هذا الاستقلال فى كثير من الأحيان مقيد أو محكوم بعوامل واعتبارات عدة:

أول هذه العوامل: يتمثل فى أن القضاء المصرى ليس قضاء تشريع، وذلك بمعنى أن القاضى ينفذ القانون الصادر من السلطة التشريعية، فمن خلال ذلك العامل يمكن للسلطة التنفيذية لما لها من تأثير وهيمنة على السلطة التشريعية أن تدفع لإصدار قوانين متعلقة بشئون العدالة كتلك المتعلقة بإجراءات التنفيذ أو التقاضى أو حتى بتقرير المسئولية القانونية.

وثانى هذه العوامل: هو ما ورد فى المادتين ١٧٠ و ١٧٣ من الدستور، وهما الخاصتان على التوالى بإسهام الشعب فى إقامة العدالة، وبرئاسة رئيس الجمهورية للمجلس الأعلى لشئون الهيئات القضائية والمختص بتنظيم الهيئات القضائية.

ومن خلال هاتين المادتين يمكن لرئيس الجمهورية سواء لاعتباره الممثل الأول للشعب ولنفوذه فى مواجهة السلطة التشريعية أو لرئاسته للمجلس الذى يضم الهيئات القضائية أن يتدخل فى القضايا وفى شئون العدالة، ويظهر هذا التدخل فى شكل تشكيل المحاكم الاستثنائية وتعيين أفراد من غير الهيئة القضائية كقضاة(٣٣).

وثالث هذه العوامل: يتجسد فى المادة ٤٤ من قانون السلطات القضائية والتى تجعل أداة تعيين القضاء هى قرار رئيس الجمهورية، وطبقاً لهذا الاعتبار، يعتبر القضاء مرفقاً عاماً مثله كمثل بقية مرافق الدولة، الأمر الذى انطوى على اعتبار القضاة موظفين عموميين.

وبناء على ذلك، يكون قرار ترقية القضاة هو قرار رئيس الجمهورية، فضلاً عن أن النفوذ الإدارى الذى يملكه وزير العدل إزاء القضاة، واعتبار الخزانة العامة للدولة المصدر الأول لرواتب القضاة يحدان كثيراً من هذا الاستقلال.

ورابع هذه العوامل والاعتبارات: يبرز من نص القانون الحالى لمجلس الدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بتعديلاته والذى مازال ينص على منع مجلس الدولة من النظر فى الطلبات المتعلقة بأعمال السيادة، وأعمال السيادة هى طائفة من الأعمال والإجراءات التى تصدر من السلطة التنفيذية ولا تخضع لأى نوع من أنواع الرقابة القضائية سواء رقابة الإلغاء أو التضمين أو التفسير، فهى تتمتع بحصانة مطلقة ضد الطعون القضائية.

قضاء الرقابة وتفسير مدى استقلالية المحكمة الدستورية العليا:

أنشئت المحكمة الدستورية العليا وفقاً لنص الدستور المصرى كهيئة قضائية مستقلة، تتولى دون غيرها، الرقابة على دستورية القوانين واللوائح، وتتولى تفسير النصوص التشريعية(٣٤)، ويدرج الدستور فى الفصل الخامس والخاص بنظام الحكم المحكمة الدستورية العليا

باعتبارها من مكونات نظام الحكم.

وتعرّف المادة ١٧٤ المحكمة الدستورية العليا بأنها «هيئة قضائية مستقلة بذاتها فى جمهورية مصر العربية» وتحمى المادة ١٧٧ قضاتها من العزل، ويترك الدستور للقانون تنظيم المحكمة وتشكيلها والشروط الواجب توافرها فى أعضائها وحقوقهم وحصانتهم، بل ويسكت الدستور عن تقرير: هل تعتبر المحكمة الدستورية جزءا من السلطة القضائية أم لا؟، إلا أنه يبدو من القانون الخاص بها رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٩، أن لها سمات مستمدة من قانون السلطة القضائية.

ووفقاً لهذا القانون والذى صدر فى ٢٩ أغسطس ١٩٧٩، فإن المحكمة الدستورية العليا تعتبر مستقلة عن وزارة العدل وهيئاتها القضائية ولا علاقة لها بالمجلس الأعلى للهيئات القضائية.

على أنه مما يلفت النظر أن المادتين الرابعة والخامسة من قانون إنشاء المحكمة، وإن وحدتا أداة تعيين كل من رئيس المحكمة ومستشاريها إلا أنهما جعلتا هذا التعيين يتم بقرار من رئيس الجمهورية، إلا أن مستشارى المحكمة لا يعينون إلا بعد أخذ رأى مجلس القضاء الأعلى، فى حين أن رئيس المحكمة يختار بواسطة رئيس الجمهورية مباشرة ودون موافقة مجلس القضاء الأعلى أو حتى استيضاح رأيه.

وعلى كل الأحوال، فإن هذا لا يشكل فرقاً جوهريا، فحتى مستشارو المحكمة لا يتطلب القانون موافقة مجلس القضاء الأعلى على تعيينهم بل اكتفى فقط بأخذ رأيه، فيكون ملخص ما سبق، أن رئيس وأعضاء المحكمة الدستورية العليا يعينون بقرار من رئيس الجمهورية يختارهم منفرداء ويرى بعض الفقهاء أن ذلك مرجعه، أن رئيس المحكمة الدستورية العليا يمكن أن يلعب دورا سياسياً واضحاً، ذلك أنه حال خلو منصب الرئاسة وفيما لو كان مجلس الشعب منحلاً- فإن رئيس المحكمة

الدستورية العليا يتولى تلقائياً منصب الرئاسة مؤقتاً حسبما تنص عليه المادة ٨٤ من الدستور، ومن ثم، فإن انفراد رئيس الجمهورية باختياره يخضع لاعتبارات سياسية(٣٥).

ونحن نختلف مع هذا الرأى، ذلك أنه إذا كان رئيس الجمهورية ينفرد باختيار رئيس المحكمة الدستورية العليا تحسباً لدور سياسى يلعبه، فلماذا ينفرد كذلك باختيار مستشارى المحكمة والذين لم يشترط القانون لاختيارهم موافقة مجلس القضاء الأعلى؟

فى تقديرنا، إن الأمر يتعلق لفكرة هيمنة سلطة الرئيس على غيره من سلطات الدولة وخاصة المحكمة الدستورية العليا، والتى أصبحت- بفضل فكرة الملاءمة التى تعتنقها- تلعب أدواراً سياسية هامة فى صالح استقرار النظام السياسى، وهو ما يؤيده د. سعد عصفور بقوله: إن هذا الاستثناء الذى أوجدته المادة الخامسة من مواد الإصدار المتعلقة بتعيين رئيس المحكمة بقرار من رئيس الجمهورية- لا يفهم منه سوى أن السلطة التنفيذية أريد لها أن تكون سلطة وسلطاناً أوسع فى هذا الصدد(٣٦).

ويمكن أن ندلل على مدى الدور السياسى الذى تلعبه المحكمة باستعراض عدد من أحكامها فى المجالين الاقتصادى والسياسى:

■ **ففى المجال الاقتصادى:** لعبت المحكمة دوراً جوهرياً فى إصباغ الشرعية على الكثير من التحولات التى تقوم بها الحكومة على المستويين الاقتصادى والاجتماعى متجاوزة نصوص الدستور، وهو ما يظهر فى الحكمين اللذين أصدرتهما المحكمة فى الدعويين الدستوريتين رقمى ١٧ لسنة ١٤ ق دستورية عليا و ٣٠ لسنة ١٦ ق دستورية عليا، فرغم أن الدستور فى المادة ٣٠ منه قد نص على أن "يقود القطاع العام التقدم فى جميع المجالات وتحمل المسئولية الرئيسية فى خطة التنمية"، كما تنص المادة ٣٣ من الدستور على أن "للملكية العامة حرمة وحمايتها ودعمها

واجب على كل مواطن"، إلا أن المحكمة أصدرت بجلسة ١٩٩٧/٢/١، حكماً برفض الدعوى التى رفعها أحد العاملين بشركة قطاع عام كان قد أضير فى دخله نتيجة التخصيصية، فطعن على قانون شركات قطاع الأعمال رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ببطلانه من الناحية الشكلية لعدم عرض هذا القانون على مجلس الشورى بالمخالفة لنص المادة ١٩٤ والفقرة الثانية من المادة ١٩٥ من الدستور، وبصفة احتياطية بعدم دستوريته فى جملة الأحكام التى تضمنها باعتبار أن الأغراض التى استهدفها منافية لنص المادتين ٣٠ و ٣٣ من الدستور.

وفى أسباب حكمها بالرفض قالت المحكمة:

أولاً: إن النصوص الدستورية لا يجوز تفسيرها باعتبارها حلاً نهائياً ودائماً لأوضاع اقتصادية جاوز الزمن حقائقها، فلا يكون تبنيها والإصرار عليها إلا حرثاً فى البحر، بل يتعين فهمها على ضوء قيم أعلى غايتها تحرير الوطن والمواطن سياسياً واقتصادياً.

ثانياً: إن قهر النصوص الدستورية لإخضاعها لفلسفة بذاتها يعارض تطويعها لآفاق جديدة تريد الجماعة بلوغها، فلا يكون الدستور كافلاً لها بل حائلاً دون ضمانها(٣٧).

وهكذا أيدت المحكمة خطة التخصيصية والتحرير الاقتصادية التى تقوم بها الحكومة، مما أعطى هذه السياسة الاقتصادية نوعاً من الشرعية مفقودة لدى الرأى العام، وهو ما اعتبره البعض دوراً بالغ الأهمية لتأكيد شرعية السياسات الاقتصادية التى تقوم بها الحكومة بغض النظر عن اتفاقها أو عدم اتفاقها مع الدستور.

■ **وفى المجال السياسى:** فيعتبر الحكم الصادر فى الدعوى رقم ١٣١ لسنة ٦ ق دستورية عليا فى ١٩٨٧/٥/١٦ والمتضمن عدم دستورية المواد الخامسة مكرر والمادة السادسة فقرة {1}والسابعة عشرة فقرة {1}من

القانون ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب المعدل بالقانون ١١٤ لسنة ١٩٨٣ بشأن ضرورة الترشيح عن طريق القوائم الحزبية، والحكم الصادر فى الدعوى رقم ٣٧ لسنة ٩ ق دستورية عليا فى ١٩٧٢/٥/١٩ فى شأن مجلس الشعب المعدل بالقانون ١٨٨ لسنة ١٩٨٦ فيما تضمنته من النص على أن يكون لكل دائرة عضو واحد يتم انتخابه عن طريق الانتخاب الفردى ويكون انتخاب باقى الأعضاء الممثلين للدائرة عن طريق الانتخاب بالقوائم الحزبية[٣٨]، نماذج واضحة لهذا الدور.

فقد ترتب على الحكمين المشار إليهما حل مجلس الشعب فى الدورتين اللتين انتخب فيهما على أساس المواد التى قضى بعدم دستوريتها وهما مجلسا ١٩٨٤ و ١٩٨٧، إلا أن المحكمة الدستورية العليا أقرت لأول مرة وعلى خلاف أحكامها جميعاً أن بطلان المجلسين المشار إليهما لا يترتب عليه بطلان القوانين والقرارات الصادرة عنهما[٣٩]، وهو ما يعترض عليه عدد من فقهاء القانون الدستورى فى مصر.

فيقول د. محمود عاطف البنا: "إن القاعدة المقررة بالنسبة للأحكام- أحكام حل مجلس الشعب- كاشفة وليست منشئة، وعلى ذلك، فحكم المحكمة الدستورية العليا يكشف حقيقة بطلان المجلسين التشريعيين ولا ينشئه، ومن ثم فهو يقرر شيئاً قائماً فعلاً بحكم الدستور، ولما كانت الحجية تثبت لمنطوق الحكم وأسبابه المرتبطة به ارتباطاً جوهرياً، فمن ثم فإن القضاء ببطلان تشكيل مجلس الشعب يكون أكثر ارتباطاً بمنطوق الحكم من مسألة صحة أو عدم صحة ما أصدره المجلس من قوانين وقرارات وإجراءات، فإن الأصل فى عدم الدستورية يستتبع البطلان وما يبنى على باطل فهو باطل[٤٠].

وهو الأمر الذى يرى معه د. عبد المنعم محفوظ أن المحكمة قامت بدور سياسى ظاهر ومكشوف، إذ يتبين من الفقرة الأخيرة من الأسباب،

أن المحكمة قد أكالت بمكيالين متمايزين، كيل أبطلت فيه تشكيل مجلس الشعب منذ انتخابه، وآخر أصبغت به المشروعية على القوانين والقرارات والإجراءات الصادرة عن مجلس الشعب- الباطل- منذ انتخابه وحتى نشر الحكم فى الجريدة الرسمية(٤١).

على أنه مما يلفت النظر، أن المجلسين التشريعيين اللذين جرى حلهما- نفاذاً لحكم المحكمة- ودون المساس بالقوانين التى صدرت عنهما، كانا يضمان عدداً كبيراً من الأعضاء المنتمين إلى التحالف الإسلامى، إذ ضم مجلس ١٩٨٧ على سبيل المثال ستين عضواً من ذلك التحالف، وهو ما يمثل ١٣٪ من أعضاء مجلس الشعب(٤٢).

بل ومن وجهة نظرنا، فإن الحكم الصادر من المحكمة الدستورية العليا فى القضية رقم ١١ لسنة ١٣ ق دستورية عليا والذى ترتب عليه وضع عملية الاقتراع تحت إشراف القضاة، يعتبر نموذجاً للدور السياسى الذى تلعبه المحكمة لصالح فك الاحتقان فى الحركة السياسية.

فمن المعروف أن المطالبة بإشراف قضائى كامل على الانتخابات التشريعية بدأت منذ عام ١٩٧١، وبلغت ذروتها فى مؤتمر العدالة الأول الذى عقده نادى قضاة مصر عام ١٩٨٦ برئاسة المستشار الجليل شيخ القضاة المستشار يحيى الرفاعى حتى صدرت توصية كاملة بوجوب الإشراف القضائى الكامل على الانتخابات(٤٣)، وهو الأمر الذى تلقفته أحزاب المعارضة وظلت تطالب به قبل وبعد كل انتخابات برلمانية أو محلية تجرى فى مصر.

وعقب الانتخابات التشريعية التى جرت عام ١٩٩٥ ، أدرك النظام السياسى بوضوح، أن أية انتخابات تدار بمثل الطريقة التى أديرت بها انتخابات عام ١٩٩٥، سوف يترتب عليها انفجار سياسى لا يمكن توقع مداه. وقد تأكد هذا الشعور عندما قامت الحكومة بتعديل قانون مباشرة

الحقوق السياسية فى أبريل من عام ٢٠٠٠ دون أن تجعل الإشراف على العملية الانتخابية فى يد القضاة، إذ تبين إلى أى مدى شعر المواطنون بالإحباط والانصراف عن الاهتمام بالعملية الانتخابية[٤٤]، فضلاً عن ازدرائهم لموقف مجلس الشعب المصرى والانهيار لثقتهم فيه.

وفجأة وعلى غير توقع- إلا من بعض أهل الحكم- يصدر حكم المحكمة الدستورية فى ٨ يوليو ٢٠٠٠- بعد أربعة اشهر من تعديل القانون- متضمناً وجوب الإشراف القضائى الكامل على الانتخابات، ونقول - فجأة - لأن الدعوى الدستورية التى صدر فيها الحكم اتصلت بعلم المحكمة من ١٩٩٠/١١/٢٧ ،أى قبيل الانتخابات البرلمانية التى جرت فى عام ١٩٩٠ وظلت حبيسة أدراجها- رغم أهميتها- لمدة أكثر من عشر سنوات، جرت خلالها انتخابات برلمانية وصمت بأنها الأسوأ فى تاريخ البلاد[٤٥]، مما يطرح التساؤل عن سبب صدور حكمها فى هذا التوقيت بالذات؟.

ومن جانبنا نرى أن إصدار الحكم فى هذا التوقيت والذى استدعى تدخل رئيس الجمهورية ليصدر استناداً إلى سلطاته فى المادة ١٤٧ من الدستور القرار بقانون رقم ١٦٧ لسنة ٢٠٠٠ بتعديل أحكام قانون مباشرة الحقوق السياسية والنص على الإشراف القضائى الكامل على الانتخابات، كان تأكيداً على الدور الحاسم للرئيس من ناحية، وبأن القضاء- وليست الحركات السياسية المنظمة أو مجلس الشعب- هو الطريق الأوحد لتحقيق الأهداف ذات الطبيعة السياسية من ناحية أخرى، وقد اعترف بذلك الدكتور فتحى سرور رئيس مجلس الشعب، حيث أدلى بحديث إلى مجلة روز اليوسف قال فيه، إنه كان يتوقع صدور الحكم بعدم دستورية قانون مباشرة الحقوق السياسية فيما يتعلق بإشراف القضاة على الانتخابات، وأن تقرير هيئة مفوضى الدولة بعدم

دستورية القانون كان معداً منذ ست سنوات، وأنه فى الاجتماعات المغلقة مع الرئيس حسنى مبارك نوقش توقيت إصدار الحكم، وأن المحكمة الدستورية العليا راعت الاستقرار السياسى والمصلحة العامة(٤٦).

وقد فطن القضاة منذ بعيد للدور السياسى الذى يمكن أن تلعبه المحكمة الدستورية العليا، فجاءت إحدى التوصيات الحاسمة لمؤتمر العدالة الأول الذى انعقد عام ١٩٨٦ ، لتطالب بإسناد الرقابة على دستورية القوانين واللوائح إلى إحدى هيئتى محكمة النقض المنصوص عليهما فى المادة الرابعة من قانون السلطة القضائية بحسب الأحوال، وإعادة سائر اختصاصات المحكمة الدستورية العليا إلى القضاء، وهو ما يستتبع إلغاء الفصل الخامس من الدستور، وقانون المحكمة الدستورية العليا الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٩، إذ لا مبرر لقيام مثل هذه المحكمة فى دولة موحدة(٤٧).

مدى استقلالية قضاء التطبيق عن السلطة التنفيذية:

كما أسلفنا القول، فإن القضاء المصرى هو فى حقيقته قضاء تطبيق، فالقاضى يطبق القوانين التى تصدرها السلطة التشريعية والتى يسيطر عليها رئيس الجمهورية باعتباره رأس الدولة، كما أن القاضى ممنوع عليه التصدى لدستورية القوانين واللوائح أو الامتناع عن تطبيقها، ولكن كل ما له، إن رأى أن هناك عيباً فى النص الدستورى، أن يحيل الدعوى إلى المحكمة الدستورية العليا أو يكلف الخصوم برفع النزاع إليها.

والسلطة التنفيذية- والتى يتحكم فيها ويرأسها رئيس الدولة- هى التى تتحكم فى تعيين القضاة، حيث أقر قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ من حيث المبدأ، أن شغل الوظائف القضائية سواء بالتعيين أو بالترقية، يكون بقرار من رئيس الجمهورية(٤٨).

وقد نص القانون على أن يكون تعيين المستشار بمحكمة النقض عبر

المجلس الأعلى للهيئات القضائية الذى يرأسه رئيس الجمهورية- وهو رأس الدولة ورئيس السلطة التنفيذية - من بين اثنين ترشح أحدهما الجمعية العامة لمستشارى محكمة النقض، ويرشح الآخر وزير العدل الذى هو عضو فى السلطة التنفيذية من الممكن أن يسئ استعمال سلطاته وأن ينحرف بها إرضاء لنزوات سياسية أو حزبية(٤٩)، كما اقر القانون ذاته تعيين رئيس الجمهورية للنائب العام من بين نواب رؤساء محاكم الاستئناف أو مستشارى محكمة النقض أو المحامين العامين بقرار منفرد منه، وهو الأمر الذى لا يجعل لمجلس القضاء الأعلى أى دور فى تعيين شاغل أعلى منصب قضائى فى النيابة العامة سواء بالموافقة أو حتى بمجرد إبداء الرأى(٥٠).

على أن الأهم من ذلك أن إدارة التفتيش القضائى وهى الإدارة المنوط بها تقييم القضاة أو مؤاخذتهم- من الناحية الفنية- على ما يصدرونه من أحكام وأعمال- هذه الإدارة تابعة لوزير العدل- وليس لمجلس القضاء الأعلى(٥١).

من ناحية أخرى، نص القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة والمعدل بالقانون رقم ١٣٦ لسنة ١٩٨٤، على أن يكون شغل الوظائف بمجلس الدولة سواء بالتعيين أو بالترقية بقرار من رئيس الجمهورية، فالسلطة التنفيذية هى التى تضطلع بالدور الرئيسى فى تعيين أعضاء مجلس الدولة، حيث يقتصر دور الجمعية العمومية على إبداء الرأى، ولرئيس الجمهورية حق الأخذ به من عدمه، وذلك على الرغم من أن مجلس الدولة يلعب دوراً حساساً فى تنظيم العلاقة بين الدولة والأفراد، فهو أولاً يفصل فى علاقات الدولة بالأفراد، وهو ثانياً مستشار الدولة فيما يكلف به من إعداد وصياغة القوانين(٥٢).

على أن الجانب المالى أيضاً وفيما يتعلق بمرتبات القضاة، فإن

السلطة التنفيذية تسيطر سيطرة مطلقة على ميزانية القضاة، عن طريق وزير العدل الذى هو عضو فى السلطة التنفيذية، مما دعا القضاة إلى أن يطالبوا بأن تكون موازنة القضاء من اختصاص مجلس القضاء الأعلى، بما فى ذلك تحديد موارد هذه الموازنة وأوجه إنفاقها وأن تدرج كرقم واحد فى الميزانية العامة للدولة، ويكون لمجلس القضاء الأعلى فى شأنها السلطات المقررة للوزير المختص، ولوزير المالية أسوة بالسلطة التشريعية، ويستتبع ذلك أن يكون تحديد مرتبات رجال القضاء والنيابة العامة من اختصاص مجلسهم الأعلى بغير تقييد بالقواعد والنظم المنصوص عليها فى سائر القوانين المنظمة لغير السلطة القضائية، وبحيث تكون كافية ومناسبة لأوضاعهم ولكرامة مسئوليات مناصبهم، وأن يجرى تعديلها بانتظام وفقاً لارتفاع معدلات الأسعار(٥٣).

من كل ذلك يبرز بشكل جلى تحكم السلطة التنفيذية فى جميع شئون الهيئات القضائية، سواء من حيث التعيين أو التفتيش أو المرتبات.. فماذا يبقى لها من بعد؟.

الدور الذى يلعبه مجلس الشعب فى النظام السياسى:

فيما يتعلق بالدور السياسى لمجلس الشعب، فقد حدده الدستور ولائحة المجلس فى مناقشة بيان الحكومة، ومناقشة مشروعى الخطة والموازنة العامة للدولة والتى تتقدم بهما الحكومة كل عام.

فرئيس الوزراء يجب عليه أن يقدم إلى مجلس الشعب بعد تأليف الوزارة، وعند افتتاح دور الانعقاد العادى لمجلس الشعب، برنامج الوزارة ويناقش مجلس الشعب هذا البرنامج(٥٤)، كما تنص اللائحة الداخلية لمجلس الشعب فى المادة ١١١ من الباب الخامس والخاص بالإجراءات السياسية البرلمانية على أن يقدم رئيس لمجلس الوزراء برنامج الوزارة عند افتتاح دور الانعقاد العادى لمجلس الشعب، ويناقش مجلس الشعب

رئيس مجلس الوزراء عن برنامج الوزارة.. الخ.

وفيما يتعلق بإقرار الخطة والموازنة العامة للدولة، فإنه من المقرر وفقاً لنص المادة ١١٥ من الدستور أن مجلس الشعب "لا يجوز له أن يعدل مشروع الموازنة إلا بموافقة الحكومة" وبذلك فإن مجلس الشعب لا يستطيع إزاء بيان الحكومة إلا المناقشة، وليس له إزاء الخطة والموازنة إلا اعتمادها كما هى أو رفضها بحالتها، مما جعل مناقشات الخطة والموازنة وبيان الحكومة فرصة إضافية للحكومة للإعلان عن سياساتها والدفاع عنها دون التعرض لقيود فعلية من المجلس(٥٥).

ووفقاً للدستور، فإن اقتراح القوانين وإصدارها ليس حكراً على مجلس الشعب، فوفقاً لنصوص المادتين ١١٢، ١٤٧ من الدستور، فإن رئيس الجمهورية يشارك المجلس حق إصدار القوانين أو الاعتراض عليها، وحق إصدار قرارات جمهورية بقوانين، وهو الوضع الذى يجعل الرئيس يمارس سلطة التشريع كاملة، فضلاً عن أن للرئيس حق إبرام المعاهدات والاتفاقات وإعلان حالة الطوارئ.

كما أن له الحق فى وضع اللوائح التنفيذية(٥٦)، ولا يغير من هذا النظر أن مجلس الشعب، وفقاً لنص المادة ٨٦ من الدستور هو صاحب السلطة التشريعية الأصلية فذلك يبدو وفقاً لما أوضحناه من سلطات للرئيس فى مجال التشريع لا يحمل دلالة إضافية على انفراد المجلس بالتشريع(٥٧).

ورغم أن مجلس الشعب يلعب دور المشارك فى عملية التشريع وهى المهمة الوحيدة- من وجهة نظرنا- الذى يستطيع القيام بدور فيها، فإن تقارير ملاحظة أعمال البرلمان قد أثبتت انحسار اهتمام الأعضاء بالدور التشريعى بشكل لافت للنظر، فقد انخفض عدد المناقشين لمشروعات القوانين خلال دور الانعقاد العادى الرابع من الفصل التشريعى السابع-

على سبيل المثال- إلى ١,٦٪ من العضوية[٥٨].

ولأن الرئيس هو الذى يقوم بتعيين الوزراء وإعفائهم، بغض النظر عن تشكيل الأغلبية فى مجلس الشعب- على النحو الذى سبق وأن أوضحناه- فإن الدور الرقابى للمجلس أيضاً هو محل نظر.

فقد أقرت المادتان ١٢٤، ١٢٥ حق أى عضو فى المجلس أن يوجه إلى رئيس مجلس الوزراء أو أحد نوابه أو أحد الوزراء أو نوابهم أسئلة فى أى موضوع يدخل فى اختصاصاتهم، بالإضافة إلى حق توجيه استجوابات لمحاسبتهم، وقد أقر القانون المنظم لعمل المجلس أدوات رقابة المجلس على الحكومة فى الأسئلة وطلب الإحاطة والاستجواب وطلب سحب الثقة والاقتراح برغبة ولجان تقصى الحقائق[٥٩].

كما نص الدستور فى المادة ١٢٦ ،على أن الوزراء مسئولون أمام المجلس عن السياسة العامة للدولة، وللمجلس أن يقرر سحب الثقة من أحد نواب رئيس مجلس الوزراء أو أحد الوزراء أو نوابهم، إلا أن هذا الحق الأخير قيده الدستور فى مادته ١٢٧ التى جعلت من حق رئيس الجمهورية فى حالة إقرار المجلس مسئولية رئيس مجلس الوزراء أن يرد تقرير المسئولية إلى المجلس خلال عشرة أيام، فإذا عاد المجلس إلى إقرار المسئولية من جديد جاز لرئيس الجمهورية أن يعرض موضوع النزاع بين المجلس والحكومة على الاستفتاء الشعبى، فإذا جاءت نتيجة الاستفتاء مؤيدة للحكومة اعتبر المجلس منحلاً وإلا قبل رئيس الجمهورية استقالة الوزارة.

ويلاحظ أن المادة ١٢٧ المشار إليها تضع قيداً صارماً على الإرادة المستقلة للسلطة التشريعية والمتمثل إما فى صورة موافقة رئيس الجمهورية على قرار مجلس الشعب فى صدد تقرير مسئولية رئيس مجلس الوزراء أو فى ضرورة الاستفتاء على هذا القرار فى حالة عرضه

للاستفتاء، ويلاحظ أيضاً أن عرض الأمر على الاستفتاء الشعبى طبقاً لنص هذه المادة هو من الحقوق الخاصة لرئيس الجمهورية، وذلك بمعنى أن لرئيس الجمهورية ألا يعرض أمر النزاع بينه وبين مجلس الشعب على الاستفتاء، بل يقوم باستخدام حقه المنصوص فى المادة ١٣٦ بعرض موضوع حل المجلس على الاستفتاء الشعبى، هكذا فمجلس الشعب فى محاسبة السلطة التنفيذية، وممارسة لدوره الرقابى عليها يمكن أن ينتهى به الأمر إلى الحل، باعتبار أنه من غير المتصور أن تأتى نتيجة الاستفتاء لصالح مجلس الشعب وفى غير صالح الحكومة ما دام وزير الداخلية- الذى هو عضو فى الحكومة- يقوم بالإشراف الفعلى على عملية الاستفتاء، فالحكومة والحال كذلك تكون خصماً وحكماً فى آن معاً.

على أن دور البرلمان عموماً تحد منه لائحته الداخلية نفسها، والتى تمثل الإطار التنظيمى لعمل المجلس، وعلى سبيل المثال، فإن تلك اللائحة فى مادتها الثانية، قد كفلت للأعضاء حرية التعبير، إلا أنها حددت تلك الحرية بضرورة أن يكون النقد موضوعياً وبناء، وهو ما يجعل هناك إمكانية لتدخل الأغلبية فى تحديد معنى هذا الوصف القيمى المختلف عليه، فالموضوعى والبناء بالنسبة لشخص غيره لشخص آخر، وهو النص الذى تستخدمه الحكومة عادة للسيطرة على الأغلبية للتخلص من العضوية التى تراها مزعجة أو تمس هيبتها ووضعها بالنسبة للرأى العام.

كما تعطى اللائحة للحكومة مزايا نسبية واضحة فى مواجهة المجلس، فعلى سبيل المثال تنص المادة ٢٠١ من اللائحة، على وجوب سماح الحكومة لإدراج الاستجواب فى جدول أعمال المجلس، وهو ما يرى البعض أنه يعطى للحكومة فرصة فى تأجيل سماح وإمكانية استغلال هذا النص بطريقة سياسية، الأمر الذى قد يؤدى إلى تأجيل مواعيد الاستجوابات حتى تنفض الدورة البرلمانية، كما منحت اللائحة للوزراء

الحق فى الحديث كلما طلبوا ذلك، كما تعطى للوزراء حق تأجيل الرد على وسائل الرقابة الموجهة إليهم، وكذلك تجعل من اتهام الحكومة وطلب سحب الثقة منها مسألة تزيد فى درجة تعقيدها على مسألة إسقاط العضوية ذاتها، لاسيما فى ظل التوازنات الحزبية حالياً والتى تجعل حزب الأغلبية مستحوذاً على ثلثى مقاعد مجلس الشعب.

كما تميل اللائحة بشكل عام إلى التيسير على الأعضاء فى حالات التنازل عن ممارسة مهامهم التشريعية والرقابية وتجنح إلى التيسير عليهم عند الرغبة فى إعمالها، حيث تضع اللائحة إجراءات عدة ومعقدة لإدراج الاستجواب، ومن اللافت للنظر، أن اللائحة اشترطت ألا يزيد عدد الموقعين على الاقتراح بمشروع القانون على عشرة أعضاء، ويسقط بقانون لو تقدم به عدد أكبر، بينما تشترط فى المادة ١٧٠ منها موافقة أكثر من عشرة أعضاء كتابة على الاستمرار فى نظر اقتراح بمشروع قانون تقدم به عضو ثم زالت عضويته(٦٠).

ومن ذلك كله، يتبين أن البرلمان المصرى لا يتمتع فى النظام السياسى بالوضع الذى تتمتع به البرلمانات المماثلة، سواء فى النظم البرلمانية أو الرئاسية، وافضل توصيف له هو، أنه مجلس للعائلة المصرية كما تصوره الرئيس الراحل أنور السادات- الذى تم إقرار الدستور الدائم فى عهده- حيث يتبوأ الرئيس مكانة فوق الجميع، وينزل الكل على حكمه، ويدير البلاد بحكمته.

خاتمة:

من كل ما تقدم، يمكن القول إن الدولة المصرية تعانى من حالة عدم انسجام بنائى Structural Incoherence ويقصد بذلك أن أبنية

الدولة الرئيسية تميل إلى إفراز مخرجات متناقضة، الأمر الذى يجعلها فى عملية التغذية تقوم بإمداد النظام بمدخلات سالبة تشويهية، فلا يكون من دور لرئيس الدولة بحكم كونه وفق نص الدستور حكماً بين السلطات، إلا أن يقوم بفرض نوع من الانسجام التوفيقى الموقفى، ولكن هذا الانسجام الموقفى المصنوع والوقتى لا يلغى حقيقة المدخلات السالبة التشويهية، بل إن فرض هذا الانسجام الموقفى فى الأغلب الأعم يعظم من التشوه البنائى عند تطبيقه، فالمنطق البرجماتى لتحقيق الانسجام الموقفى عند تكاثر تطبيقه يجعل الدولة المصرية تأخذ صورة الدولة المأزومة مؤسسياً بشكل دائم.

فى ضوء ذلك التصور المفهومى، يمكن القول بالفرضيات الأربع التالية بخصوص طبيعة الدولة والعدالة والديمقراطية فى مصر:

■ هناك تفتيت للأشكال المؤسسية فى المجتمع، حيث لا توجد قدرة مجتمعية على إحداث تراكم فى الممارسات، هذا بالإضافة إلى وجود خاصية التغير المفاجئ وغير العقلانى (محسوباً وفق معايير المنفعة العامة والاتساق النظامى) لقواعد التعامل بين الجماعات وبعضها وبين الجمهور، وإذا فهمنا مؤسسات المجتمع فى مصر حالياً، فإنها تضم رسمياً أو واقعياً الأشكال التالية:

١- الدولة (معرفة بيروقراطياً وتنفيذياً).

٢- السوق (معرفاً بغلبة آلياته على مؤسساته).

٣- الشركة (معرفة بغلبة الأشكال الشخصية وذات المسئولية المحدودة المغلقة على غيرها من الأشكال).

الدولة السوق الشركة المجتمع المحلى التحالف الطبقى التحالف الدينى الأيديولوجى	عمال/ فلاحون/ رأسماليون/ أصحاب أنشطة فردية/ رسميون/ موظفون/ معالون

شكل (٢) هيكل مؤسسات المجتمع متقاطعاً مع هيكل القوى الاجتماعية

٤- المجتمع المحلى (معرفاً بالدائرة الانتخابية بصرف النظر عن تغير حجم الدائرة وفق نوع الانتخاب).

٥- التحالف الطبقى (يقصد به الانقسام المجتمعى فى الملكية والدخل).

٦- التحالف الدينى الأيديولوجى (الانقسام الدينى العلمانى).

وهذا يؤكد التدنى أو الاختفاء لمفهوم الحزب والثقافة الحزبية فى المجتمع.

■ تشوه القوى الاجتماعية بمنعها من خلق مؤسسات خاصة لها، هذا علماً بأنه فى الوقت الحالى، يمكن تقسيم هيكل القوى الاجتماعية الفعالة خلال عملية التحول الاقتصادى الاجتماعى إلى التالى: عمال وفلاحون ورأسماليون وأصحاب أنشطة فردية ورسميون وموظفون ومعالون.

وهذا التقسيم يتقاطع مع بعضه البعض بشكل غير مستقر، فضلاً عن عدم ثبات حدود كل فئة سواء فى أعداد المنضمين لها أو فى قدراتهم

الاجتماعية. والآلية الأساسية لعدم الاستقرار ، مصدرها عدم التناسب والاتساق بين التطور المهنى لتقسيم العمل وبين تطور الأشكال القانونية والتنظيمية له، وربما هذا هو السبب في عدم الاستقرار البنائى لهذا النمط من المجتمعات وبالتالى انتشار بؤر العنف الاجتماعى والإحساس العميق بعدم العدالة.

■ فى إطار هذا التفاعل تكون الأقوى هى مؤسسة الدولة لاحتكارها القانون وأدوات العنف، لهذا تتقاطع مؤسسة الدولة مع المؤسسات الأخرى، ونتيجة لهذا، تتجه الدولة إلى التجزؤ أفقياً- مجالات من القوة التنفيذية وفق الإجبار الاجتماعى لطبيعة القوة الاجتماعية- ورأسياً- شلل وجماعات مصالح- فيختلف على سبيل الأداء فى عملية الانتخابات تنظيمياً من مكان إلى آخر، بل ويختلف الأداء الانتخابى للقوى الاجتماعية من مكان إلى آخر.

■ فى هذا الوضع الهش من التماسك السياسى والاجتماعى، تكون الحساسية عالية للتأثير الخارجى الدولى.. وفى ضوء هذا التحليل البنائى النظامى System- Structural Analysisوالفرضيات الأربع، يمكن أن ننطلق إلى دراسة البيئة التى ولدت فيها العملية الانتخابية لبرلمان ٢٠٠٠.

فعاليات الهيكل:

أولا - القيود التشريعية على ممارسة الحق فى المشاركة:

١- الانتخابات فى ظل حالة الطوارئ.

٢- القيود على حرية التجمع السلمى.

٣- القيود العامة على حرية التعبير- سيطرة الدولة على أدوات التأثير فى الرأى العام.

٤- القيود العامة على حرية التنظيم- الجمعيات الأهلية نموذجاً.

ثانياً- البيئة الاقتصادية والاجتماعية التى جرت فيها الانتخابات:

١- الوضع الاقتصادى عشية إجراء الانتخابات.

٢- التوترات الاجتماعية الناشئة عن إجراءات ذات طابع اقتصادى.

ثالثاً- الأوضاع السياسية:

جمود النظام السياسى المصرى وعدم استجابته لمحاولات التجديد

أولا- القيود التشريعية على ممارسة الحق فى المشاركة فى الشأن العام:

الانتخابات هى وسيلة لتحقيق النظام الديمقراطى بمفهوم حكم الأغلبية، وهى الوسيلة المتعارف عليها عالمياً لتحقيق المشاركة السياسية فى إدارة الشأن العام، وهى تعكس مشروعية النظم السياسية، فبرغم أن غالبية البلدان فى العالم تجرى انتخابات دورية، إلا أن العديد من تلك البلدان لا تعكس الانتخابات التى تجريها مشاركة سياسية حقيقية أو تعبر عن إرادة الناخبين.

ذلك أن بعض النظم السياسية لا تهدف إلى إجراء انتخابات حرة ونزيهة قدر ما تستهدف إضفاء مشروعية دعائية على استمرارها فى الحكم، وبمعنى آخر، فإن الانتخابات فى حد ذاتها تكون رسالة للخارج بأن هناك قدراً ما من الديمقراطية، حتى لو كان ذلك يتم فى بيئة تشريعية مقيدة للحريات والحقوق العامة.

وفى مصر لا يمكن إلا القول إزاء حزمة متكاملة ومتسقة من القوانين والتشريعات التى تكرس الانفراد بالسلطة بدءاً من سياسة التجريم فى قانون العقوبات، والتى حولت ممارسة العديد من الحقوق الواردة فى الدستور إلى جرائم يعاقب عليها بعقوبات متشددة، مروراً بالقوانين التنظيمية للحقوق الأساسية، كالحق فى إنشاء الأحزاب، وحق تكوين الجماعات، وحرية الرأى والتعبير وغيرها من الحقوق، حيث أدت القيود

المفروضة على ممارسة تلك الحقوق فى تلك القوانين إلى مصادرتها فعلياً، وانتهاء بقانون الطوارئ الذى ظل على مدى الخمسين عاماً الماضية يلقى بظلاله على الحياة السياسية فى مصر(٦١).

من هنا تأتى أهمية دراسة البيئة التشريعية التى أجريت فيها الانتخابات البرلمانية الأخيرة، للوقوف على أثر تلك البيئة على المخرج النهائى لعملية الانتخابات.

ونحن ندرك أنه من المستحيل استعراض كل الترسانة القانونية المقيدة للحقوق العامة فى مصر، ولكننا سوف نكتفى بالإشارة إلى ما نرى أنه متعلق مباشرة بعملية الانتخاب أو مساعد على تهيئة بيئة مناسبة لتلك العملية، وعلى ذلك سوف نعرض هنا للقيود على حق التجمع السلمى، وحرية التعبير بشكل عام، ثم حرية التنظيم ولكن قبل كل ذلك- وربما بعده - نلقى الضوء على قانون الطوارئ الذى يعتبر- من وجهة نظرنا - مانعاً من إجراء أية انتخابات نزيهة بما يتيحه من إمكانيات وسلطات هائلة للسلطة التنفيذية، سواء فى الاعتقال الإدارى أو فى فض التجمعات ومنع المسيرات الانتخابية وغيرها.

إن أولى خطوات الإصلاح السياسى والدستورى هى توجيه العمل القانونى والسياسى والدستورى نحو إلغاء القيود والعوائق، وله أهمية كذلك فى توجيه الاهتمام إلى المطالبة بإصدار نصوص تقرر ضمانات دستورية وقانونية من أجل تعزيز قيم الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان.

١- الانتخابات فى ظل حالة الطوارئ:

قانون الطوارئ هو أداة السلطة التنفيذية للعصف بالحقوق والحريات العامة التى يكفلها الدستور المصرى، وكما سبق منا القول، فإن العمل بقانون الطوارئ ظل مستمراً قرابة الخمسين عاماً الماضية لم يرفع

خلالها إلا شهوراً قليلة، ومنذ اغتيال الرئيس السادات فى السادس من أكتوبر عام ١٩٨١، تم تجديد العمل بقانون الطوارئ بقرار مؤقت رقم ٥٦٠ لسنة ١٩٨١ لمدة سنة وتكرر التجديد حتى عام ٢٠٠٣.

وقد عرفت مصر الأحكام العرفية لأول مرة فى عام ١٩١٤ إبان الحرب العالمية الأولى، ففى نوفمبر من ذلك العام، فرضت قوات الاحتلال البريطانى الأحكام العرفية فى جميع أنحاء البلاد لحماية مصالح بريطانيا والقوات البريطانية الموجودة فى مصر، ولم ترفع هذه الأحكام إلا بعد سنوات من نهاية الحرب العالمية المذكورة، وبعد إصدار السلطات المصرية عام ١٩٢٢ لما عرف بقانون التضمينات والذى يحمى الحكومة البريطانية وسلطاتها فى مصر من أية مسئولية مدنية أو جنائية يمكن أن تترتب على الأحكام العرفية المذكورة.

واعتباراً من عام ١٩٢٢، عاشت البلاد أكثر من ١٧ سنة دون أحكام عرفية، إلى أن فرضت من جديد وللمرة الثانية بسبب الحرب العالمية الثانية فى أول سبتمبر ١٩٣٩، ولكنها كانت هذه المرة أحكاماً عرفية مصرية، إذ أعلنت بمرسوم ملكى مصرى تنفيذاً لمعاهدة الصداقة والتحالف الموقعة بين مصر وبريطانيا فى ٢٦ أغسطس ١٩٣٦، وتم تعيين رئيس مجلس الوزراء وقتذاك المرحوم على ماهر باشا حاكماً عسكرياً عاماً يمثله فى المحافظات والمديريات المحافظون والمديرون.

وقد اعترض عدد من أعضاء مجلس النواب فى أكتوبر ١٩٣٩، على التعجيل بإعلان الأحكام العرفية فى البلاد فى وقت لم تكن قد تعرضت فيه لغزو قوات المحور وهو ما حدث بعد ذلك بشهور، واستمرت هذه الأحكام نافذة طوال مدة الحرب العالمية الثانية، وإذ انتهت العمليات الحربية فى القارة الأوروبية فى ٩ مايو ١٩٤٥، فقد رفعت الأحكام العرفية فى مصر بعد ذلك ببضعة شهور.

ثم أعلنت الأحكام العرفية للمرة الثالثة فى مايو ١٩٤٨، بمناسبة دخول الجيوش العربية ومن بينها الجيش المصرى إلى فلسطين لمحاولة صد هجوم الإرهابيين الصهاينة على المدنيين هناك، وقد استدعى ذلك إضافة حالة ثالثة إلى الحالتين الواردتين فى قانون الأحكام العرفية رقم ١٥ لسنة ١٩٢٣ وذلك بالقانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٤٨ المعدل له، وقد نص هذا التعديل على جواز إعلان حالة الطوارئ من أجل تأمين سلامة الجيش المصرى على أرض فلسطين وحماية طرق مواصلاته.

وفى أبريل ١٩٥٠، بادرت آخر وزارة وفدية برئاسة المغفور له مصطفى باشا النحاس، إلى إعلان إنهاء الأحكام العرفية مع الإبقاء عليها جزئياً ولمدة سنة قابلة للتجديد فى المناطق الحدودية مع فلسطين وفى محافظتى سيناء والبحر الأحمر، على أن الوزارة نفسها عادت بعد أقل من عامين فى ٢٦ يناير ١٩٥٢، إلى إعلان الأحكام العرفية للمرة الرابعة فى جميع أنحاء البلاد ابتداء من مساء ذلك اليوم، وعين رئيس مجلس الوزراء مصطفى باشا النحاس حاكماً عسكرياً عاماً لممارسة السلطات الاستثنائية المنصوص عليها فى القانون، ثم لم يلبث أن حل محله فى ذلك رئيس الوزراء التالى له نجيب الهلالى باشا بعد إقالة الوزارة الوفدية.

واندلعت ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢، ومصر تحت الأحكام العرفية، ولم تكن الثورة بحاجة إلى هذه الأحكام لتأمين نفسها وتحقيق أهدافها، بعد أن ركزت الثورة السلطات جميعها فيما عرف بمجلس قيادة الثورة، وحلت الشرعية الثورية محل الشرعية الدستورية بعد إلغاء الدستور الملكى القائم فى العاشر من ديسمبر ١٩٥٢.

واستمر حكم البلاد بقرارات وإعلانات صادرة من مجلس قيادة الثورة إلى تاريخ العمل بدستور ١٦ يناير ١٩٥٦ الدائم فى شهر يوليو من ذلك العام.

ولقد استصدر الرئيس جمال عبد الناصر بعد ذلك بسنتين، قانون الطوارئ الحالى رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨، وطبق لأول مرة منذ الخامس من يونيو ١٩٦٧ بمناسبة ما عرف بحرب الأيام الستة أو حرب السويس، واستمرت حالة الطوارئ قائمة فى البلاد من ذلك التاريخ إلى أن تقرر إلغاؤها أخيراً من منتصف ليل ١٥ مايو ١٩٨٠ بعد حوالى ١٣ سنة من تاريخ إعلانها، وهى أطول مدة عاشتها البلاد تحت الأحكام العرفية، حتى تململ الناس من استمرارها وطالبت فئات عديدة من المواطنين برفعها وعلى رأسهم رجال القضاء والمحاماة وغيرهم من المشتغلين بالقانون. لاسيما بعد التوقيع على اتفاقية كامب ديفيد فى ١٧ ديسمبر ١٩٧٨، ثم على معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل فى ٢٦ مارس ١٩٧٩، فافتقدت الأحكام العرفية أو حالة الطوارئ أساس وجودها واستمرارها، ولم يكن ثمة بد من أن يستجيب رئيس الجمهورية آنذاك الرئيس محمد أنور السادات لهذه الرغبة الملحة رغم إعلانه السابق بأن حالة الطوارئ سوف تستمر حتى تجلو قوات إسرائيل عن كامل شبه جزيرة سيناء فى إبريل ١٩٨٢(٦٢).

وعقب اغتيال الرئيس الراحل أنور السادات، تم فرض حالة الطوارئ بقرار من الرئيس المؤقت فى ذلك الوقت الدكتور صوفى أبو طالب رئيس مجلس الشعب الأسبق، حيث استمرت من يومها وحتى الآن.

ويمنح قانون الطوارئ السلطة التنفيذية سلطات واسعة لوضع القيود على حرية الأفراد وحقوقهم الدستورية، فمنها سلطة وضع القيود على حرية الأشخاص فى الاجتماع والانتقال والإقامة والقبض على المشتبه فيهم أو الخطرين على الأمن واعتقالهم وتفتيش الأشخاص والأماكن دون التقيد بأحكام قانون الإجراءات الجنائية(٦٣)، وهو ما يمثل انتهاكاً صارخاً للحقوق والضمانات التى حرص الدستور المصرى على تأكيدها فى المادة

٤١ الخاصة بالحرية الشخصية، والمادة ٤٢ الخاصة بحرمة المساكن، والمادة ٥٠ الخاصة بحرية الإقامة والتنقل، والمادة ٥٤ الخاصة بحرية الاجتماع، كما تهدر الحقوق والضمانات المنصوص عليها فى العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ومنها المادة ٩ الخاصة بالحرية الشخصية، والمادة ١٢ الخاصة بحرية التنقل، والمادة ٢١ الخاصة بحق التجمع السلمى.

كما تعطى المادة ٣ من قانون الطوارئ للحاكم العسكرى أو من ينيبه سلطة الأمر بمراقبة الرسائل والصحف والنشرات والمطبوعات والمحررات وكافة وسائل التعبير والدعاية والإعلام قبل نشرها وضبطها ومصادرتها وتعطيلها، وهو ما ينتهك حرمة الحياة الخاصة للمواطنين ومراسلاتهم وبرقياتهم ومحادثاتهم التليفونية المقررة فى المادة ٤٥ من الدستور، ولحرية الرأى والتعبير والنشر المقررة فى المادة ٤٨ من الدستور، ولحرية البحث العلمى والأدبى المقررة فى المادة ٤٩، كما تهدر تلك السلطة أيضاً نص المادتين ١٧، ١٩ من العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

على أن الأهم أن ما يتيحه قانون الطوارئ من حرية واسعة للسلطة التنفيذية، فى عدم التقيد بالأحوال المنصوص عليها فى قانون الإجراءات الجنائية للقبض على المتهمين، إذ يجوز القبض فى الحال على المخالفين للأوامر التى تصدر طبقاً لأحكام قانون الطوارئ والجرائم المحددة فى هذه الأوامر(٦٤) وذلك بالمخالفة لأحكام الدستور والعهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية..

وبموجب قانون الطوارئ تنشأ محاكم استثنائية للنظر فى الجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام الأوامر التى يصدرها رئيس الجمهورية أو من يقوم مقامه وهى محكمتا أمن الدولة الجزئية والعليا(٦٥)، والترخيص بأن

يدخل العنصر العسكرى فى تشكيل ذاك النوع من المحاكم، إذ يجوز لرئيس الجمهورية أن يأمر بتشكيل دائرة أمن الدولة الجزئية من قاض واثنين من ضباط القوات المسلحة وبتشكيل دائرة أمن الدولة العليا من ثلاثة مستشارين ومن ضابطين من الضباط القادة[٦٦]، وهو ما يعد انتهاكاً جسيماً للمعايير الدستورية والدولية الخاصة بالفصل بين السلطات واستقلال القضاء وحصانة القضاة والتى تنص عليها المواد من ١٦٥ إلى ١٧٣ من الدستور، والمادة ١٤ من العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية.

كما يجوز لرئيس الجمهورية وفقاً للمادة ٩ من قانون الطوارئ، أن يحيل إلى محاكم أمن الدولة الجزئية، الجرائم التى يعاقب عليها القانون العام وهو ما يعد مخالفة واضحة لنص المادة ٤٠ بند ٩ من الدستور، الذى يقر مبدأ "المساواة بين المواطنين" وما يتفرع عنه من حق كل مواطن فى الالتجاء إلى قاضيه الطبيعى الذى أكدته المادة ٦٨ من الدستور، كما يعد انتهاكاً جسيماً لنص المادة ١٤ من العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية السياسية[٦٧].

وإذا كان قانون الطوارئ يضع كل تلك السلطات ذات الطبيعة الاستثنائية فى يد السلطة التنفيذية، فعلينا أن نتساءل عن مدى الحرية التى يمكن أن يتعرض لها المرشحون والناخبون ذوو التوجهات المعارضة فى بدء حملاتهم الانتخابية، خاصة مع ما تقوم به السلطات التنفيذية عادة من اعتقال مندوبى المرشحين المعارضين وأنصارهم، فضلاً عما يمثله التهديد باستخدام سلطات الطوارئ فى نفوس المرشحين وأنصارهم والناخبين مما يمكن وصف الانتخابات التى تجرى فى ظل حالة الطوارئ بأنها انتخابات تحت تهديد السلاح.

٢ - القيود على الحق فى التجمع السلمى:

يعتبر الحق فى التجمع السلمى من ألصق الحقوق بحق المواطن، ولكنه أيضاً من ألزم الحقوق المباشرة بالحق فى الترشيح والترشح والانتخاب، باعتبار أن المسيرات والمؤتمرات الانتخابية هى الروح الحقيقية للحملات الانتخابية ولا تستقيم إلا بها. وتتشدد القوانين المصرية مع الحق فى التجمع السلمى بشكل مبالغ فيه، والطريف- المخيف فى الوقت ذاته- أن أغلب القوانين التى تقيد تلك الحقوق ترجع إلى سنوات الاحتلال العسكرى، وإذا كان مفهوماً أن يحاول المستعمر منع المصريين من التجمع خشية مقاومته، فإنه ليس مفهوماً على أى وجه أن تطبق النظم الوطنية قوانين ما سنت إلا لحماية الغاصب الأجنبى.

أ- قانون التجمهر رقم ١٠ لسنة ١٩١٤ :

يعتبر هذا القانون هو الشقيق الأكبر لقانون الطوارئ، إذ صدر هذا القانون فى ١٨ أكتوبر سنة ١٩١٤ ، حين صدر قانون الطوارئ فى نوفمبر من العام نفسه إبان الحرب العالمية الأولى، وهذا القانون كما هو واضح من مذكرته الإيضاحية، وضع لمواجهة حالة الحرب، وهى الضرورة الحقيقية التى اقتضت إصداره، فهو قانون استثنائى مواز لقانون الطوارئ، ويعطى سلطات مطلقة لرجال السلطة التنفيذية لمصادرة حرية الأفراد.

فهذا القانون ليس قاصراً على تشديد العقوبة على الجرائم التى ترتكب بواسطة التجمهر كما جاء فى مقدمته، بل إنه يعاقب على مجرد التجمهر المؤلف من خمسة أشخاص على الأقل من غير ارتكاب أى جريمة، إذا رؤى لرجال السلطة التنفيذية بحسب تقديرهم، إن من شأن هذا التجمهر أن يجعل السلم العام فى خطر، ويعطى رجال السلطة العامة الحق فى إصدار الأمر إلى المتجمهرين بالتفرق، فمن رفض إطاعة

الأوامر بالتفرق أو لم يعمل بها يعاقب بالحبس أو الغرامة طبقاً للمادة الأولى من هذا القانون، مما يعد اعتداء على حرية الأفراد فى التنقل فرادى أو مجتمعين.

وتشدد المادة الثانية من القانون عقوبة التجمهر إذا كان الغرض منه منع أو تعطيل تنفيذ القوانين أو اللوائح، وإذا كان الغرض منه التأثير على السلطات فى عملها أو حرمان شخص من حرية العمل.. الخ.

وتبدو شدة ذلك القانون من أنه يعاقب على مجرد النية، وهى فضلاً عن كونها أمراً نفسياً، فإنها لا تعتبر جريمة ولا شروعاً فى جريمة، فضلاً عن أن الأعمال التى يظن أنها كانت غرضاً للمتجمهرين، إما أن تكون مباحة فلا جريمة، أو أن تكون محظورة حسب القانون العام فيجب والحال كذلك أن يعاقب مرتكبوها طبقاً لقانون العقوبات[٦٨].

ب- قانون منع الاجتماعات والمظاهرات رقم ١٤ لسنة ١٩٢٣ :

صدر هذا القانون فى فترة كانت فيها البلاد خالية من المجالس التشريعية، وصدر ضمن حملة من القوانين الاستثنائية التى صدرت فى هذا الوقت، والملاحظة الجديرة بالتنويه، أن القانون قد أشار فى المادة الحادية عشرة إلى القانون ١٠ لسنة ١٩١٤ بشأن التجمهر، مما ينبه للعلاقة الوثيقة بينهما، وما أعقب صدور هذا القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٣ الخاص بالأحكام العرفية.

وقانون منع الاجتماعات والمظاهرات مأخوذ من القانون الفرنسى ٣٠ لسنة ١٨٨١، والذى ألغى بقانون ٢٨ مارس سنة ١٩٠٧، مع الاعتبار بأن المشرع أخذ فى التنقيب عن كل تشديد فى القوانين الأخرى وقام بوضعه فى هذا القانون.

ويتضمن هذا القانون ثلاث قواعد أساسية تشكل قيداً صارخاً على حرية الأفراد فى الاجتماع وهى:

■ ضرورة إخطار البوليس قبل عقد الاجتماع[٦٩].

■ حق البوليس فى حضور وحل الاجتماع أثناء عقده[٧٠].

■ حق البوليس فى إنهاء الاجتماع قبل عقده[٧١]، وقد قصر القانون الاجتماعات الانتخابية على فترة قصيرة تمد من يوم دعوة الناخبين إلى يوم الانتخاب، الأمر الذى يقلل من أهمية الاجتماع الانتخابى، فضلاً عن أنه من حق البوليس إنهاء الاجتماع الانتخابى قبل عقده، أو أثناء عقده. كما أن المادة الثامنة الفقرة الثانية من القانون أعطت البوليس سلطة تقدير ما يعتبر من الاجتماعات العامة سواء كان الاجتماع فى مكان، أو محل عام، أو خاص. وبالتالى سلطة حضور هذا الاجتماع وسلطة منعه وحله وهو ما يعتبر اعتداء صارخاً على حرمة الحياة الخاصة.

٣- القيود العامة على حرية التعبير:

لقد سيطرت الدولة على أدوات التأثير فى الرأى العام وتجريم الإعلان السلمى عن الآراء.

فهل يمكن أن نتصور انتخابات حرة فى ظل سيطرة السلطة التنفيذية على أدوات التأثير فى الرأى العام؟.

هل يمكن أن نتصور أن الحزب الحاكم هو الذى يحدد للأحزاب المنافسة المدة والطريقة التى يطلون بها على الناخبين من خلال وسائل الإعلام المسموعة والمرئية أثناء الحملة الانتخابية؟.

إن حق امتلاك وسائل الإعلام واستخدامها بحرية فى الحملات الانتخابية أمر لا يمكن بدونه القول بأن الانتخابات حرة، وفى مصر فإن حرية إصدار الصحف أو امتلاك وسائل الإعلام المسموعة والمرئية أمر مازال بعيد المنال، والقيود العامة على حرية التعبير تتمثل في:

أ- حق إصدار الصحف:

صادر القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦- بشأن سلطة الصحافة - حق

الأفراد الطبيعيين فى إصدار الصحف، وقصر هذا الحق على الأحزاب السياسية، والأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة. فقد نصت المادة ٤٥ من القانون ٩٦ لسنة ١٩٩٦ على أن "حرية إصدار الصحف للأحزاب السياسية والأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة مكفولة طبقاً للقانون"، كما نصت المادة ٥٢ من القانون ذاته على أن ملكية الأحزاب السياسية والأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة للصحف مكفولة طبقاً للقانون.

كما اشترط القانون بالنسبة للأشخاص الاعتبارية الخاصة لكى يرخص لهم بإصدار الصحف، أن تتخذ شكل تعاونيات أو شركات مساهمة، على أن تكون الأسهم جميعها مملوكة للمصريين وحدهم، وجعل رأس مال الشركة المدفوع مليون جنيه للصحيفة اليومية، ومائتين وخمسين ألف جنيه إذا كانت أسبوعية، ومائة ألف جنيه إذا كانت شهرية، ولا يجوز أن تزيد نسبة ملكية الفرد وأسرته على ١٠٪ من رأس مال الشركة.

ولم يكتف المشرع بهذه القيود، ولكنه اشترط فضلاً عن ذلك، موافقة المجلس الأعلى للصحافة على إصدار الجريدة[٧٢].

ب- هيمنة الدولة على الإعلام المرئى والمسموع:

بجانب القيود الشديدة على الصحف المستقلة والمعارضة واحتكار الدولة لدور النشر والصحافة، فإن الدولة فى مصر، تحتكر بشكل كامل الإعلام المرئى والمسموع، باعتباره أداتها الرئيسية لتشكيل الرأى العام.

ورغم الانتشار الكبير الآن للمحطات التليفزيونية الخاصة القادمة من الخارج، وذلك بفعل وتأثير تكنولوجيا الاتصالات والأقمار الصناعية، إلا أن الدولة تصر على أن تقوم باحتكار هذا النوع من الإعلام، ووفقاً للقانون، فغير مسموح للقطاع الخاص بإنشاء محطات تليفزيونية أو إذاعية، وعليها إن أرادت أن تخاطب الجماهير من خلال تلك المنابر، أن

تقبل ما تتفضل به عليها السلطة التنفيذية من وقت تمنحه إياها، فضلاً عن اختيار الموضوع محل المناقشة والإطار العام الذى تجرى فيه.

ورغم اتجاه الدولة للخصخصة فى كافة القطاعات الصناعية والتجارية والزراعية، إلا أن القطاع الإعلامى والتليفزيونى سوف يظل احتكاراً حكومياً.

وبالنظر إلى خريطة وشبكة المحطات التليفزيونية فى مصر، نجد أن الحكومة ضخت استثمارات كبيرة فى الجانب الإعلامى الرئيسى رغم ضعف المردود بالمعايير الاقتصادية، فتمتلك الحكومة تسع محطات أرضية هى: قناتان رئيسيتان بالإضافة إلى القنوات المحلية من الثالثة حتى الثامنة وقناة باللغة الإنجليزية، وهى قناة النيل Nile. TV، كما تمتلك ثمانى محطات فضائية هى: قناة الأخبار والمصرية واحد والمصرية اثنين، بالإضافة إلى القنوات المتخصصة الثقافية والرياضية والأسرة والطفل والنيل للدراما والنيل للرياضة، ويعكس هذا التوجيه إصرار الحكومة على أن تكون هى وحدها القادرة على مخاطبة وصياغة الرأى العام وفقاً لتوجهاتها.

جـ- تجريم التعبير السلمى عن الآراء:

يحتوى قانون العقوبات المصرى على العديد من النصوص التى تجرم التعبير السلمى عن الآراء، وهو لب الحركة الانتخابية بشكل عام، فالانتخابات تقوم على افتراض أن المنافسين يسعون إلى الوصول إلى الحكم عبر سلطة البرلمان، وهم فى سعيهم هذا يطالبون بتغيير نظم المجتمع أو أساليب وطرق الحكم، وهو ما يؤثمه قانون العقوبات.

فالمادة ۱۹۸أ من قانون العقوبات، تعاقب بالسجن كل من أنشأ أو نظم أو أدار جمعية أو هيئة أو منظمة أو جماعة يكون الغرض منها الدعوة بأية وسيلة إلى مناهضة المبادئ الأساسية التى يقوم عليها نظام الحكم

الاشتراكى[٧٢] أو تحالف قوى الشعب العامل!!، فضلاً عن عقاب كل من حاز مطبوعات تتضمن شيئاً مما ذكر بعقوبة السجن أيضاً [٧٣]!!.

وتعاقب المادة ٩٨ب بالحبس «كل من روج فى مصر بأية طريقة من الطرق لتغيير مبادئ الدستور الأساسية»، و تعاقب المادة ٩٨ب مكرر "كل من حاز مطبوعات تتعلق بشىء من ذلك" بالحبس أيضاً[٧٤].

وتعاقب المادة ١٠٢ عقوبات بالحبس لمدة سنة على كل من جهر بصياح أو غناء لإثارة الفتن!!، كما تعاقب المادة ١٠٢ مكرر على "إذاعة أخبار أو بيانات أو شائعات كاذبة أو مغرضة وبث دعايات مثيرة من شأنها تكدير الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس، أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة[٧٥].

كما أفرد قانون العقوبات باباً خاصاً تحت عنوان «الجنح والجنايات التى تقع بواسطة الصحف» وهو الباب الرابع عشر من الكتاب الثانى من قانون العقوبات، وقد حددت المادة ١٧١ وسائل التعبير المؤثمة وفقاً لها، لتضم أساليب التعبير عن الرأى سواء أكانت مكتوبة أم مقروءة، مسموعة أم مرئية، ويلاحظ أن ورود تلك الوسائل على هذا النحو من التعميم، يعنى إمكانية شمول حكم تلك المادة لوسائل التعبير الحديثة سواء كانت كمبيوتر أو شبكة المعلومات الدولية "إنترنت" أو رسائل البريد الإلكترونى.

وباستعراض بعض نصوص هذا الباب، نجد أنها تعصف تماماً بحرية الفكر والرأى والتعبير، مستخدمة العقوبات السالبة للحرية لإرهاب الكتاب والمفكرين والصحفيين، كما تعمد إلى تحصين الحكومة والموظفين العموميين من النقد. فتعاقب المادة ١٧٤ عقوبات "كل من حرض على قلب نظام الحكم المقرر فى القطر المصرى وعلى كراهيته أو الازدراء به"، وعبارات الكراهية أو الازدراء الواردة فى هذه المادة ليست سهلة التحديد أو ظاهرة المعالم أو معينة تعييناً يطمئن إليه القاضى، فالمطلوب من

القاضى أن يتابع العواطف الأساسية وهى تشق طريقها، ويحلل العناصر النفسية المكونة لها والتى تكاد تكون واحدة فى الكراهية والحب، ليحدد قصد الكاتب هل هو حب أم كراهية، وهذه الفقرة تضع قيداً على المرشح والناخب والصحفى وغيرهم بالتعريف بالعيوب والمزايا للحكومة اللذين هما قوام حرية الفكر، ويجعل مركز المعارضين لسياسة الحكومة حرجاء لأنه كيف يتصور أن تنتقد الحكومة أو تنتقد إحدى الوزارات أو إحدى الهيئات إذا لم يسمح للمنتقد أن يثير انفعال الرأى العام إلى كراهيته للأعمال الظالمة والاستبدادية لهذا أو ذاك، وإذا لم يتم ذلك فإن النظم تبقى أبد الدهر كما هى دون تغيير وهو ما معناه سيادة الديكتاتورية.

كما نصت المادة ١٧٤ على صورة استثنائية من طرق الاشتراك، وهى الاشتراك بطريقة التشجيع الذى ما هو إلا استحسان عام دون أن يكون المستحسن هو الاشتراك مباشرة فى ارتكاب الجريمة.

وهناك المادة ١٧٦ عقوبات، التى تعاقب على تحريض طائفة على بغض طائفة أخرى أو ازدرائها بها، إذا كان من شأن هذا التحريض تكدير السلم العام، أى أنه حتى لو كان غرض المحرض هنا هو الحض على إصلاح المجتمع، أو الدفاع عن طائفة ضد عدوان طائفة أخرى، فإنه يكون مرتكباً للجريمة ما دام يترتب على فعله تكدير السلم العام، وهى عبارة مطاطة أخرى تضاف إلى الكثير من عبارات القانون الجنائى المطاطة والتى تصلح للتأويل بحسب نية السلطة التنفيذية.

وتأتى المادة ١٧٨ عقوبات، لتضيف للتضييق على حرية الرأى جديداً وهو العقاب على "تصنيع أو حيازة صور من شأنها الإساءة إلى سمعة البلاد، وذلك بقصد الاتجار أو التوزيع أو الإيجار أو اللصق أو العرض"، وقد أوردت المادة أمثلة لا حصر لها لصور الإساءة إلى سمعة البلاد بقولها سواء كان بمخالفة الحقيقة أو إعطاء وصف غير صحيح أو بإبراز

مظاهر غير لائقة أو بأية طريقة أخرى، وليس من صنع تلك الصور فقط هو محل العقاب ولكن العقاب يطول، "كل من استورد أو صدر أو نقل تلك الصور أو أعلن عنها أو عرضها أو باعها أو عرضها للبيع ولو فى غير علانية".

وهذه المادة تضع قيوداً أخرى على حرية نشر الحقيقة عن طريق الصورة، لأنها لم توضح كيف تخالف صورة الحقيقة، وكيف تعطى الصورة وصفاً غير صحيح؟ وما هى دلائل المظاهر غير اللائقة التى تعبر عنها الصورة، فى إبراز عيوب المجتمع ونقدها عن طريق القول والصورة الصامتة والناطقة والكاريكاتير وهى إحدى طرق التعبير التى يجب أن يعترف بها للناخب والمرشح ومسئول دعايته الانتخابية فضلاً عن الكاتب والفنان والقول بأن عيوب المجتمع تعتبر أمراً لائقاً هو قول أصبح يتنافى مع أبسط القواعد الديمقراطية.

إن ما أوردناه من أمثلة، إنما يوضح بجلاء، أن أية حملة انتخابية حقيقية يقوم بها حزب سياسى أو مرشحوه يمكن بشكل أو بآخر أن تقع تحت طائلة القانون الجنائى العادى حتى وإن أفلتت من قانون الطوارئ الاستثنائى.

٤- القيود العامة على الحق فى التنظيم:

الجمعيات الأهلية نموذجاً

إذا كان المتفق عليه أن قانون الأحزاب السياسية بشكل عام يساهم فى إضعاف الأحزاب، فيمكن لنا أن نقدم فى هذا الجزء دليلاً جديداً على انتهاك الحق فى التنظيم فيما يتعلق بالجمعيات الأهلية، والتى تبدو بعيدة عن العملية الانتخابية، غير أن المطلع على الأوضاع فى مصر يدرك عدم صحة ذلك.

فالجمعيات الأهلية فى كثير من المناطق، هى همزة الوصل بين

المرشحين والناخبين، ومع التسليم بأن الانتخابات التشريعية فى مصر تدار لأسباب مطلبية وليست سياسية، فإن الخدمات التى يقدمها المرشحون إلى الناخبين عبر تلك الجمعيات يكون لها أثر حاسم على نتائج الانتخابات.

وقد خضعت الجمعيات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدنى لهيمنة وسيطرة واسعة للجهة الإدارية فى التدخل فى شئون وعمل مؤسسات المجتمع المدنى بدءاً من إصدار التراخيص للجمعية وانتهاء بقرار حل الجمعية من وزيرة الشئون أو المحافظ. فوفقاً لنص المادة ٢٨ من القانون "لوزير الشئون الاجتماعية أن يعين مديراً أو مجلس إدارة مؤقتاً للجمعية، ويجوز له هذا التعيين إذا ارتكبت الجمعية من المخالفات ما يستوجب هذا الإجراء ولم تر الجهة الإدارية حلا"، كما تنص المادة ٢٩ على أنه "للجهة الإدارية المختصة أن تقرر إدماج أكثر من جمعية... وعلى ممثلى الجمعية المندمجة أن يبادروا بتسليم جميع الأموال والمستندات الخاصة بها إلى الجمعية المندمج فيها".

والمادة ٣٢ "للجهة الإدارية المختصة.. أن تقرر حرمان من تثبت مسئوليتهم عن وقوع المخالفات.. من ترشيح أنفسهم».

وتنص المادة ٥٥ على وجوب "إبلاغ الجهة المختصة بأسماء المرشحين لعضوية مجلس الإدارة، وللجهة الإدارية أن تستبعد من ترى استبعاده من المرشحين"، بل للجهة الإدارية وفقاً للمادة ذاتها "إلغاء الانتخابات بقرار مسبب خلال خمسة عشر يوماً من إبلاغها بمحضر الاجتماع إذا تبين لها أنه وقع فى مخالفات للنظام الأساسى للجمعية أو للقانون".

وتعطى المادة ٥٩ والمادة ٦ للجهة الإدارية حق حل الجمعيات وتعيين مصف للجمعية، وبعد تمام التصفية لها أن تقرر توجيه أموال الجمعية المنحلة إلى الهيئات الاجتماعية التى تراها.

وتنص المادة ٧٩ على حق الجهة الإدارية عزل المديرين الذين يثبت إهمالهم فى إدارتها أو عدم تنفيذ ما فرضه عليهم القانون أو سند المؤسسة، ولها كذلك أن تخفف أو تلغى كل أو بعض الالتزامات والشروط المقررة فى سند إنشاء المؤسسة الأهلية.

كما تعطى المادة ٩٦ من القانون «للجهة الإدارية المختصة حق إغلاق مقر الجمعية أو المؤسسة أو أحد فروعها لمدة محددة قابلة للتجديد»، وقد يعتقد المرء أن ذلك مجرد إجراء مؤقت لحين نظر المنازعات أمام القضاء، والمادة تستكمل بالنص على أن ذلك هو إجراء مؤقت فعلاً وحتى يفصل فى أمر الجمعية أو المؤسسة الخاصة- سواء بتعيين مجلس إدارة مؤقت أو بالإدماج أو الحل"!!.

ويلاحظ أنه من حق الجهة الإدارية أن تتخذ كل تلك الإجراءات وفقاً لمطلق تقديرها وبإجراء منفرد من جانبها دون لجوء للقضاء، كما أن الأصل فى القانون المدنى وقانون المرافعات أن قرار تعيين المصفى يكون من الشركاء أو الأعضاء أو بقرار من المحكمة الابتدائية التى يقع فى دائرتها مركز إدارة الشخص المعنوى.

فهل يعقل أن يتم إغلاق مقر الجمعية لمدة غير معلومة، ويتعرض مجلس إدارتها للطرد من المقر، مع تسليم كافة مستنداتها وأموالها إلى مصف تختاره جهة الإدارة دون حكم من القضاء؟(٧٦).

ثانياً- البيئة الاقتصادية والاجتماعية التى جرت فيها الانتخابات التشريعية عام ٢٠٠٠

١- الظروف الاقتصادية:

جرت العملية الانتخابية فى إطار إعلان الحكومة المصرية عن نجاحها فى تطبيق سياسات الإصلاح الاقتصادى، والتى تضمنت سياسة خفض الإنفاق الكلى، ومن أهمها سياسات الأجور، التى تهدف إلى

خفض الأجور بالإضافة إلى السياسة المالية التى تعمل على تخفيض الدعم والإعانات فى الميزانية العامة، بحيث تنخفض نسبياً إلى الإنفاق العام. حيث تشير الإحصاءات إلى أن الحكومة استطاعت إجراء تخفيضات لا بأس بها فى خفض العجز الكلى للموازنة عبر اتباع سياسة انكماشية ركزت أساساً على خفض الإنتاج الحكومى، حيث هبط الإنفاق العام من ٤١٪ من الناتج المحلى الإجمالى عام ١٩٩٢/٩١ إلى ٢٥,٤٪ عام ١٩٩٨/٩٧، وهبط الإنفاق الاستثمارى من ١٠,٣٪ إلى ٥,٦٪ خلال نفس الفترة، ورغم ذلك ظل العجز الصافى للموازنة يمثل نسبة لا يستهان بها من الناتج المحلى الإجمالى والذى وصل إلى ٤٥,٠٥٦ مليار جنيه عام ١٩٩٨/٩٧(٧٧)

وضمن هذه السياسات الانكماشية، قامت الحكومة بإدخال تعديلات عدة على النظام الضريبى، حيث جرى العمل منذ ١٩٩١ بالضريبة العامة على المبيعات، والتى أصبحت تمثل نحو ثلث إجمالى الإيرادات الضريبية لمصر بحيث تمثل نحو ٥,١٪ من الناتج المحلى الإجمالى ١٣,٣ مليار جنيه وتمثل الضرائب العامة والمبيعات والجمارك نحو ٢٠٪ من الناتج المحلى الإجمالى بقيمة ٤٤,٢ مليار جنيه (٧٨)، من نحو ١٧٢ شركة "بين بيع عبر البورصة أو لمستثمر رئيسى أو تصفية" من إجمالى ٣٥٦ شركة مملوكة لقطاع الأعمال(٧٩)، أما بالنسبة للمؤشرات الاقتصادية المصرية حتى سبتمبر عام ٢٠٠٠، فكانت على النحو التالى:

أ- المؤشرات الكلية:

وصل الناتج المحلى الإجمالى بأسعار السوق- أسعار ثابتة- ٣٣٩ مليار جنيه، ومعدل النمو الحقيقى للناتج المحلى كانت نسبته ٦,٥٪ ومعدل النمو الحقيقى لدخل الفرد ٣,٥٪ ونسبة مساهمة القطاع الخاص فى الناتج المحلى ٧٣٪(٨٠).

ومن ناحية أخرى، أثرت أزمة السيولة على أداء القطاع الخاص المصرى بالسلب، حيث قامت العديد من شركات القطاع الخاص بالإغلاق خلال عام ٢٠٠٠، وهو ما أدى إلى ارتفاع الحركات الاحتجاجية العمالية خلال النصف الأول من عام ٢٠٠٠ فى القطاع الخاص إلى نحو ٣١ احتجاجاً، وكان عدد الاحتجاجات العمالية خلال عام ١٩٩٨ نحو ٤٢ احتجاجاً ونحو ٥٠ فى عام ١٩٩٩[٨١].

وقد كانت أهم مسببات هذه الاحتجاجات، هو تصفية شركات قطاع الأعمال، وكنموذج "شركة الحراريات بحلوان" أو خصخصة الشركات، إلى جانب تطبيق سياسة المعاش المبكر ورفض العمال التعويضات الهزيلة لهذا المعاش، وفى القطاع الخاص، كان السبب الرئيسى هو تدهور ما يسمى بالأجر المتغير "الحوافز والمكافآت".

من ناحية أخرى، أصبحت مشكلة البطالة فى الفترة الأخيرة من المشكلات المزمنة فى المجتمع المصرى، حيث اتجه معدل البطالة منذ بداية الخطة الخمسية الأولى "٨٢/ ١٩٨٣- ٨٦/ ١٩٨٧" للتزايد، حيث ارتفع من ٥,١٪ عام ٨١/ ١٩٨٢ إلى ٧,٤٪ فى ٨٦/ ١٩٨٧ واستمر فى التزايد حتى بلغ ٩,٦٪ عام ٩٤/ ١٩٩٥[٨٢]، ويقدر البعض أن معدل البطالة فى مصر الآن نحو ٩٪ من قوة العمل، هذا وتتركز البطالة فى الريف بدرجة كبيرة، إذ مثل المتعطلون فى الريف نحو ٥٢,٨٪ من جملة المتعطلين عام ١٩٩٥ مقابل ٤٧,٥٪ فى الحضر، وتتركز البطالة أيضاً فى الداخلين لسوق العمل لأول مرة والذين يتركزون فى فئة الشباب خصوصاً الفئة العمرية ٢٠-٢٥ سنة ونحو ٢١,٢٪ فى الفئة العمرية من ١٥- ٢٠ سنة فى نفس العام، وتتركز البطالة أيضاً فى الفئة حملة الشهادات المتوسطة، إذ بلغ وزنها النسبى نحو ٧٥,٩٪ من جملة المتعطلين عام ١٩٩٥[٨٣].

أما بالنسبة للفقر ،فوفق أرقام تقرير البنك الدولى لعام ١٩٩٩، فإن نسبة السكان الذين يعيشون بأقل من دولار يومياً تبلغ ٦,٧٪ من السكان، ويعيش ٥١,٩٪ بأقل من دولارين يومياً(٨٤)، أى نحو ٥٩,٥٪ من السكان فى مصر يعيشون بأقل من ثمانية جنيهات فى اليوم، ووفق نفس التقرير تبلغ نسبة المصريين الذين يحصلون على مياه نظيفة نحو ٦٤٪ من السكان و ١١٪ يتوفر لهم صرف صحى، مقابل ٩,٨٪ عام ١٩٩٤، والمتوسط السنوى للتضخم وصل لنحو ٢,٨٪ مقابل ٣,٨٪ لعام ١٩٩٩ و٦,٢٪ لعام ١٩٩٧(٨٥).

ووصل إجمالى الادخار المحلى إلى ٥٥,٧ مليار جنيه بنسبة ١٦,٤٪ وإجمالى الاستثمارات المحلية لنحو ٣٧ مليار جنيه بنسبة ١٩,٨٪، وبالنسبة للميزانية بلغ إجمالى الإيرادات حوالى ٧٧,٦٥ مليون جنيه، بينما بلغ إجمالى النفقات نحو ٨٩١١٦ مليون جنيه، بحيث وصل العجز الإجمالى ١٢٠٥١ مليون جنيه فى ميزانية ١٩٩٩/ ٢٠٠٠، وبلغ إجمالى الدين المحلى ١٤٧ مليون جنيه فى ميزانية ١٩٩٨/ ١٩٩٩، وبلغ إجمالى الدين الخارجى نحو ٢٧٧٨٣ مليون دولار بما يمثل ٢٨,٣٪ من الناتج المحلى الإجمالى، وبلغت نسبة خدمة الدين الخارجى من الناتج المحلى الإجمالى نحو ١,٧٪. وبالنسبة للميزان التجارى بلغت قيمة إجمالى الصادرات ٦٣٣٨ مليون دولار مقابل ١٧٨٦١ مليون دولار للواردات. وبالنسبة لاستخدامات الناتج المحلى الإجمالى كانت النسب كالتالى: ٦٧٪ للاستهلاك النهائى و ١٣٪ للصادرات السلعية والخدمية و ٢٠٪ رأس مال ثابت(٨٦). وكان التوزيع النسبى للناتج المحلى الإجمالى وفق تكلفة عوامل الإنتاج كالتالى:

التجارى والمالى والتأمين ٢٢٪، و ٢٠٪ الصناعة والتعدين، و ١٧٪ الزراعة، و ٩٪ للنقل والمواصلات، و ٦٪ للتشييد والبناء، و ٨٪ للخدمات

الشخصية والاجتماعية، و ٨٪ للمطاعم والفنادق.

وقد ارتفعت الأرقام القياسية لأسعار المستهلكين فى المناطق الحضرية عام ٢٠٠٠ عن عام ١٩٩٩ بنحو ٢,٨٪، وكانت الزيادة الأكبر فى التعليم والثقافة والترفيه بنحو ٦,٧٪ وتلاها المسكن والوقود بـ ٢,٨٪ ثم الملابس والأقمشة بـ ٢,٧٪، والطعام والشراب والدخان بـ ٢,٢٪ والنقل والمواصلات بـ ٢,٤٪، وبلغت نسبة المساهمة الأجنبية فى مشروعات الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة نحو ١٨,٢٪ وفى مشروعات مصلحة الشركات بنحو ٦,٢٪ وبالنسبة للبورصة، بلغت نسبة تغير العائد السنوى الإجمالى نحو ٤,٣٪ وبلغت نسبة رأس مال السنة كنسبة من الناتج المحلى الإجمالى نحو ٣٤,٥٪ وبلغ عدد الشركات المتداول أوراقها حوالى ٦٧٠ شركة(٨٧).

وفضلاً عما تقدم، فقد تصاعدت موجة العنف الاجتماعى على مدار السنوات الثلاث الأخيرة، وهو العنف الذى أخذ عدة أشكال وعادة ما تكون فى مواجهة بلطجية الثروة وإساءة استخدام السلطة واستبداد الأجهزة الأمنية، وتدل هذه الظاهرة على تزايد معدلات الاحتقان والتذمر وعدم تحقيق الأهداف بأشكال مختلفة اقتصادياً واجتماعياً، وهو الأمر الذى يخلق بدوره إحساساً عالياً بالتوتر وعدم الأمان واستعداداً تاماً للعنف الذى يتفجر فى كثير من الأحيان بشكل عفوى وتلقائى وفى أحيان كثيرة فى تناقض شكلى مع معايير المنطق الصورى، بمعنى عدم الارتباط أو التواؤم ورد الفعل أو بين النتيجة والعلة، وفى ذلك بالتحديد تكمن خطورة هذا النمط من أنماط العنف الاجتماعى، فرغم غلبة الطابع الفردى عليه إلا أن عفوية وحدته تفاقم من آثاره الاجتماعية والسياسية.

وتعكس تطورات الواقع المصرى جدلية شائكة فى تصاعد العنف

المجتمعى بالتوازى مع تراجع ونقص العنف الدينى، فصداع الجهاد الذى هيمن على المجتمع المصرى منذ بدايات التسعينيات قد تراجعت حدته وخفت سطوته، وهو الأمر الذى ينعكس فى حجم وطبيعة العمليات العسكرية "عامل المبادأة" إضافة إلى عملية التسييس المتنامية وسط صفوف الحركة الجهادية بشقيها الرئيسيين: الجماعة الإسلامية- تنظيم الجهاد.

جاءت هذه التطورات بانتهاء نزيف العنف الدينى الذى اكتوت بناره مختلف فئات وشرائح المجتمع المصرى، حيث بلغ عدد ضحايا العنف الدينى خلال الفترة من١٩٨٨- ١٩٩٢، ووفقاً للتقديرات المعتدلة حوالى ١٤٦٩ قتيلاً، ١٧١٤ مصاباً، إلا أن هذه التغيرات قد تقاطعت مع تنامى معدلات العنف المجتمعى بأنماطه المختلفة، وهو تقاطع جدير بالانتباه نظراً لما ينطوى عليه من مخاطر وتهديدات، وليس معنى استخدام تعبير تقاطع فى هذا السياق وجود علاقة سببية أو ارتباطية مباشرة بين نمطى العنف، وإن كان ذلك ليس مستبعداً كلية، ولكن المقصود أن الأولوية التى تم منحها لمواجهة العنف الدينى قد صرفت الدولة عن مواجهة العديد من الظواهر والانحرافات التى أخذت فى التزايد خلال السنوات الماضية، أو ارتكابها فى أفضل الأحوال على الحل الأمنى أو التشريعى فى معالجة تظل قاصرة عن التعاطى الجذرى مع ظاهرة اجتماعية معقدة ومركبة.

ومن ناحية أخرى، فإن الآليات الأمنية ذاتها كثيراً ما تؤدى لتزايد معدلات العنف والصدام المجتمعى. وهو ما يظهر بشكل أوضح فى أحداث العنف الجماعية التى شهدتها قرية دمرو بكفر الشيخ ومدينة بلقاس بالدقهلية والحامول بكفر الشيخ فى ١٩٩٨، وأحداث ميت نما فى ١٩٩٩، ورغم عدم وجود أحداث عنف جماعية ظاهرة - عنف اجتماعى

– فى عـام ٢٠٠٠، إلا أنهـا لا تعنى انتـهـاء هذه الظاهرة، بل قـد يكون السبب القمع الأمنى المتزايد لحركات العنف السابقة، أو إلى محاولة إخفاء حدوث مثل هذه الأحداث وعدم نقلها لوسائل الإعلام المختلفة.

وعلى الرغم من القصور الهائل فى الإحصاءات والدراسات المتعلقة بظاهرة العنف الاجتماعى سواء من حيث حجمها أو دوافعها المباشرة أو خلفيتها الاجتماعية، إلا أن البيانات الأولية المتوافرة تشيرإلى تناميها بصورة غير مسبوقة فى السنوات الأخيرة، فالدراسات الصادرة عن المركز القومى للبحوث الجنائية والاجتماعية على سبيل المثال تقدر العدد الإجمالى لحوادث البلطجة بنحو ٥٠٠٠ حادث سنوياً، وهو رقم رغم عدم دقته يدل على حجم الاحتقانات التى يزخر بها المجتمع المصرى، فمن ناحية زادت جرائم الطلبة خلال عام ١٩٩٨ مقارنة بعام ١٩٩٧ بنسبة تصل إلى ٦٠٪ وزادت بنسبة ٥٠٪ فى عام ١٩٩٩، وتزايدت الجرائم الجنائية للطلبة بنسبة ٤٠٪، حيث بدأت ظاهرة عصابات الطلبة فى الانتشار، مما يدل على اختلال واضح فى التركيبة الاجتماعية المصرية. وتشير أعداد توزيع الحوادث الجنائية إلى تصاعد أعداد جنايات السرقة التى اتهم فيها العاطلون يليهم العمال الحرفيون، ومن الثابت أن أقل الناس دخلاً هم العاطلون، فركن الجريمة الذى كان "٦٣ جناية سرقة" فى عام ١٩٨٢ وصل إلى ٣٩٥ جناية سرقة فى عام ١٩٩٦ ، ثم ٣٦٤ فى عام ١٩٩٧، وكان العدد الإجمالى لجنايات السرقة فى عام ١٩٨١هو ١٧٥ جناية وصل إلى ٤١٠ جنايات فى عام ١٩٩٨.

من ناحية أخرى، انتشرت ظاهرة التشكيلات العصابية، حيث قبض فى عام ١٩٩٥ على ١٨٢٣ تشكيلاً عصابياً، وفى عام ١٩٩٧ على ١٧١١ ، وفى عام ١٩٩٨ على ٥٩٥ تشكيلاً عصابياً. وتدلل أرقام تقارير الأمن العام أن الإجمالى العام لحصيلة التشكيلات العصابية فى الفترة من

١٩٩١- ١٩٩٨ كان ١٠٧٧٧ تشكيلاً عصابياً، انتظم فى صفوفه ٣١٠٤٥ عضواً، وارتكبوا ٣٦٥٨٦ جريمة سرقة، من ناحية أخرى انتشرت ظاهرة السلاح غير المرخص، حيث تم ضبط فى الفترة من ١٩٩١ إلى ١٩٩٨ نحو ١٠١ ألف قطعة سلاح غير مرخصة(٨٨).

ب- مؤشرات المحافظات:

بلغ معدل القراءة والكتابة فى القاهرة ٦٥٪ والإسكندرية ٦٦,٩٪ والوجه البحرى ٥٠,٩٪ وفى الريف البحرى نحو ٤٤,٧٪، والوجه القبلى ٤٢,٦٪ والريف ٣٢,٢٪، وتبلغ نسبة الفرد من الناتج المحلى الإجمالى فى القاهرة نحو ٥١١٧ دولاراً سنوياً، مقابل ٢٧٨٤ دولاراً للفرد فى الوجه البحرى و ٢٦٨٣ دولاراً فى الوجه القبلى وكان نصيب الفرد من الدخل نحو ٥٦٣٠ جنيها فى القاهرة و ٣٠٦٣ جنيها فى الوجه البحرى و ٢٩٥٣ جنيها فى الوجه القبلى(٨٩).

٢- الظروف الاجتماعية:

جرت الانتخابات التشريعية لعام ٢٠٠٠ بعد مرور ثلاث سنوات من تطبيق قانون الأرض المسمى بقانون تحرير العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية، وهو القانون ٩٦ لسنة ١٩٩٢ والذى تم تطبيقه فى شهر أكتوبر ١٩٩٧ بعد فترة سماح خمس سنوات، كجزء من سياسة الإصلاح الاقتصادى، وهو القانون الذى أدى إلى ترك نحو أكثر من نصف مليون مستأجر فى الريف المصرى للأرض الزراعية التى يؤجرونها ويزرعونها منذ عام ١٩٥٢، وقد صاحب تطبيق هذا القانون موجة من العنف الاجتماعى الواضحة فى الريف المصرى، حيث قتل فى فترة تطبيق القانون من أكتوبر إلى ديسمبر ١٩٩٧ نحو ١٩ قتيلاً ونحو ٥٠٠ جريح، وقد استمرت موجة العنف هذه خلال الأعوام التالية، ففى عام ١٩٩٨ وصل عدد القتلى فى اشتباكات فى الريف المصرى خاصة بتطبيق

القانون نحو ٢٠ قتيلاً و ٢٨٩ جريحاً وتم القبض على ٦٢٧ مستأجراً، ووصل عدد القتلى عام ١٩٩٩ نحو ٦٤ وإصابة ٣١٤، وفى النصف الأول من عام ٢٠٠٠ وصل عدد القتلى نحو ١٩ قتيلاً و ٩٦ جريحاً فى منازعات خاصة بملكية الأراضى الزراعية [٩٠] أو حقوق الرى أو حدود زمام الأراضى، وهو ما يعنى وجود حالة من عدم الاستقرار فى الريف المصرى الذى يمثل القاطنون به نحو ٣٦٪ من الشعب المصرى.

ولعل من المفيد هنا أن نستعرض الأوضاع المعيشية للفلاحين المصريين قبيل الانتخابات الأخيرة، حيث نجد أن إعادة الأراضى للملاك فى عام ١٩٩٧ دون إيجاد بدائل لآلاف الفلاحين الذين كانت تمثل لهم قطعة الأرض المؤجرة دخلاً ثابتاً نسبياً أدى إلى زيادة نسبة البطالة فى الريف، واتجاه العديد من الفلاحين للعمل باليومية، مما أدى إلى تخفيض أجورهم نظراً لزيادة العرض من العمال وهو ما يعنى أن قطاعات بأكملها من سكان الريف انسحبت فجأة لتسقط فى هوة الفقر المدقع بدون أية وسائل جديدة للعيش، خصوصاً فى ظل الأزمة الحادة فى سوق العمل المصرى حالياً، وهو الوضع الذى تأثر به بشكل أكبر وأشد نحو ٣٤١ ألف مستأجر وهم المستأجرون الذين كانوا لا يملكون أرضاً على الإطلاق، هذا إلى جانب تدهور الأحوال المعيشية للفلاحين المستأجرين الذين استمروا فى علاقة إيجارية حتى بعد تطبيق القانون بسبب ارتفاع إيجار الأراضى إلى حوالى ما بين ١٥٠٠ إلى ٢٠٠٠جنيه سنوياً بعد أن كان لا يتعدى ٧٠٠ جنيه فى أقصى الظروف قبل قانون ٩٦ لسنة ١٩٩٢.

من ناحية أخرى، تأثر الفلاحون المصريون سلباً نتيجة ارتفاع أسعار المدخلات الزراعية لنحو ثلاثة إضعاف ما كانت عليه قبل عام ١٩٩١، إلى جانب منع الفلاحين المستأجرين "حاليا" من الاستفادة من أى ائتمان فيما

يتعلق بالمدخلات الزراعية واضطرارهم لشراء تلك المدخلات من السوق السوداء بأسعار تفوق قدراتهم الشرائية، بالإضافة إلى قيام بنك الائتمان الزراعى بإلغاء الدعم على أسعار فائدة القروض لغالبية المحاصيل التى يقوم بزراعتها الفلاحون. وأخيراً واجه الفلاحون من نهاية عام ١٩٩٩ وخلال عام ٢٠٠٠ مشكلة متعلقة بالائتمان الزراعى، فالفلاح يعتمد منذ الخمسينيات على الائتمان حتى يمكنه الإيفاء بمتطلبات الإنتاج الزراعى من توفير الآلات والأسمدة والكيماويات والتقاوى .. الخ.

وقد لعب بنك الائتمان الزراعى دوراً جوهرياً فى توفير مثل هذه الاحتياجات عبر الائتمان والقروض الميسرة، ولكن مع تطبيق قانون ٩٦ لسنة ١٩٩٢ كما أسلفنا، أصبح ظهور أزمة ارتفاع قيمة قروض الفلاحين الصغار لدى البنك عبر استغلال الموظفين فى البنك لجهل الفلاحين وتحويل قروضهم من مبالغ صغيرة إلى كبيرة لتغطية العجز الخاص بهم أمراً شائعاً وهو ما أدى إلى امتناع المئات من الفلاحين عن السداد، وبالتالى حبسهم فى قضايا خاصة بالقروض من بنك الائتمان الزراعى. كما جاءت الانتخابات بعد مرور نحو عشر سنوات من بدء تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادى والذى تضمن سياسة التثبيت المالى وخصخصة القطاع العام الحكومى، وهى الإصلاحات التى أدت إلى الإضرار البالغ بعمال القطاع العام بشكل مباشر، حيث تعرض الآلاف من العاملين فى شركات قطاع الأعمال إلى الهجوم على حقوقهم ومكتسباتهم الوظيفية، حيث فقد نحو مائتين وخمسين ألف عامل وظائفهم بعد بيع مشروعات القطاع العام، أى حوالى ٢٠٪ من مجموع العاملين بهذا القطاع، وقد ظهر هذا التردى فى زيادة عدد الاحتجاجات العمالية بشركات قطاع الأعمال إلى ٢٣ احتجاجاً خلال النصف الأول من عام٢٠٠٠(٩١)

كانت تلك هى الظروف الاجتماعية والاقتصادية التى جرت فيها

الانتخابات البرلمانية المصرية والتى سوف نرى بعد ذلك مدى انعكاسها على واقع الانتخابات ونتيجتها.

ثالثاً - محدودية مرونة النظام السياسى المصرى:

ظلت مصر بعد ثورة ١٩٥٢ تبنى مفهوماً خاصاً للحكم وللديمقراطية بنظرها إلى مبدأ التعددية والمنافسة بين الأحزاب، باعتباره أمراً يتسبب بشكل أساسى فى إثارة الخلافات، وتفتيت المجتمع وإبعاده عن قضاياه الأساسية فى التحرر من الاستعمار والبناء الذاتى المستقل، ولا شك أن ممارسة الأحزاب قبل الثورة وتصاعد خلافاتها وصراع الزعامات على المناصب الرفيعة فى الدولة كانت أحد الأسباب التى استندت إليها قيادة الثورة فى تشكيكها فى الديمقراطية.

ويعبر عن هذه النظرة الرئيس جمال عبد الناصر فى مقابلة له مع رئيس جريدة هندية فى مارس ١٩٥٧، فى رده على سؤال "ما هى الديمقراطية؟" ويجيب الرئيس ناصر: "كان يفترض وجود نظام ديمقراطى فى مصر فى الفترة الواقعة بين عامى ١٩٢٣ إلى ١٩٥٣ ولكن ما الذى قدمته هذه الديمقراطية لشعبنا؟. أقول لك: فى تلك الفترة كان ملاك الأراضى والبساتين يحكمون شعبنا، فقد استخدموا هذا النمط الديمقراطى كأداة سهلة لتحقيق مصالح النظام الإقطاعى، لقد رأيت الإقطاعيين يجمعون مجموعة من الفلاحين ويسوقونهم إلى غرف الاقتراع، حيث كان الفلاحون يدلون بأصواتهم طبقاً لتعليمات سادتهم.. إننى أبغى تحرير الفلاحين والعمال، سواء من الناحية الاجتماعية أو الاقتصادية، بحيث يملكون القدرة على قول نعم أو لا، إننى أود أن يصبح بمقدور الفلاحين والعمال أن يقولوا نعم أو لا دون أن يؤثر ذلك على رزقهم وقوتهم اليومى، وهذا من وجهة نظرى هو أساس الحرية والديمقراطية(٩٢).

وكان السبيل الوحيد من وجهة نظر الثوار لتحقيق التقدم الاقتصادى والاجتماعى هو توحيد جهود المجتمع فى غايات محدودة وكذلك الإطار السياسى الحاكم هو نظام سياسى وحيد لا يسمح بالعمل السياسى خارجه.

وبدأت الثورة بهيئة التحرير، ثم الاتحاد القومى، ثم الاتحاد الاشتراكى الذى استمر التنظيم السياسى الوحيد حتى عام ١٩٧٦، وكانت العديد من النظم السياسية فى العالم فى تلك الفترة تأخذ بهذه الأفكار، لا سيما ما كان يسمى بالكتلة الاشتراكية ودول العالم الثالث(٩٣).

ويمكن القول بأن التطور الديمقراطى، فضلاً عن التشريعات المقيدة للحريات، والتى تؤدى إلى عزوف المواطنين عن العمل السياسى، قد أدى إلى حالة من الجمود السياسى، فأهم أسباب الحياة للمؤسسات السياسية هو التنافس بهدف الوصول إلى السلطة بما يستتبعه ذلك من تجريح النظم والقوانين القائمة والعاملين عليها من الموظفين العموميين، فإذا كان ذلك كله جرائم جنائية، فإنه يؤدى إلى عزوف المواطنين عن العمل العام، بما يؤدى إليه ذلك من عدم تجديد النخبة الحاكمة سواء فى مستوى أحزاب المعارضة- التى توقفت عن إنتاج قيادات جماهيرية جديدة بل على العكس أصبحت تفقد قياداتها الفاعلة تدريجياً نتيجة اعتزالها العمل العام أو التحول إلى العمل الاقتصادى أو الاجتماعى- أو الحكومة وحزبها والتى ظلت النخبة الحاكمة فيها لا يتغير بعضها لأكثر من عشرين عاماً- حتى وصفها كاتب شهير بأنها سلطة شاخت فى مواقعها(٩٤).

■ هذا الجزء من كتاب لـ: جهاد عودة ونجاد البرعى وحافظ أبوسعدة، باب على الصحراء، الانتخابات البرلمانية المصرية ٢٠٠٠ - المعضلات وتوصيات للمستقبل-دراسة قانونية سياسية، المجموعة المتحدة فريدريش نومان ٢٠٠١.

١- لمزيد من المعلومات يمكن مراجعة د. ثروت بدوى- النظم السياسية- دار النهضة العربية- القاهرة ١٩٧٢، من ص ٣٢٠ وحتى ٣٤٨.

٢- المادة ٣٧ من الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية والقوانين الأساسية المكملة له- الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - ١٩٩٨- القاهرة.

٣- تنص المادة ١٢٧ على أنه «لمجلس الشعب أن يقرر بناء على طلب ١٠٪ من أعضائه مسئولية رئيس مجلس الوزراء ويصدر القرار بأغلبية أعضاء المجلس، ولا يجوز أن يصدر هذا القرار إلا بعد استجواب موجه إلى الحكومة وبعد ثلاثة أيام على الأقل من تقديم الطلب، وفى حالة تقرير المسئولية يعد المجلس تقريراً إلى رئيس الجمهورية متضمناً عناصر الموضوع وما انتهى إليه من رأى فى هذا الشأن وأسبابه ولرئيس الجمهورية أن يرد التقرير إلى المجلس خلال عشرة أيام، فإذا عاد المجلس إلى إقراره من جديد جاز لرئيس الجمهورية أن يعرض موضوع النزاع بين المجلس والحكومة على الاستفتاء الشعبى.

ويجب أن يجرى الاستفتاء خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإقرار الأخير للمجلس وتقف جلسات المجلس فى هذه الحالة، فإذا جاءت نتيجة الاستفتاء مؤيدة للحكومة اعتبر المجلس منحلاً وإلا قبل رئيس الجمهورية استقالة الحكومة».

٤- المادتان ٨٧ و ١٩٦ من الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية والقوانين الأساسية المكملة له- الهيئة العامة لشئون المطابع - ١٩٩٨- القاهرة.

٥- المادتان ١٠١ و ١٠٢ من الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية والقوانين الأساسية المكملة له- الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - ١٩٩٨- القاهرة.

٦- المادتان ١٠٤ و ١٣٦ من الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية والقوانين

الأساسية المكملة له- الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - ١٩٩٨- القاهرة.

٧- المادتان ١١٢و ١٤٧ من الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية والقوانين الأساسية المكملة له- الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - ١٩٩٨- القاهرة.

٨- المادة ١٣٧ من الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية والقوانين الأساسية المكملة له- الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - ١٩٩٨- القاهرة.

٩- المادة ١٣٨ من الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية والقوانين الأساسية المكملة له- الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية- ١٩٩٨- القاهرة.

١٠- المادة ١٤١ من الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية والقوانين الأساسية المكملة له- الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - ١٩٩٨- القاهرة.

١١- المادة ١٤٨ من الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية والقوانين الأساسية المكملة له- الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - ١٩٩٨- القاهرة.

١٢- المادة ١٧٣ من الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية والقوانين الأساسية المكملة له- الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - ١٩٩٨- القاهرة.

١٣- المادتان ١٥٠ و ١٨٢ من الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية والقوانين الأساسية المكملة له- الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - ١٩٩٨- القاهرة.

١٤- المادة ١٨٤ من الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية والقوانين الأساسية المكملة له- الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - ١٩٩٨- القاهرة.

١٥- يمكن القول إن القوات المسلحة وهيئة الشرطة بما تملكانه من تنظيم وتفوق نوعى وكمى تعدان من وسائل الحسم السياسى فى مصر وسوف يتضح ذلك أكثر عند مناقشة الدور المتزايد الذى تلعبه القوات المسلحة فى الجبهة الداخلية.

١٦- يلاحظ أن بعض مواد الدستور تنطوى على سلطات أو صلاحيات لأكثر من جهة.

١٧- يمكن النظر إلى الطريقة التى تتعامل بها وزارة الداخلية- مثلا- مع أحكام القضاء الصادرة بإلغاء القرارات الصادرة باعتقال بعض الأشخاص كدليل

على صحة ما نقول، حيث تعمد الوزارة أولاً إلى الاعتراض على الحكم، ثم بعد ذلك تقوم بنقل الضحية إلى أحد أقسام الشرطة وتعيد اعتقاله بقرار جديد- ولمزيد من التفاصيل اقرأ «سجناء بلا محاكمة» تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان حول ظاهرة الاعتقال المتكرر- القاهرة - ١٩٩٦

١٨- يعتبر الشعار الذى صكه المرحوم الدكتور رفعت المحجوب - رئيس مجلس الشعب السابق - دليلاً على ذلك وهو الشعار الذى يقول إن "مجلس الشعب سيد قراره" وبالتالى فإن من حقه عدم تنفيذ أحكام القضاء.

١٩- سوف نناقش استقلال النظام القضائى فى باب قادم.

٢٠- سوف نناقش دور القوات المسلحة والشرطة فى باب قادم.

٢١- المادة ٨٥ من الدستور المصرى - مرجع سابق الإشارة إليه.

٢٢- وضع الدستور الدائم فى عهد الرئيس الراحل أنور السادات الذى كان يعتبر نفسه رب العائلة المصرية وفوق الجميع.

٢٣- لمزيد من المعلومات، أحمد بهاء الدين- مرجع سابق الإشارة إليه من ص ١٤٠ إلى ١٤٤، وأيضاً الرئيس الراحل اللواء محمد نجيب- كيف خلع فاروق- دار الجيب- بدون تاريخ طبع - ص ١٠ وما بعدها.

٢٤- د. أحمد عبد الله (محرراً) الجيش والديمقراطية فى مصر- دار سينا للنشر- القاهرة، ١٩٩٠، ص ٣٥

٢٥- د. روبرت سبرنبورج - الرئيس والمشير.. العلاقات المدنية والعسكرية فى مصر اليوم - دراسة منشورة فى كتاب "د. أحمد عبد الله (محرراً) الجيش والديمقراطية فى مصر- دار سينا للنشر- القاهرة ١٩٩٠، ص ٨٥

٢٦- لمزيد من التفاصيل، د. شادية فتحى- هل تمثل المؤسسة العسكرية عائقاً للتطور الديمقراطى- بحث غير منشور مقدم إلى مؤتمر مستقبل التطور الديمقراطى فى مصر- القاهرة ٢-٣ نوفمبر ١٩٩٧- جماعة التنمية الديمقراطية.

٢٧- د. شادية فتحى- الدور السياسى للمؤسسة التشريعية فى مصر- دراسة

مقارنة لبرلمانات ١٩٦٤- ١٩٨٧ رسالة للدكتوراه- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ١٩٩٧ من ص ٦١:٦٣.

٢٨- د. وفاء الشربينى - تكوين النخبة السياسية الحاكمة فى مصر ١٩٧٠- ١٩٨٦ ، رسالة للدكتوراه- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - ١٩٩٦- ص ٢٩٩- ٣٠٠

٢٩- د. شادية فتحى- هل تمثل المؤسسة العسكرية عائقاً للتطور الديمقراطى- مرجع سابق الإشارة إليه.

٣٠- المقصود هو المتهمون بالانضمام إلى جماعة الإخوان المسلمين المنحلة والمحظورة. لمزيد من المعلومات، تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان حول المحاكمات العسكرية، القضية رقم ١٨ لسنة ١٩٩٩ ج. ع- المعروفة باسم "قضية النقابات المهنية" القاهرة ٢٠٠١/١/١٨

٣١- رغم أن الشرطة فى الدستور هى هيئة مدنية نظامية، إلا أن طبيعة تسليح الشرطة ونوعية التدريب لبعض قطاعاتها جعل منها قوة عسكرية هامة.

٣٢- يقول المرحوم مكرم عبيد باشا "السياسة والعدالة ضدان لا يجتمعان وإذا اجتمعا لا يتمازجان، والواقع أنهما مختلفان فى الطبيعة والوسيلة والغرض، فالعدالة من روح الله ،والسياسة من صنع الناس، والعدالة تزن الأمور بالقسطاس، بينما السياسة توازن بين شتى الاعتبارات، وكذلك يختلف الغرض منهما، فالعدالة تطلب حقاً، والسياسة تبغى مصلحة سواء أكانت تلك المصلحة حقاً أم باطلا؛ غير أن اخطر ما فى السياسة أنها ترى أن من حسن السياسة أن تخلع على المصلحة رداء الحق وتلبسه دوماً وأن تخدع الناس فى ظلم الساسة فتصوره عدلاً لزاماً" مكرم عبيد- مجلة المحاماة- السنة الرابعة والخمسون، العددان الثالث والرابع، مارس وأبريل ١٩٤٧ . ص ١١٩

٣٣- تعتبر محكمة القيم ومحكمة القيم العليا ومحكمة شئون الأحزاب من أكثر الأمثلة وضوحاً على تعيين أفراد من غير الهيئات القضائية قضاة للحكم،

حيث إن نصف تلك المحاكم من الشخصيات العامة من غير القضاة رغم اتساع سلطاتها وأهميتها من الناحية السياسية على الأقل.

٣٤- المادة ١٧٥ من الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية - الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية -١٩٩٨- القاهرة. ص ٣٤

٣٥- د. محمد كامل عبيد، استقلال القضاء- دراسة مقارنة نادى القضاة، القاهرة، ١٩٩١، ص ١٤٠- ١٤١

٣٦- د. سعد عصفور، النظام الدستورى المصرى، منشأة المعارف الإسكندرية، طبعة ١٩٨٠، ص ٣٠٥- ٣٠٦

٣٧- لمزيد من التفاصيل، انظر هشام محمد فوزى، رقابة دستورية القوانين، مرجع سبق ذكره من ص ١٩٧- ٢٠٦

٣٨- لمزيد من التفاصيل حول هذين الحكمين، انظر هشام محمد فوزى، رقابة دستورية القوانين- دراسة مقارنة بين أمريكا ومصر، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة ١٩٩٩، من ص ١٦٧: ١٨٨

٣٩- مما يؤكد طبيعة هذين الحكمين فيما يتعلق بصحة القوانين الصادرة عن مجلس الشعب اللذين قضيا ببطلان تشكيلهما، أن فقه المحكمة قد استقر على أن الحكم الصادر بعدم الدستورية وعلى خلاف ظاهر المادة ٤٩ من قانون المحكمة ينسحب أثره بأثر رجعى ليعمل حكم الدستور فى شأن الوقائع التى نشأت فى ظل التشريع المحكوم بعدم دستوريته، يمكن لمزيد من التفاصيل حول هذا الأمر- مراجعة د. عادل عمر الشريف - قضاء الدستورية- مطابع دار الشعب- القاهرة ١٩٨٨، ص ٤٧١ وما بعدها.

٤٠- د. محمود عاطف البنا، مفاهيم أساسية حول الحكم ببطلان تشكيل مجلس الشعب وكيفية تنفيذه، مجلة القضاة، عدد يناير- يونيو ١٩٩٠

٤١- عبد المنعم محفوظ، القضاء الدستورى فى مصر، بدون دار نشر، الطبعة الأولى ١٩٩١، ص ٣٧٢ وما بعدها، منقول عن هشام محمد فوزى، رقابة دستورية

القوانين، مرجع سبق ذكره، ص ١٨٠

٤٢- عمرو الشبكى- البنية التنظيمية للأحزاب المصرية.. تحولات الواقع وثبات البناء- دراسة منشورة عن الأحزاب السياسية فى مصر- الواقع والمستقبل، أحمد المسلمانى "تحرير" جماعة تنمية الديمقراطية - القاهرة ١٩٩٩، ص ١٠٥

٤٣- مؤتمر العدالة الأول- ١٩٨٦ الوثائق الأساسية-٢- طبعة نادى القضاة- وقد جاءت التوصية على النحو التالى "بتنظيم الإشراف القضائى على الانتخابات النيابية فى كافة مراحلها بما يحقق رقابة جادة وفعلية، وأن يرأس القضاة اللجان الانتخابية كافة وإن استلزم ذلك إجراء الانتخابات على مراحل.

٤٤- فى ١٥ إبريل ٢٠٠٠ تم تعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ وذلك بالقانون ١٣ لسنة ٢٠٠٠ وقد نص فى المادة ٢٤ فقرة ثانية منه على أن يعين رؤساء اللجان العامة من بين أعضاء الهيئات القضائية، ويعين رؤساء اللجان الفرعية من العاملين فى الدولة.

ومن الطريف أنه أثناء مناقشة هذا القانون طالب بعض أعضاء البرلمان والأحزاب وغيرهم من القوى السياسية بضرورة الإشراف القضائى الكامل على الانتخابات، إلا أن السيد وزير العدل- وهو رئيس سابق للمحكمة العليا- قال بأن فقرة إشراف القضاة الواردة فى الدستور تعنى أن يكون القضاة غير منخرطين فى عملية الانتخاب نفسها مستغلاً أن كلمة بشرف فى اللغة العربية تعنى ينظر إلى الشيء من أعلى.

٤٥- الانتخابات البرلمانية عام ١٩٩٥

٤٦- حوار رئيس مجلس الشعب المنشور فى مجلة روز اليوسف نقلاً عن المستشار يحيى الرفاعى- استقلال القضاء ومحنة الانتخابات- مرجع سبقت الإشارة إليه، ص ١٠٨

٤٧- شيخ القضاة يحيى الرفاعى- استقلال القضاء ومحنة الانتخابات- المكتب المصرى الحديث، طبعة عام ٢٠٠٠- ص ٢٨٠

٤٨- محمد كامل عبيد، استقلال القضاء، مرجع سبق ذكره، ص ١٣١

٤٩- المستشار يحيى الرفاعي- تشريعات السلطة القضائية معلقاً على نصوصها- مطابع مؤسسة روز اليوسف بالقاهرة ١٩٨١، ص ٤٤- ٤٥

٥٠- د. محمد كامل عبيد- استقلال القضاء، دراسة للدكتوراه- منشورات نادى القضاء- القاهرة ١٩٩١ ويقول سيادته: "وفى الحقيقة فإن حماية استقلال النيابة العامة كشعبة من السلطة القضائية وعدم خضوعها لأى تأثير من جانب السلطة التنفيذية ترغيباً أو ترهيباً خاصة وأن أعضاء النيابة العامة جميعاً بمن فيهم النائب العام تابعون لوزير العدل والذى يملك حق الرقابة والإشراف على النيابة العامة وأعضائها حسبما تنص المادة ١٢٥ من قانون السلطة القضائية يستلزم تعديل نص المادة ١١٩ بند ١ ليكون تعيين النائب العام رهناً بموافقة مجلس القضاء الأعلى"- ص ١٣٦- ١٣٧

٥١- المستشار يحيى الرفاعي- استقلال القضاء ومحنة الانتخابات- مرجع سابق - ص ١٠٩

٥٢- د. محمد كامل عبيد- استقلال القضاء، دراسة مقارنة- رسالة للدكتوراه- مرجع سابق، ص ١٤٣

٥٣- التوصيات الصادرة عن مؤتمر العدالة الأول- ١٩٦٨ القسم الخامس- فى شئون القضاة- ثانياً نقلاً عن المستشار يحيى الرفاعى - استقلال القضاء ومحنة الانتخابات، مرجع سبقت الإشارة إليه ص ٢٨٣، كما أورد سيادته فى المرجع ذاته العديد من الأمثلة التى تؤكد عدم استقلال القضاة من بينها انفراد وزارة العدل بتعيين رؤساء المحاكم الابتدائية الذين هم بحكم مناصبهم يتولون سلطة الإشراف على قضاة محاكمهم، كما أورد نصاً منشوراً تطلب فيه الوزارة من القضاة أن يوافوها بكل صحف الدعاوى التى تتناول شخصيات هامة فضلاً عن إسهابه فى كيف تستخدم وزارة العدل المال لإفساد القضاة أو التمييز بينهم للسيطرة عليهم، ويمكن مراجعة صفحات من ١٦٣ وحتى ١٦٨، وفى نفس المعنى، د. محمد كامل

عبيد، استقلال القضاء، دراسة مقارنة- مرجع سبقت الإشارة إليه، ص ٣٨١

٥٤- الدستور المصرى- مرجع سابق- المادة ١٣٣

٥٥- د. على الصاوى (محرراً) تقييم أدوار انعقاد مجلس الشعب - التقرير السنوى الثانى- الانعقاد العادى للفصل التشريعى السابع ٩٧- ٩٨- جماعة تنمية الديمقراطية- برنامج المرصد البرلمانى- ص ٣٨- ٣٩.

٥٦- لمزيد من التفاصيل انظر، د. أمانى قنديل، عملية التحول الديمقراطى فى مصر (١٩٨١- ١٩٩٣)، مركز ابن خلدون، القاهرة، ١٩٩٥، ص ٥٥ وما بعدها.

٥٧- أقر المجلس منذ عام ١٩٧٢ قانون تفويض رئيس الجمهورية فى إصدار قرارات لها قوة القانون- قانون رقم ١٩ لسنة ١٩٧٢- بسبب ظروف الحرب فى المسائل العسكرية، وهو القانون الذى استمر المجلس فى تجديده دورياً حتى الآن مما ينفى دور المجلس الرقابى على جزء ضخم من الميزانية.

٥٨- د. على الصاوى (محرراً) تقييم أدوار انعقاد مجلس الشعب- التقرير السنوى الثالث- دور الانعقاد الرابع للفصل التشريعى السابع، ١٩٩٨- ١٩٩٩- جماعة تنمية الديمقراطية- برنامج المرصد البرلمانى- ص ١٣٣

٥٩- د. أمانى قنديل، عملية التحول الديمقراطى فى مصر، مرجع سبق ذكره، ص ٧٠

٦٠- لمزيد من التفاصيل حول اللائحة المنظمة لعمل مجلس الشعب حالياً انظر، د. على الصاوى، مشروع لائحة جديدة لمجلس الشعب- دراسة سياسية وقانونية- دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠٠١، من ص ١٠: ٢٣

٦١- البيئة الملائمة للانتخابات، ورقة مقدمة لمؤتمر الانتخابات فى مصر والمناخ الديمقراطى، أ. حافظ أبو سعده، عقد بمدينة الغردقة قرية الجونة، بتنظيم من مؤسسة فريدريش نومان، مايو ٢٠٠٠

٦٢- د. وحيد رأفت، دراسات فى بعض القوانين المنظمة للحريات، الناشر، منشأة دار المعارف، الإسكندرية.

٦٣- المادة الثالثة من قانون الطوارئ.

٦٤- المادة السادسة من قانون الطوارئ.

٦٥- المادة السابعة بند ١ من قانون الطوارئ.

٦٦- المادة السابعة بند ٤ من قانون الطوارئ.

٦٧- راجع فى هذا الكتاب، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - عنوان الاعتقال المتكرر فى مصر- تحرير محمد الغمرى- إشراف حافظ أبو سعده.

٦٨- عبد الله خليل، القوانين المقيدة للحريات العامة - الناشر المنظمة المصرية لحقوق الإنسان -١٩٩٤.

٦٩- نصت المادة الثانية على ضرورة الإخطار قبل عقد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل وتنقص هذه المدة إلى أربع وعشرين ساعة إذا كان الاجتماع انتخابياً.

٧٠- نصت المادة الرابعة على أنه يجوز للمحافظ والبوليس منع الاجتماع قبل عقده ونصت المادة التاسعة من القانون على سريان أحكام هذه المادة على كافة الاجتماعات والمواكب والمظاهرات التى تقام أو تسير فى الطرق أو الميادين العامة والتى يكون الغرض منها سياسياً.

٧١- نصت المادة السابعة على حق البوليس دائما فى حضور الاجتماع واختيار المكان الذى يستقر فيه، كما نصت على حقه فى حل الاجتماع، وهى تخول للبوليس سلطة واسعة لا حد لها، لأنها تجعل من رجل البوليس مدعياً عمومياً وقاضياً ومنفذاً، ويجرى كل ذلك فى دقائق معدودة ويكون حكمه فى حل الاجتماع نهائياً.

٧٢- لمزيد من التفاصيل حول القيود التى تضعها الدولة على حرية إصدار الصحف، والدور السلبى الذى يلعبه المجلس الأعلى للصحافة فى شأن تقييد حرية إصدار الصحف، يمكن مراجعة تقرير للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان حول حرية الرأى والتعبير فى مصر عام ١٩٩٧.

٧٣- هذه المادة مازالت موجودة ضمن قانون العقوبات على الرغم من أن نظام الحكم لم يعد اشتراكياً، وأنه لاوجود لتحالف قوى الشعب العامل فى مصر، حيث

إن النظام السياسى المصرى من المفترض أنه يقوم على تعدد الأحزاب.

٧٤- مجلة المحاماة- ملحق التشريعات- قانونا العقوبات والإجراءات الجنائية وفقاً لآخر التعديلات- يوليو ١٩٩٩- نقابة المحامين.

٧٥- وهذه المادة كما ورد فى المذكرة الإيضاحية للقانون ١١٢ لسنة ١٩٥٧ وهو قانون إصداره مستمد من أحكام الأمر العسكرى رقم ٤٦ لسنة ١٩٥٢ الصادر فى ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٥٢. وهذا النص هو أحد مظاهر دس القوانين الاستثنائية على البنية القانونية للقانون العام، راجع فى تفصيل ذلك د. حسن صادق المرصفاوى فى قانون العقوبات، تشريع وقضاء فى مائة عام طبعة ١٩٩٤.

٧٦- أمير سالم وآخرون، تنظيم الجمعيات فى الدول العربية، الإطار القانونى للجمعيات الأهلية، دراسة حالة مصر ص ١٦٥ وما بعدها، إصدار لبنان عام ٢٠٠٠، جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات لبنان.

٧٧- عبد الفتاح الجبالى، الاقتصاد المصرى من حيث التثبيت إلى النمو، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة ٢٠٠٠، الملحق الإحصائى.

٧٨- المرجع السابق.

٧٩- تقرير وزارة قطاع الأعمال حول إنجازات الخصخصة، وزارة قطاع الأعمال العام، القاهرة، يناير ٢٠٠١

٨٠- التقرير الاقتصادى الشهرى، وزارة الاقتصاد المصرية، تقرير شهر ديسمبر ٢٠٠٠

٨١- تقرير أوضاع العمال فى مصر، مركز الأرض لحقوق الإنسان، تقرير يونيو ٢٠٠٠

٨٢- تقرير التنمية البشرية فى مصر ١٩٩٦، معهد التخطيط القومى، القاهرة، ١٩٩٦

٨٣- المرجع السابق.

٨٤- تقرير التنمية فى العالم ١٩٩٨/ ١٩٩٩، البنك الدولى.

٨٥- عبد الفتاح الجبالى، الاقتصاد المصرى من حيث التثبيت إلى النمو، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة ٢٠٠٠، الملحق الإحصائى.

٨٦- المرجع السابق ذكره.

٨٧- المرجع السابق ذكره.

٨٨- د. عبد الوهاب بكر، أحوال الأمن فى مصر، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة ٢٠٠٠

٨٩- تقرير التنمية البشرية فى مصر ١٩٩٦، معهد التخطيط لقومى، القاهرة ١٩٩٦

٩٠- تقرير أحوال الريف فى مصر ٢٠٠٠، مركز الأرض لحقوق الإنسان

٩١- تقرير أحوال العمال فى مصر ٢٠٠٠، مركز الأرض لحقوق الإنسان، الأهرام ٢٠٠٠

٩٢- وجر أوين، أستاذ التاريخ بجامعة هارفارد، ممارسة الديمقراطية الانتخابية فى المشرق العربى وشمال أفريقيا- كتاب الديمقراطية فى الشرق الأوسط، تحرير أحمد عبد الله، ترجمة شهرة العالم، دار الجيل.

٩٣- مثلت هذه المرحلة الانقطاع التاريخى للتطور الديمقراطى فى مصر، فقبل ١٩٥٢ ورغم كل السلبيات التى يمكن رصدها، كانت التعددية الحزبية والتنافس الانتخابى وتداول السلطة بين الأحزاب المتنافسة هى بالأغلبية فى انتخابات حرة نزيهة أعوام ١٩٢٤، ١٩٢٩، ١٩٣٦، ١٩٥٠ وتجدر الإشارة إلى أن انتخابات ١٩٢٤، والتى تمت بعد إقرار الدستور عام ١٩٢٣، وكان رئيس الوزراء آنذاك يحيى باشا إبراهيم، فاز بها الوفد بنسبة ٩٠٪ وسقط الوزراء فى دائرته منيا القمح وكذلك أعضاء حكومته.

٩٤- يمكن تقديم العديد من الأمثلة، فحتى الآن لم يقدم حزب الأحرار بديلاً لرئيس الحزب المتوفى مصطفى كامل مراد، الذى قدم سابقة سياسية مصرية وهى استمراره رئيساً للحزب حتى بعد وفاته، إذ تصدر صحف الحزب وقد حملت

اسمه كرئيس فى صدر صفحاتها، كما ظل فؤاد سراج الدين رئيساً للوفد قرابة العشرين عاماً وحتى وفاته، وكذلك السيدان إبراهيم شكرى وخالد محيى الدين اللذان يقودان حزبيهما دون تغيير منذ عام ١٩٩٧.

وفيما يتعلق بالحكومة، فإن الدكتور يوسف والى فى منصبه منذ نهايات عصر الرئيس السادات والسيد صفوت الشريف وزير الإعلام، ويبلغ متوسط عمر الوزير فى مصر حوالى من عشرة إلى خمسة عشر عاماً فى السلطة.

وينطبق الأمر نفسه على رؤساء تحرير الصحف القومية التى تقوم الدولة بتعيينهم مثل إبراهيم نافع الذى ظل رئيساً لتحرير الأهرام قرابة العشرين عاماً، ويمكن قول مثل ذلك على العديد من أفراد النخبة والذين لا يتمتعون فقط بحق البقاء فى مقاعد السلطة مدة طويلة ولكن متوسط أعمارهم يزيد على الستين. انظر أيضاً أكرم ألفى، احتكار الحياة الحزبية فى مصر، أحوال مصرية، عدد ١٢- ربيع ٢٠٠١.



الفصل الثانى

تطور أيديلوجية الدولة للنظام السياسى المصرى منذ ١٩٥٢



تهدف هذه الدراسة إلى تحليل مواثيق الثورة المصرية منذ عام ١٩٥٢ تحليلاً مفهومياً ونقدياء وبصفة خاصة ندرس هنا أربع وثائق أصدرتها الدولة باسمها، لتعبر عن تصوراتها السياسية والاستراتيجية:

أولا - الميثاق ١٩٦٢ .

ثانيا- بيان ٣. مارس ١٩٦٨ .

ثالثا- ورقة أكتوبر ١٩٧٤ .

رابعا- وثيقة مصر والقرن ٢١ الصادرة فى ١٩٩٧ .

والسؤال البحثى هو: ما البناء الإدراكى والمفهومى للدولة المصرية؟، وكيف خلق هذا المفهوم والإدراك مؤشرات من ناحية الصيغ المؤسسية للدولة ؟

والمنطق المتبع فى هذه الدراسة هو منطق نظامى بنائى، والذى يقوم على افتراض أن الدولة المصرية كان واحداً من أهم أهدافها ليس مجرد إقامة نظام سياسى، بل الأهم هو إقامة دولة عصرية، الذى قد لا يعنى فى نفس الوقت مضمون الدولة الحديثة.

فالدولة الحديثة نجد نموذجها الرئيسى هو النموذج الأوروبى الأمريكى، أما الدولة العصرية فتقوم فرضيتها الأساسية على متابعة إنجازات العصر المادية مع خلق المجهود الفعال من أجل تقليل آثار الحداثة على البناء النفسى والقيمى للأفراد والجماعات فى الدولة.

فنخبة الدولة المصرية منذ ١٩٥٢، قامت بعمل جبار لتحقيق هذه الدولة العصرية . ولكن كما سوف يتضح من التحليل، أن الدولة العصرية بهذا الشكل الذى اتجهت إليه مصر، وربما دول أخرى فى العالم الثالث، لا يخلق إلا منطق عدم الاتساق بين نواحى الدولة وسلوكها المختلف. الأمر الذى أدى من ضمن ما أدى إليه إلى خلق وجود إجماع منقطع وغير متصل بل ومفتت فى بعض الأحيان.

ويلاحظ أن مواثيق الدولة المصرية قامت لتعبر عن حالة عقلية من عدم اليقين، أو بمعنى آخر البحث المستمر عن حلول وصياغات لإشكاليات العملية التى واجهت بناء الدولة .

فالثورة المصرية فى عام ١٩٥٢ يمكن اعتبار قصدها الرئيسى كان ومازال هو الوصول إلى إجماع سياسى اجتماعى شامل بين فئات الشعب المختلفة . ولكن التناقض بين القصد كما ظهر فى وثائق الدولة السياسية وبين منطق عدم الاتساق الإجرائى والمؤسسى فى نواحى الدولة المختلفة ساهم فى خلق جوهر أزمة الدولة المصرية العصرية.

ويمكن تعريف هذه الأزمة بعدم الانسجام البنائى Structural In-coherence، وقد تم التعريف بهذه الأزمة وأبعادها فى سياق بحث آخر خاص بانتخابات برلمان ٢٠٠٠.(١)

أولا- الميثاق١٩٦٢ :

جاء صدور الميثاق فى ١٩٦٢ تأسيسا لمفهوم ميثاق الدولة المصرية، وهذا يختلف كثيرا عن مفهوم دستور الدولة.

فالدستور يأتى عند الاستقرار ولا يعبر عن حالة الثورة، حيث إن الثورة مسألة متعلقة بالتغير الاجتماعى الشامل.

فمفهوم ميثاق الدولة لا يأتى إلا مع نشأتها أو اضطرابها الاجتماعى، أما الدستور فيعمل على رسم العلاقات فى الدولة على المدى البعيد. إن مفهوم ميثاق الدولة تظهر أهميته كوسيلة للضبط الاجتماعى، هذا على عكس الدستور، الذى يصمم كآلية للضبط المؤسسى فى الدولة. وهذه ليست بدعة، فلدينا الدستور الأمريكى والأوراق الفيدرالية ولدينا أيضا الهوامش الدستورية الإنجليزية والمجناكرتا.

فالميثاق المصرى فى ١٩٦٢، هو عبارة عن صيغة متطورة فى شرح مفاهيم الثورة المصرية وحدودها، هذا دون أن يتجاوز إلى وسائل

التطبيق، وجاء كميثاق للوطن ويضم عشرة أبواب:

الأبواب الأربعة الأولى هى: تأملات عميقة لمعنى الثورة المصرية.

والبابان الخامس والسادس: عن الديمقراطية وحدودها وأشكال تطبيقها.

والسابع والثامن: حول الاشتراكية.

والتاسع عن: الوحدة العربية.

والعاشر عن: السياسة الخارجية.

ويلاحظ أن باب الوحدة العربية مقدم عن باب السياسة الخارجية المصرية، وكأن الوحدة العربية مسألة لها علاقة بالقيم أو النموذج الرئيسى للثورة. ويأتى الميثاق كمحاولة لتعويض المحدودية المفهومية لفلسفة الثورة وسعيا إلى خلق نظرية متكاملة للعمل الثورى لدولة عبد الناصر.

وهناك عدة مفاهيم تشكل العمود الفقرى للميثاق الوطنى هى:

١ - مفهوم الثورة الوطنية:

يعبر هذا المفهوم عن تفاعل الأفراد الحى مع التاريخ القومى لمصر. وفى إطار هذا المفهوم، تبرز قيم مثل أفكار الطلائع الثورية والنضالية ضد الإصلاح والحلول الوسط . وفى عبارة دقيقة، يأتى مفهوم الثورة الوطنية ليس فقط كعمل وفكر ضد الاستعمار المحدد والمعين، ولكن كعمل يقرب إلى فكرة الثورة الوطنية الدائمة ضد كافة أشكال الاستغلال والاستعمار من أجل التنمية.

فالمفهوم شامل، لا يتضمن فقط أنه ضد حالة وفعل، ولكنه أيضاً مع حالة وفعل آخرين. فالمفهوم أيضا يتضمن فكرة مصالح الجماهير والتى يعرِّفها الميثاق بأنها مصالح جمهور الناس، أى المصالح العامة. وأخيراً يتضمن هذا المفهوم فكرة الإيمان بالله وبالرسائل المقدسة. وهذا جعل

ثورة عبد الناصر متميزة عن الثورة الماركسية.

٢ - مفهوم النكسة:

هو مفهوم من المثير أن تجده فى وثائق الثورة، لأنه ليس بالضبط فكرة أعداء الشعب . ففكرة أعداء الشعب هى فكرة بسيطة تهدف إلى تصوير انقسام الشعب إلى قسمين: قسم مع الشعب، وقسم ضد الشعب، ولكن مفهوم النكسة هو مفهوم اجتماعى وليس فقط مجرد مفهوم حديثى يتمثل فى موقف الارتداد عن الصحة أو الارتداد عن المسيرة. ولكنه مفهوم معقد يتضمن مجموعة من الأفكار:

أولاً: إن النكسة مظهر من مظاهر أزمة اجتماعية تتمثل فى ظهور فئات اجتماعية ليس من مصلحتها استمرار الثورة .

ثانياً: إن النكسة مظهر من مظاهر الانحراف الثقافى الخاص بالمثقفين .

ثالثاً: النكسة مظهر من مظاهر الانحراف الأخلاقى المتمثل فى الانتهازية والمساومة .

رابعاً: النكسة هى مظهر من مظاهر الانحراف الديمقراطى، حيث لا يوجد لأصوات الجماهير أصحاب المصلحة الحقيقية حلفاء فى السلطة الحاكمة .

ومن الغريب أن الميثاق فى بابه الرابع، أى فى النصف الأول من الوثيقة، يحذر من النكسة، ويحدد معالمها فى التاريخ ومعالمها المحتملة فى الواقع. فالنكسة هى نموذج التراجع والمدخل للسيطرة الأجنبية والاحتكار والدعوى ضد التحديث . وفى هذا الإطار يحدد الميثاق دوراً للجيش الوطنى، ألا وهو حماية البناء من التعرض للنكسة .

٣- مفهوم الثورة الشعبية التقدمية:

فى هذا الأمر، يتحدث الميثاق بصراحة عن العمل الثورى المتميز دائماً

بشعبيته وتقدميته، وأن الثورة ليست تعبيراً اجتماعياً عن فئة ما، ولكنها تعبير اجتماعى عن غالبية الشعب.

فى هذا الإطار يضع الميثاق ويصيغ مفهوم الديمقراطية . فالمفهوم هنا ليس مفهوماً تقليدياً غربياً، ولكنه مفهوم يعبر عن فكرة الثورة. بمعنى آخر، فالثورة البرجوازية رغم أنها تاريخياً تعتبر ثورة، إلا أنه فى وقت ظهور الميثاق، ووسط تطور أحداث ما بعد الحربين العالميتين الأولى والثانية، تعتبر ارتدادا وتقود إلى نكسة، وفى هذا الإطار لا تعتبر البرجوازية تقدماً.

أيضاً فى هذا الميثاق لا تعتبر الثورة الاشتراكية الماركسية تقدماً. ولكن التقدم فقط يتمثل فى الثورة الوطنية التقدمية الشعبية .

فالديمقراطية هى تأكيد لسيادة الشعب كعمل ثورى تقدمى، وليس كما تفترض الثورة البرجوازية تعبيراً عن إرادة الشعب. فالفرق هنا هو بين فكرة التعبير عن إرادة الشعب، وفكرة التأكيد على سيادة الشعب، وهو الفرق بين الثورة المصرية والميثاق من ناحية، والثورة البرجوازية من ناحية أخرى .

فالميثاق يعترف بفقدان الثقة الشعبية فى شكل الديمقراطية. وهنا الميثاق يركز على المضمون دون الشكل: فالحرية السياسية هى الشكل، أما الحريات الاجتماعية فهى المضمون والأساس. فلابد من تغير الشكل إذا تغير المضمون. فإذا كنا نقوم بثورة كما يقول عبد الناصر ويأمل، فلابد من أن يصاحبها شكل يعبر عن هذا المضمون.

ومن هنا أتى الميثاق بفكرة أن الديمقراطية السياسية لا تتحقق فى ظل سيطرة طبقة من الطبقات، فلابد أن يتم تأسيس تنظيم شكلى ومؤسسى سياسى لا يتجاهل هذا الفرق . ويقوم الميثاق بإجراء تفرقة أخرى بين الثورة الشعبية التقدمية كما يتمناها ويصيغها عبد الناصر

والثورة الماركسية.

فحل الصراع الطبقى الاجتماعى فى مفهوم الثورة الشعبية الديمقراطية يعتمد فى الأساس على الحل السلمى للصراع بين الطبقات فى إطار الوحدة الوطنية وتذويب الفوارق بين الطبقات.

أما فى الماركسية فيعتقد عبد الناصر أنها تدمر الوحدة الوطنية . ومن الغريب هنا أن عبد الناصر يلجأ إلى حيلة مفهومية، فيقول: إن الماركسية والحكم الشيوعى يضحيان بالجيل الحالى من أجل جيل قادم، وهو هنا يرى أن هذا ليس عدلا.

والحقيقة أن النظرية الماركسية فى وقت تشكل إدراك عبد الناصر، كانت لا تأخذ ولا تعتمد مفهوم الجيل كوحدة للفهم الاجتماعى، بل كانت تأخذ مفهوم الطبقة كأساس للتحليل الاجتماعى. والاعتقاد أن عبد الناصر قام بشكل مقصود فى تشويه التفرقة بغرض الإيهام وإثارة الخوف بين الجماهير. وهذا لكى يزرع فى الجماهير نفسية التخوف من المستقبل والاستمساك بالحاضر الناصرى. فالانغماس فى الحاضر وتحقيق آمال وطموحات المستقبل هو أساس الحلم الناصرى بالثورة، فهى ثورة على الحاضر المستمر. الأمر الذى يعنى عمليا التضحية بالمستقبل بأشكاله المختلفة، حيث إن مفهوم المستقبل هو مفهوم رأسمالى فى الأساس، وليس كما يفهم عبد الناصر هو مفهوم ماركسى، هذا لأن الماركسية اعتمدت فى بنائها على بعض المفاهيم الأساسية للرأسمالية. فالكراهية الجدية للرأسمالية وليست للماركسية كما يعتقد، هى التى صاغت البناء التحتى لمفهوم الثورة الشعبية الديمقراطية.

وهنا يتحدث الميثاق أيضاً عن مفهوم الديمقراطية الاجتماعية . فالديمقراطية الاجتماعية هى التى تقوم على الفرص المتساوية بين الجماهير، والتى يحميها الجمهور من ناحية، وتقوم على خلق فرص

التصالح بين الجماهير وبين المصالح الطبقية المختلفة من ناحية أخرى.

وهذا فى الواقع العملى يعنى استخدام بيروقراطية الدولة والإدارة من أجل تحقيق ذلك.

٤- حتمية الحل الاشتراكى:

إذا كانت الحرية الاجتماعية لا تتحقق إلا بفرص متكافئة فى نصيب عادل من الثروة الوطنية، فلابد من الحل الاشتراكى، هذا لأن الموارد دائماً لا تكفى الاحتياجات مهما تم من تعظيم الموارد. فمنطقياً وحتمياً تكون الاحتياجات أكبر، لأن الاحتياجات دائماً تسبق الموارد. وهنا يتحدث الميثاق عن التخلف الاجتماعى والاقتصادى و كيفية الخروج منه . وهنا تبرز مجموعة من الأفكار:

أولاً: إن الاشتراكية هى المدخل الطبيعى للتطلع وللتقدم.

ثانياً: إنه لا لتأميم كل وسائل الإنتاج، بل لابد من السيطرة على وسائل الإنتاج. وهذا فرق آخر وكبير بين الثورة التقدمية الشعبية فى تصور الميثاق وبين الماركسية. فالثورة الماركسية تستلزم بالضرورة تأميم كل وسائل الإنتاج، (ويلاحظ أن الميثاق لا يفهم الماركسية إلا فى صورتها السوفيتية)، بينما الثورة التقدمية الشعبية تقوم وفقط بالسيطرة، (والسيطرة هنا تكون فى الواقع سيطرة إدارية وبوليسية على وسائل الإنتاج، وهذا مدخل من مداخل تأسيس الدولة البوليسية فى مصر).

ثالثا : أهمية التخطيط الاشتراكى الكفء، والمثير هنا أن الميثاق لا يتحدث فقط عن التخطيط الاقتصادى، ولكن يتحدث عن أن يكون التخطيط الاقتصادى كفئاً. وربما لهذا أنشأ معهد التخطيط القومى لتحقيق الفكرة العملية والكفاءة فى التخطيط. أيضاً من المثير أن الميثاق لا يتحدث عن السيطرة على جميع الموارد الوطنية، ولكن يتحدث دائماً عن استخدام جميع الموارد الوطنية . بمعنى آخر، أن الميثاق يفصل

مفهومياً بين منطق تعبئة الموارد ومنطق استخدام الموارد، حيث إن تعبئة الموارد تتمتع بحرية أكبر فى أساليب تعبئتها، ولكن عندما يأتى الأمر للاستخدام، أى وضعه فى إطار خطة اقتصادية شاملة، يستخدم الميثاق كلمة " جميع الموارد الوطنية ". وربما يكون هذا سبب أن الدولة المصرية تساهلت فى كثير من الأحيان، وقبلت أساليب مختلفة متعددة، وربما تكون غير اشتراكية لتعبئة الموارد . بينما عند استخدام الموارد، أصدرت قوانين متعددة للإجبار بأن يكون الاستخدام فى مجالات محددة بعينها .

رابعاً : كيف يمكن أن يزيد الإنتاج؟ الميثاق يريد أن يقوم بفعل مستحيل، هو أن يزيد الإنتاج وبنفس القدر الذى يزيد به الاستهلاك . بصفة عامة يحدد الميثاق مجالات الاستثمار الوطنى فى الأنشطة الصناعية والتجارية و المالية والعقارية.

وفى هذه المجالات الأربعة الأخيرة، هناك دور منظم للقطاع الخاص (غير المستغل). هذا بدون تحديد معنى الاستغلال، ولكن يقصره وفقط على الاستغلال الضريبى، ولم يشر إلى الاستغلال اجتماعياً أو اقتصادياً أو خلافه.

والطريف هنا عندما يتحدث الميثاق عن المجال العقارى. فالمفترض أن ثورة ١٩٥٢ كان واحداً من أهدافها تحويل المجال الزراعى إلى المجال الصناعى، وهذا ظهر واضحاً وجلياً فى المجال الزراعى (قانون الإصلاح الزراعى فى ٩ سبتمبر ١٩٥٣) حيث نصت المذكرة التفسيرية على أن من أهداف هذا القانون تشجيع الاستثمار، وتفتيت الأرض الزراعية، إلا أن الميثاق يأتى بعد عشر سنوات ليتحدث عن المجال العقارى كمجال للاستثمار الوطنى. وفى هذا الإطار يتحدث عن ملكية الأراضى الزراعية ويتحدث عن ملكية المبانى.

هـ- مبادئ تنظيم المجتمع:

يرى الميثاق أن هناك خمسة مبادئ لتنظيم المجتمع المعاصر والجديد فى مصر:

أ- التخطيط:

يرى الميثاق أهمية التخطيط الاجتماعى، ويقصد بذلك أنه مادامت الموارد محدودة والحاجات متزايدة وآخذة فى التزايد، فلابد من الأخذ بالتخطيط الاجتماعى، حيث إن قضية التخطيط ليست فقط قضية اقتصادية ولكن اجتماعيةً فى الأساس ومن حيث المبدأ.

ويركز الميثاق على أنه غير مسموح بالتضحية بأجيال من المواطنين من أجل مصلحة أجيال لم تولد بعد. ويبدو هنا الميثاق متناقضاً، حيث يبدو أنه لا يعرف التخطيط طويل المدى، الذى يتطلب التضحية ببعض الحاضر من أجل بعض المستقبل . ويبدو هنا هذا المبدأ متناقضاً تماماً مع ما يقول به الميثاق فى مواضع أخرى حول ضرورة الادخار الوطنى ودوره فى الحسبان للمستقبل.

ب - تنظيم الأسرة:

يعترف الميثاق ويحذر منذ اللحظة الأولى من خطورة تزايد السكان، بل إنه يعرضه على أنه أخطر العقبات التى تواجه جهود الشعب المصرى فى انطلاقه ورفع مستوى الإنتاج بطريقة فعاله وقادرة.

والميثاق هنا يحلم بمضاعفة الدخل القومى كل عشر سنوات، حيث إن هذا فقط هو الذى يسمح بإفساد مفعول الزيادة السكانية. والمأخذ هنا هو عدم التقدير السليم لاختلاف سرعة الزيادة السكانية مع سرعة زيادة الإنتاج.

فالميثاق يطالب بزيادة الإنتاج بشكل أكبر من زيادة السكان. بينما فى حكم المنطق أو الواقع نحن نعلم أن زيادة السكان أسرع بمراحل من زيادة الإنتاج، وأنه لكى يتحقق هذا الحلم لا يمكن الارتكان فقط على الفعل الإرادى.

جـ - مبدأ التعاون الزراعى:

يطرح الميثاق التعاون الزراعى كبديل تنظيمى لفكرة الملكية العامة فى الأرض الزراعية.

فالميثاق يعترف بالملكية الفردية ويقول بأنها الأصل، ولكن يجب أن تكون فى إطار تنظيمى معين، وهنا يقترح شكل التنظيم التعاونى . حيث إن التنظيم التعاونى ليس مجرد عملية إنمائية وحسب، بل هو تنظيم شامل لاستغلال و استخدام الأراضى الزراعية. وفى ذهن الميثاق يبدو أنه قد جاء بالحل السحرى فى تجنب فكرة الملكية العامة التى قد تقود إلى ثورة الفلاحين، والملكية الخاصة التى تضع الفرد - الفلاح - مستقلاً فى قراراته الإنتاجية والتنظيمية. فجاء التنظيم التعاونى متوافقاً مع قانون الإصلاح الزراعى الثانى ١٩٦١، الذى حدد الملكية بمائة فدان للأسرة. هكذا توسع فى الإصلاح الزراعى، ومن ثم خلق قوى اجتماعية جديدة تحتاج إلى التنظيم التعاونى لأنها قوى ليست متيسرة اجتماعياً . فتقسيم الأرض لملكيات صغيرة يجعل هؤلاء الملاك الجدد فى حاجة إلى تنظيم بيروقراطى وسلطة قوية للدولة. فالثورة والميثاق يريان أن الملكيات الصغيرة هى المدخل لاقتصاد زراعى قوى ونشط . ويقول الميثاق فى هذا السياق بضرورة تطوير الريف . ويلاحظ أن الميثاق يستخدم كلمة "تطوير" . وكلمة " تطوير" ربما قد تكون أوسع وتضم معانى أكبر من كلمة تحديث أو كلمة تثوير. فكلمة تطوير تتناسب مع فكر الثورة باعتبارها فكراً إصلاحيا فى المقام الأول، رغم أن الميثاق فى مقدمته أدان الفكر الإصلاحى، إلا أنه راح يستخدم ألفاظاً تتناسب مع الفكر الإصلاحى .

د- المدينة والريف:

يقول الميثاق صراحة «إن المدينة مسئولة مسئولية ضمير ومصير عن العمل الجاد فى القرية». هذا هو منطق أولوية المدينة على الريف.

فالريف هو مصدر القوى الاجتماعية للمدينة بل هو ضحية المدينة، لأنه وحتى وقت قريب أو على الأقل حتى منتصف السبعينيات، (مع إنشاء الرئيس السادات جهاز تنمية القرية)، كان الريف والحياة فيه أقل بمراحل من المدينة . والثورة لها فكر برجوازى رغم ما تدعيه من غير ذلك من أنها ثورة تقوم على التنمية الشعبية. فالميثاق يعترف بأن مستوى المدينة أرقى من مستوى الريف من الناحية الثقافية، بل ويرى أن مشكلة تزايد السكان هى فى جوهرها مشكلة الريف وليست مشكلة المدينة.
وهكذا يجسد الميثاق فكراً برجوازياً صرفاً رغم قوله بأنه مختلف عن الثورة البرجوازية الرأسمالية، وأنه يقوم بثورة جديدة من نوع جديد مفهومياً واجتماعياً . وتأكيداً على الوعى البرجوازى، فهو عندما يتحدث عن الأفراد يتحدث عن ضرورة التخطيط فى حياة الفرد وفى إطار المفاهيم الأساسية .

إن هذا الحديث لا يدل إلا على شئ واحد ألا وهو الوعى البرجوازى القائم على حرية الفرد فى اتخاذ قراراته . وربما كان التنظيم التعاونى بالشكل الذى وضعه الميثاق يقصد منه تحسين الوعى الفردى فى اتخاذ القرارات وتنظيم القرارات بشكل اجتماعى فعال.

هـ- الحقوق الثورية:

يتحدث الميثاق عن الحقوق الثورية بأنها فى جوهرها هى الحقوق الاجتماعية للعمال. فالميثاق لا يحدد بشكل صريح ما هى الحقوق الثورية ولكن يتحدث عن واجبات العمال بشكل غير محدد أو مفهوم. فهو يتحدث عن أن للعمال حداً أدنى للحقوق واشتراكا إيجابيا فى الإدارة وفى الأرباح والتأمين، إلا أنه لا يقول لنا إلا عبارة " أن ذلك التغير الثورى فى الحقوق العمالية لابد وأن يقابله تغير ثورى فى الواجبات" ولا يحدد ما هى الواجبات التى يمكن أن يصيبها التغير الثورى.

فالثورة تفهم المنطق الثورى بمنطق الحقوق وليس بمنطق الواجبات. وفى هذا الوضع يصبح دور التنظيمات العمالية المشاركة فى الإدارة وليس كما هو متصور مراقباً للإدارة . فالنقابات العمالية أصبحت تتحمل المسئولية الأولى عن رفع الكفاية الفكرية والفنية والإنتاجية للعمال وليس كما يجب أن يكون من حيث مراقبة عدم استغلال العمال ومراقبة العمال فى أداء أعمالهم.

فالثورة أصبحت تقوم بمهمة الرقابة إداريا وبوليسياً وأعطت للعمال حقوقاً يتمتعون بها. ولكن يظل الغائب هنا فكرة العمل بذاته وواجبات العمل . وربما يكون ذلك تفسيراً لماذا دائماً فى مصر نريد ثورة إدارية ونشكو دائماً من أنه ليس هناك عمل يقضى بل حقوق تصرف. فى هذا السياق يوضح الميثاق أن الحقوق الثورية - كما تجلت فى قوانين يوليو - لم تقيد المبادرة الفردية، فالميثاق يحتج على أن الاقتصاد قبل ثورة يوليو ١٩٥٢ لم يكن قائماً على فكرة المخاطرة، بل كان قائماً على فكرة الاحتكار والانتهاز. وهنا يربط الميثاق بين فكرة المخاطرة والاستثمار الفردى، حيث يجب إن يكونا فى إطار الأمانى والمسئوليات الوطنية، بعبارة أخرى، أن المخاطرة الفردية يجب أن توجه إلى الصناعة، بينما كانت المبادرة الفردية قبل الثورة ليست فقط قائمة على الاحتكار ولم تكن أصلاً قائمة على التوجه للصناعة . فالمبادرة الفردية آلية لتوزيع الثروة من حيث أنها تزيد عدد القادرين على الاستثمار (الصناعى) . هنا يستمر الميثاق فى تأكيده على أن الاستثمار الفردى فى دوره الجديد لابد وأن يكون خاضعاً لتوجيه السلطة الشعبية (وهنا لا يعرف الميثاق معنى السلطة الشعبية إلا بالمعنى البيروقراطى)، وفى ضوء احتياجات الشعب.

ويبدو أن الميثاق، هنا فى هذه الصياغة المفهومة، يحاول فصم العلاقة المفترض فيها الحميمية بين رأس المال المحلى ورأس المال الأجنبى.

فالرأسمال الأجنبى وإن كان له دور فى التنمية لكن فى ظل شروط محددة هى:

أولاً: أن تكون المعونات الأجنبية غير مشروطة.

ثانياً: يجب أن يستطيع الاقتصاد الوطنى أن يفى به دون عنت أو إرهاق.

ثالثاً: يمكن قبول رأس مال أجنبى فى التطوير الوطنى إذا كان ذلك أمراً ضرورياً بسبب خبرات وعمليات يصعب توفيرها وتوافرها فى المجال الوطنى .والميثاق هنا يوافق ويقول بقبول الاستثمارات الأجنبية والاشتراك فى إدارتها والقبول بتحويل جزء من أرباحه سنوياً. وإن كان الميثاق يقبل بذلك على افتراض ضرورة التعلم من الأجنبى ومراقبته فى نفس الوقت.

ويحدد الميثاق الحقوق الثورية فى الأمر الذى نجده حتى الآن فى صلب الدستور ١٩٧١ متمثلاً فى حق المواطن فى الرعاية الصحية، وحقه فى العلم، وحقه فى العمل الصالح، وفى التأمين.و رعاية الطفولة، وحق حماية المرأة فى المشاركة بإيجابية فى صنع الحياة، وحق حماية الأسرة، والحرية الدينية والحفاظ على القيم الروحية الخالدة . ويتضح الآن أن الميثاق كما هو تقدمى فى نظرته التحديثية للحياة، فهو محافظ أيضاً.

فالميثاق لا يرى تعارضاً مفهومياً ولامعرفياً بين القيم الحديثة والقيم المحافظة. فالميثاق يلجأ لحيلة التعريف، بمعنى أن الميثاق يلجأ إلى تعريف الأشياء فى جوهرها. فالميثاق يحل أعقد المسائل المعرفية والمفهومية بخلق صياغات لغوية لطيفة. ففى حديثه عن الأديان يقول: (إن العبيد يقدرون على حمل الحجارة وأن الأحرار وحدهم قادرون على التحليق إلى آفاق النجوم وأن الإقناع الحر هو القاعدة الصلبة للإيمان).

ملاحظات عامة على الميثاق:

١ - يبدو أن الميثاق فى أساسه لا يستلهم غير التاريخ السياسى والاقتصادى المصرى، وبالتالى هو قطرى فى جوهره. هذا لأنه لا يستلهم آمال وتاريخ شعوب أخرى، ورغم هذا يجد فى نفسه الجرأة ليدعى بأن مصر لها مسئولية تشمل الأسرة العربية كلها. ويصبح السؤال: كيف لمصر أن تكون لها مسئولية تشمل الأمة العربية كلها دون أن تتمثل وتتحدث عن تجارب الشعوب العربية الأخرى وتدمج فى وثيقة الثورة الرئيسية آمال وأفكار هذه الشعوب .

٢ - ما يبقى من الميثاق هو قيمته وليست ألفاظه . فالقيم العامة للميثاق إيجابية، هذا دون أن تتعداها إلى الصورة اللفظية المحددة التى يأخذها التعبير عن هذه القيم. الأمر الذى يذكرنا بقيم النضال الوطنى المصرى قبل ثورة ١٩٥٢، وكيف كان هناك إجماع وطنى ما حول قيم النضال وهى التى يمكن القول إنها تجسدت فى مبادئ ثورة يوليو .

٣- الميثاق لم يكتب له فى عهد عبد الناصر أن يكون الوثيقة الرئيسية الوحيدة للدولة، إذ شاركته وثيقة أخرى ألا وهى بيان ٣٠ مارس ١٩٦٨ . بعبارة أخرى، أن الميثاق ظل حوالى ما يزيد على خمس سنوات إلا قليلاً الوثيقة الرئيسية الوحيدة للدولة التى لا توجد بجوارها وثيقة أخرى. ورغم أن الميثاق استمر بعد عام ١٩٦٧ يدرس فى المدارس، إلا أنه لم تصبح له نفس القيمة المعنوية الكبرى التى كانت له فيما قبل هزيمة عام ١٩٦٧ .

٤ - فالمؤشرات التى صاحبت صدور الميثاق أصابها تغير حتى قبل هزيمة ١٩٦٧ وهناك العديد من الدراسات التى أوضحت التفاعلات والتوترات المؤسسية فيما قبل ١٩٦٧، وكيف ساهمت فى تعطيل الكثير

مما كان يصبو إليه ويتمناه ويرسم له الميثاق من خطط وآمال. الأمر الذى قد يقترح أن الميثاق لم يأت عاكساً للواقع بدقة بحيث يصلح إطارا للسياسة العملية .

٥ - يبدأ الميثاق بقوله: إن مسئولية الجمهورية العربية المتحدة (جمهورية مصر العربية) فى صنع التقدم ودعمه وحمايته تمتد لتشمل الأمة العربية كلها. ويلخص هذا جوهر مفهوم الدور فى السياسة الخارجية المصرية . فالدور هنا ليس دوراً وظيفياً فحسب، بل بصفة أعمق دوراً وجودياً، (الوجود المصرى يوجد وجوداً وعدماً مع الوحدة العربية).

فالميثاق يقول بالحدود المصطنعة للأمة العربية وبوحدة القوى التقدمية الشعبية وبوحدة الهدف الثورى. وبالطبع يرى الميثاق الاستعمار والرجعية باعتبارهما قوى تقف بالمرصاد ضد الوحدة العربية والأمة العربية.

إلا أن الميثاق يبدو عليه أنه قد تعلم من التاريخ بعض الشىء، فيعترف بما يطلق هو عليه (فجوات اقتصادية واجتماعية فى التطور نحو الوحدة العربية)، حيث يرى أن الاستعمار قد يستغل هذه الفجوات. ويدعو الميثاق بكلمة غير ذات مدلول كبير إلى تطوير العمل الوحدوى بكل السبل لملء هذه الفجوات الاقتصادية والاجتماعية.

ثانيا. بيان ٣٠ مارس ١٩٦٨:

صدر هذا البيان كمنهج للعمل الوطنى فى أعقاب هزيمة ١٩٦٧ ويسيطر جو الهزيمة أو ما أطلق عليه عبد الناصر النكسة على الوثيقة. فى هذا الإطار أخذت مظاهرات ٩، ١٠ يونيو ١٩٦٧ ذور الواهب للنظام السياسى شرعية جديدة، حيث إن مظاهرات ٩، ١٠ يونيو ساست شرعية بيان ٣٠ مارس ١٩٦٨، فكأن هزيمة ١٩٦٧ قد قضت على

شرعية النظام القائم وبالتالى سقطت معه كل مؤسساته.

وأتى بيان ٣٠ مارس لينشئ مناخاً جديداً للشرعية وذلك بالقول: «الآن يصبح فى إمكاننا أن نتطلع إلى المستقبل، فإن مثل ذلك لم يكن ممكناً إلا بالاستغراق فى الأحلام أو الأوهام .. فلقد كنا بعد النكسة مباشرة على حافة جرف معرض للانهيار فى أى وقت، وكان من واجبنا فى ذلك الظرف.. أن نتحسس طريقنا إلى أرض أصلب .. ".

بعبارة أخرى، فالنظام أمن لنفسه من خلال عدة تحولات أساسية الابتعاد عن حافة الانهيار . فلفظ النكسة لغوياً يعنى الخروج من المرض ثم انكسار هذا الخروج . فالنكسة - أى انكسار الخروج فى كثير من الأحيان - قد تؤدى إلى الوفاة . ويحدد بيان ٣٠ مارس هذه التحولات الهامة فى خمسة تحولات، شكلت الأساس المعنوى والمؤسسى لإيقاف الانهيار هى:

أولاً : إعادة بناء القوات المسلحة، وجعل منها مؤسسة احترافية حقيقية، وبالتالى تأكيد عدم دخولها السياسة أو ممارسة نفوذ السياسة، وأن تكون مرتعاً لأحلام السلطة السياسية . فى هذا السياق صدر قانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ بتنظيم علاقة القوات المسلحة مع الهيكل الوزارى والسياسى فى مصر.

ثانياً : الصمود الاقتصادى، وفى هذا الإطار بدأت فكرة المبادرة الخاصة والتأكيد على مبادئ الحرية الاقتصادية . وهنا يمكن القول بأن الإجراءات التى اتخذت بعد ١٩٦٨ هى التى أسست البدايات الأولى للانفتاح الاقتصادى .

ثالثاً : تصفية مراكز القوى، فى هذا الأمر يبدأ البيان بارتداء ثياب الواقعية والادعاء بأن الانحراف السياسى هو شئ لابد منه، لأن العمل السياسى يقوم به بشر وليس ملائكة، هذا إلى جانب أن القيادة

السياسية لابد أن توازن بين البشر.

بعبارة أخرى، لابد من الموافقة على بعض السلوكيات والسماح ببعض فساد القوى السياسية. وهذا يعتبر مختلفاً تماماً عن النزعة الثورية الأخلاقية التى صكها الميثاق.

رابعاً: العلانية، وربما تكون هذه أول مرة يحاكم فيها ضباط يوليو محاكمة علانية وشعبية. فالمحاكمة العلانية دائماً كانت من نصيب القوى السياسية المعارضة.. فهذه الشفافية يمكن اعتبارها البداية الأولى والحقيقية لأن يكون النظام السياسى موضع المساءلة، وبالتالى أصبح من الممكن ولأول مرة فى ظل ثورة ١٩٥٢، أن تكون هناك مساءلة سياسية لقيادات النظام دون أن يمثل ذلك خروجاً عن النظام .

خامساً : الجهود السياسية الدولية، فى هذا الأمر، قام النظام السياسى بتوجيه مجهود كبير من العمل لبناء تحالف أو جبهة عريضة من الجبهات الدولية التى تسمح بصمود الدولة ضد العدوان.

يقوم بيان ٣٠ مارس ١٩٦٨ باقتراح برنامج محدد يقوم على مبدأين، **أولاً** : مبدأ الحشد، **وثانياً**: مبدأ التعبئة . **بالنسبة لمبدأ الحشد**، يضعه عبد الناصر فى إطار صياغة لغوية خاصة وذلك بأن يقول " وإنى أرجو أن يكون اتفاقا كاملاً..". من الغريب أن تأتى مثل هذه الصياغة اللغوية فى إطار وثيقة الدولة، فليس من المعتاد أن يأتى مثل هذا الحديث فى صياغة الرجاء، سواء أكان رجاء للاستعطاف أم رجاء للتهديد. والمرجح أنه رجاء للتهديد، فهذا تهديد النمر الجريح الذى لا يقبل إلا أن يكون الاتفاق كاملاً فى لحظة الأزمة أو لحظة الهزيمة .

فالحشد لابد أن يكون حول مبدأ واحد هام، ألا وهو لا صوت أعلى من صوت المعركة . فعبد الناصر فى هذا الأمر، يكون حاسماً، حيث ينفى صفة التفكير على أى اقتراح بديل . إلا أنه لابد من إدراك أن عبد

الناصر لا يقترح الحرب وفقط، بل أيضاً يقترح نظام العمل السياسى.

ففى نفس الموضع من الوثيقة يبدى عبد الناصر استعداده للعمل من خلال الأمم المتحدة وغيرها من الطرق الدبلوماسية كمؤتمرات قمة أو تنسيق ثنائى مباشر . وليس واضحاً ما يقصده عبد الناصر من التنسيق الثنائى المباشر، هل هو التنسيق الثنائى المباشر مع من؟ هل هو مع إسرائيل؟ ولماذا استخدام كلمة مباشر يظل لغزاً كبيراً .

أما الجانب الآخر وهو جانب التعبئة، فتقترح الوثيقة ثلاث نقاط رئيسية فى إطار تحسين أسلوب التعبئة:

أولاً: استخدام وسيلة ديمقراطية لحشد كل القوى الشعبية، واللطيف هنا هو كيف يمكن أن يكون هناك ما يسمى بالحشد الديمقراطى. فمن الصعب فى النظرية السياسية فهم معنى الحشد الديمقراطى. فالديمقراطية هو مسألة متعلقة بتمثيل الاختلاف بين المصالح، بينما الحشد هو مسألة متعلقة بتجميع الأفراد من أجل هدف ما . فمن الناحية المفهومية الدقيقة هناك تناقض .

ثانياً : الإقرار بملاءمة صيغة الاتحاد الاشتراكى كإطار تنظيمى لحشد القوى الشعبية بوسيلة ديمقراطية. فيجب أن نتذكر بأنه تم إعادة انتخابات الاتحاد الاشتراكى كاملاً من القاعدة إلى القمة، مع استكمال كافة مؤسساته وأجهزته، وتم استكمال شكل اللجنة التنفيذية العليا ودخله مدنيون.

فى هذا الموضع تشير الوثيقة إلى مسألة الصراع الطبقى، فبيان ٣٠ مارس يؤكد أن تجنب دموية الصراع الطبقى كفيل بفتح أسرع الطرق إلى التقدم . هنا يجدر بنا أن نتساءل عن معنى أسرع الطرق ؟!! فالصراع الطبقى الدموى فى كثير من الأحيان، كما استقرت أدبيات النظم السياسية المقارنة، يكون هو الطريق السريع إلى التقدم ويكون هو الأكثر

أمنا لبناء مؤسسات مستقرة على مدى طويل، بينما تجنب دموية الصراع يكون هو الطريق إلى تمييع القضايا وإلى الانحراف الاجتماعى بحجة الحفاظ على الاستقرار .

ثالثاً : تشريع أسلوب الانتخاب وترك أسلوب التعيين، وهنا يقصد بالانتخاب آليات فرز وتجنيب وليست آليات التمثيل الاجتماعى. وهذا يعتبر متسقاً مع ما يتصوره بيان ٣٠ مارس لمعنى الديمقراطية كعملية متعلقة بالحشد.

فى بيان ٣٠ مارس، يتم التمييز بين برنامج العمل والبرنامج التنفيذى، وفى الحقيقة لا نعلم بدقة لماذا هناك تمييز بين البرنامجين، إلا أن يكون المقصود من برنامج العمل هو الذى يعبر عن المبادئ العامة، أما البرنامج التنفيذى فهو تفصيل لبرنامج العمل.

وهنا يطرح بيان ٣٠ مارس خمس مجموعات من الخطوات التنفيذية، وقبل أن نطرح النقاش حول هذه الخطوات التنفيذية دعنا ننبه أولاً على أن هذه ربما تكون هى المرة الأولى التى يطرح فيها فى وثيقة الدولة الحديثة عن خطوات تنفيذية محددة . فالمفترض فى وثيقة الدولة أن تكون عامة، وأن تبعد عن طرح مسائل تنفيذية دقيقة ولكن ربما بسبب ضغط النكسة، وضغط ضرورة الحفاظ على النظام، كان لابد أن يعلم العامة بأن النظام الذى ملأ الدنيا ضجيجاً يلزم نفسه بخطوات محددة، هذه الخطوات هى :

١ – انتخابات الاتحاد الاشتراكى.

٢ – استمرار المؤتمر القومى المنتخب للاتحاد الاشتراكى قائماً إلى ما بعد إزالة العدوان مع عقد دورة كاملة لكامل هيئته كل ٣ أشهر.

٣ – الانعقاد الدائم للجنة المركزية المنتخبة.

٤ – وضع معالم دستور دائم لمصر، وهنا يطرح البيان أن تتم الموافقة

على مشروع الدستور بعد الانتهاء من عملية إزالة آثار العدوان . وهذا فى الواقع لم يحدث، فالدستور الدائم صدر مع تولى الرئيس السادات الحكم فى ١٩٧١، ولم ينتظر إنهاء آثار العدوان، وربما قد يكون التفسير هنا أن الرئيس السادات كانت له أجندة خاصة فى أسلوب إزالة آثار العدوان . فيجب أن نتذكر أن فى هذا الوقت طرحت المبادرات السياسية المختلفة بالفتح الجزئى لقناة السويس، وبالتفرقة بين مفهومى العمل الدبلوماسى والعمل السياسى، وطرح فكرة أن الحرب والمفاوضات صنوان، كليهما يكمل الآخر.

– توسيع دور اللجنة المركزية للمؤتمر القومى .

وهنا يقوم بيان ٣٠ مارس بتحديد المعالم أو المهام الرئيسية لحركة الدولة فى ظل النكسة :

١ – تأكيد وتثبيت دور قوى الشعب العاملة، والمثير هنا يتمثل فى كلمة " تثبيت " فلا ندرى ماذا تعنى هذه الكلمة، اللهم إلا أنها تعنى استخدام قوة الدولة الإدارية والقهرية فى تأكيد هذا التثبيت والحفاظ عليه . ففكرة التثبيت هى فكرة ضد التطور، وبالتالى ضد الديمقراطية، فعندما يثبت الشىء برغم كل الظروف الدافعة للتطور لا نكون إلا أمام خيارين أحلاهما مر أولهما: اضمحلال قوة الدولة نتيجة دفع التطور وعظمة القيد. ثانيهما: كسر القيد والاجتياح غير المنظم لقوى التطور بما يؤدى إلى كارثة وفوضى عظيمة.

فالتثبيت يقود إما لاضمحلال أو إلى فوضى. والقول بأن ذلك ربما قد يكون تخوفاً أو احترازاً من الأعداء الاجتماعيين والسياسيين للثورة، قول مردود عليه، لأن خير وسيلة للدفاع هى الهجوم، ولكن يبدو أن ثورة ١٩٥٢ ونظام عبد الناصر قد استنفدا طاقتهما فلم يجدا أمامهما إلا الدفاع البحت القائم على وضع الدولة فى إطار عقلية الحصار .

٢ - تدعيم عملية بناء الدولة الحديثة فى مصر، وهنا يقول البيان: «إن الدولة الحديثة لا تقوم بعد الديمقراطية إلا استناداً على العلم والتكنولوجيا» . وهنا نستغرب من هذا الوعى المشتت، فتارة نجده مستبداً مدعياً، وأخرى نجده ديمقراطياً مستنيراً . وهنا يجب أن نعلم مدى تأثير المفكر والصحفى المصرى أحمد بهاء الدين على صياغة الفكر بعد النكسة. فأحمد بهاء الدين هو الذى قال وأطلق مقولة : " إننا قد هزمنا فى ١٩٦٧، لأن الدولة لم تكن دولة عصرية".

فى هذا السياق، تم إنشاء المجالس القومية المتخصصة التى تساعد على الحكم، علماً بأن مجلس الدفاع القومى، قد أنشئ فى إطار التجديدات المؤسسية التى صاحبت الميثاق. ويقترح البيان (مجلس أعلى قومى اقتصادى، ومجلس أعلى اجتماعى ومجلس أعلى ثقافى قومى) .
وهنا نسأل عن حكمة هذه المجالس. فالمفهوم أن هذه المجالس لها دور استشارى يؤخذ به أولا، وليست مندمجة تنظيميا فى الهيكل الوزارى . فكأن الدولة بدلا من أن تكون ديمقراطية تسمح بتعدد المصالح وتمثيلها، وبالتالى العمل من أجل تنفيذ هذه المصالح، قلبت الحال إلى مجرد مجالس استشارية لا نعلم هل يؤخذ برأيها أم لا . فالمفترض فى المجالس الاستشارية أن تكون ذات علاقة وثيقة بأداة الحكم والبيروقراطية، فتبعية المجالس - وظيفياً- لرئاسة الجمهورية لا يؤمن لها دوراً استشارياً فعالاً بل فقط منصباً وظيفياً راقياً.

٣ - إعطاء التنمية الشاملة دفعة أكبر فى الزراعة والصناعة. فالحقيقة لم يكن هناك داع إلى هذا النص، حيث إنه من الطبيعى فى هذا السياق أن تحدث التنمية بشكل أكبر من أجل التغلب على العجز المالى الذى سوف يسببه استرداد الأرض .

٤ - العمل على تدعيم القيم الروحية والخلقية والاهتمام بالشباب

وإتاحة الفرصة أمامه للتجربة. رغم أنه يمكن أن نجد مثيلاً لهذا النص فى الميثاق، إلا أن تجربة ما بعد ١٩٦٧ فى هذا السياق، تعطى لنا تفسيرا مختلفا. فالميثاق كان يقول بالقيم الدينية فى إطار يسعى لأن يكون تنويرياً، والذى لا يعنى بالضرورة أن يكون ديمقراطياً.

ولكن التجربة فى إطار بيان ٣٠ مارس تقول لنا: إن السعى فى الأساس كان محافظاً . فلابد لنا أن نتذكر بأن قوة التطرف الأصولى وفق كثير من التفسيرات أكاديمية وشهادات صانعى القرار تجد أصولها الأولى فيما بعد ١٩٦٧ فى بعض سلوكيات الدولة. فعلى سبيل المثال وليس الحصر، ما شاع عن بعض سلوكيات نائب رئيس الجمهورية حسين الشافعى وازدياد تدينه واتخاذه الأزهر ثكنة له من أجل إشاعة القيم الإسلامية المحافظة وإشاعة سلوكيات التعصب الطائفى . فى هذا المقام لا يجب أن ننسى أن عبد الناصر نفسه قد قال فى أحد أسباب الهزيمة أنها قدر من الله وامتحان منه.

٥ - إطلاق القوى الخلاقة للحركة النقابية سواء العمالية أو المهنية، وهنا يتضح جيداً استخدام البيان لكلمة "إطلاق" للتعبير المقصود بشأن الحركة النقابية . فالكلمة تعبر عن أن هناك قيداً وأن البيان يسعى لتكسير هذا القيد . ويعتبر هذا المبدأ أو المهمة مناقضة تماماً لما كان الميثاق يقول به .

فالنقابات بعد ١٩٦٧ لم تصبح مجرد روافد من الاتحاد الاشتراكى، وهياكل صورية . فنجد بعد ١٩٦٧ أن القوى النقابية أصبحت تعبر عن قدر من الاستقلالية عن النظام، أى بعبارة أخرى، إن أكبر تطور ساهمت فيه نكسة ١٩٦٧ هو الفصل النسبى بين الدولة والنظام. وربما كان إنجاز عبد الناصر المؤسسى الكبير هو التأمين والعمل على تعميق الفصل بين الدولة والنظام السياسى. فنجد كثيراً من القوى النقابية قد تحررت

بعض الشيء في مطالبها في مواجهة الدولة.

٦ - تعميق التلاحم بين جماهير الشعب والقوات المسلحة، وهذا يأتى مختلفاً قليلاً عن الميثاق.

فالميثاق يضع وظيفة القوات المسلحة الأساسية في حماية النظام الثورى، أيضاً الميثاق يضع الجنود والقوات المسلحة كفئة اجتماعية من قوى الدولة الجديدة. لكن بيان ٣٠ مارس يطلب أن يكون هناك تلاحم. فالميثاق لم يقل أبداً بمسألة التلاحم، وربما كان السبب أن الثورة قد قام بها الجيش واستقبلها الشعب بالترحيب، فالتلاحم مفترض. ولكن مع الهزيمة العسكرية، أصبحت صورة الجيش أثيرة عند الشعب، فكان مطلب التلاحم .

٧ - التأكيد على أهمية اكتشاف البترول في مصر، ويجب أن نتذكر أن أول إشارة لأهمية البترول في وثيقة قومية كانت في فلسفة الثورة . ولكن كان الذكر خاصاً بمصادر القوى الدولية أو فلسفة البترول كمصدر قوة دولية . ولكن هنا أتت الإشارة في إطار التطوير التكنولوجي لمصر واحتمالات استخراج البترول . وربما جاء هذا المعنى في البيان مدفوعا باعتراف بما يساهم به البترول ليس فقط في إطار التنمية الاقتصادية ولكن أيضا في إطار التنمية المالية .

يعبر هذا عن مدى العجز المالى لمصر والتعلق بأهداف الخروج من هذا المأزق المالى الذى سببته النكسة. فذكر البترول دائماً يأتى مصاحباً بتضخم الثورة المالية، لهذا ليس غريباً أن من المشاريع الرائدة والدراسات الهامة التى قام بها مركز الدراسات الاستراتيجية بالأهرام بعد سنة ١٩٧٠ والتى كتبها د . مصطفى خليل وهى دراسة حول البترول في العالم وفي مصر.

كما أن البحث لاستخراج البترول قد نشط نشاطاً كبيراً بعد ١٩٦٧ .

وقد تغيرت قوانين البلاد للسماح للشركات ولإعطاء مزايا لشركات البترول التى تنجح فى اكتشاف البترول .

٨ - توفير الحافز الفردى، هذه الفكرة ليست جديدة، فنجد لها صدى فى الميثاق. وربما الجديد هنا هو ما يقوله البيان بضرورة إفساح الفرصة والأمل أمام الطاقات البشرية، باعتبار هذا تأكيداً للحفاظ على الوطن . وهنا بالتأكيد كان البيان يشير بطرف خفى إلى تنامى الهجرة للخارج للكفاءات وإلى انعزال كثير من الكفاءات عن سياق العمل الوطنى لما اتسم به العمل الوطنى من أساليب دعائية وغوغائية. وفى هذا وضع البيان اللبنة الأولى لمبدأ أهل الخبرة .

٩ - الرجل المناسب فى المكان المناسب، وهذا ينبع من فكرة أهل الخبرة ضد أهل الثقة . وفى إطار أهل الخبرة برزت جماعات المحترفين إداريا والمحترفين فنياً، أيضاً فى هذا الإطار بدأ تجسد مبدأ الدولة العصرية التى تعلى من شأن المهن والخبرات .

١٠ - حماية الثورة فى ظل سيادة القانون، فى هذا طلب البيان بأن تشكل لجنة خاصة فى إطار اللجنة المركزية تكون مهمتها هى اقتراح الإجراءات المناسبة لدواعى الأمن الوطنى.

وهنا لنا ملاحظة : هو قصر الإجراءات الاستثنائية على إطار محدد وهو لجنة فى إطار اللجنة المركزية، وبالتالى لم يصبح النظام السياسى كله مشوباً بالإجراءات الاستثنائية، ومن هنا نفهم معنى حماية الثورة فى ظل سيادة القانون رغم ما بينهما من تناقض .

ملاحظات عامة :

١ - إن بيان ٣٠ مارس فى الحقيقة، كان تعديلاً وتصحيحاً للميثاق، وخاصة من زوايا هامة ألا وهى الحقوق والحريات السياسية وصيانتها . فالميثاق كان قد تطرف بعض الشىء فى تأكيد روح الثورة، أو ربما قد

غلبت على ألفاظ الميثاق الكثير من روح الجماعية والاشتراكية، فجاء بيان ٣٠ مارس بعد الهزيمة فى نظرة متعمقة لتصحيح الميزان بأن تتكافأ النوازع الفردية مع النوازع الجماعية فى سباق واحد من أجل مصلحة الوطن .

٢ - إن بيان ٣٠ مارس تميز بظهور روح مؤسسية الدولة أو ما يطلق عليها دولة المؤسسات. فبيان ٣٠مارس هو بداية لمفهوم دولة المؤسسات. وهذا يظهر جلياً فى حصانة القضاء وفى مبدأ أن أى أجراء من إجراءات السلطة يجوز الطعن فيه أمام القضاء . فالقضاء هو الميزان الذى يحقق العدل. وهنا يلاحظ أن فكرة العدل بالقضاء هى فكرة لم تكن موجودة فى الميثاق. فالميثاق دائماً كان يذكر العدل باعتباره اجتماعياً فى الأساس، وليس فردياً. فالميثاق لا يعترف بالعدالة الفردية التى هى أساس التقاضى وأساس الحقوق الفردية.

وهنا يظهر إلى أى مدى تطورت الدولة ليس فى إطار نسخ فكرة العدالة الاجتماعية ولكن فى إطار الجمع بين العدالة الفردية من ناحية والعدالة الاجتماعية من ناحية أخرى . فالعدل فى دولة عبد الناصر بعد ١٩٦٧ أصبح عدلين: عدل فردى وعدل اجتماعى . وظهر هذا جلياً فى الدستور الدائم سنة ١٩٧١ الذى صدر بعد وفاة عبد الناصر ومع تولى الرئيس السادات الرئاسة فى أكتوبر ١٩٧٠.

٣- مع بيان ٣٠ مارس بدأ تجسد عدم الاتساق الإجرائى والمؤسسى فى النظام السياسى.

ثالثا - ورقة أكتوبر/أبريل ١٩٧٤ :

تابع الرئيس السادات تقليد إصدار وثائق سياسية رسمية لتوضيح سياسة وأهداف الدولة . وقد صدرت هذه الوثيقة بعد انتصار أكتوبر ١٩٧٣ وذلك فى أبريل ١٩٧٤ . وتنقسم الوثيقة إلى أربعة أبواب. وقد

قصد من هذه الوثيقة أن ترشد بمعالم التحول الاجتماعى والسياسى فى مصر فيما بعد حرب أكتوبر ١٩٧٣ . والوثيقة تقسِّم الزمان إلى: العالم ما قبل أكتوبر، والعالم ما بعد أكتوبر.

ففى الباب الأول: تتحدث الوثيقة عن عوامل النصر، وأن انتصار أكتوبر، وإن كان نصراً عظيماً، إلا أنه بداية طريق طويل يجب أن يستكمل لكى يتحقق الانتصار الحضارى. ونلاحظ فى افتتاح الوثيقة، لغة ونصاً مختلفين كل الاختلاف عن الميثاق، وإن كانت تقترب وتتشابه بعض الشىء مع بيان ٣٠ مارس وذلك على النحو التالى :

١ - الوعى بالقيمة المصرية: تقول الوثيقة فى الفقرة الثانية "... إذ أراد أعداء مصر، أعداء التحرر والتقدم بعدوان ١٩٦٧ إبعاد مصر عن مسيرة التقدم وعزلها عن نفسها وتطحنها بمشكلات داخلية حقيقية أو مصطنعة فتنسى ماضيها وتتنكر لرسالتها، وهى التى هيئ لها من الموقع الجغرافى والطاقات البشرية والتراث الحضارى والروابط القومية ما يؤهلها لأن تكون فى الطليعة ...".

توضح هذه الفقرة من الوثيقة، المنطق الحاكم للوثيقة ككل. فالمنطق الحاكم يضع مصر أولاً. فالاعتداء على مصر هو اعتداء لأعداء التحرر والتقدم وليس لأعداء الاشتراكية كما هو مفترض فى الميثاق مثلاً . فالعدوان هنا وفق هذه الوثيقة ليس فى الحقيقة اعتداء على الأمة العربية، ولكنه اعتداء على مصر، بقصد عزلها عن الأمة العربية من ناحية، ومن ناحية أخرى فالاعتداء يستهدف أن يوقع مصر فى مشكلات داخلية، بحيث تنزوى على نفسها، هذا هو المنطق الجيوبولتيكى للسياسة الدولية.

فالوثيقة ترى مصر فى الأساس أن مشاكلها تتعاظم مع انزوائها الداخلى . وهنا تعدد الوثيقة العوامل التى معها لا يمكن لمصر بها إلا أن

تتقوقع داخلياً، فهناك الموقع الجغرافى والطاقات البشرية والتراث الحضارى والروابط القومية . وهذه هى عوامل قوة الدولة القومية من المنطق القومى الصرف الذى عند تطرفه يؤدى إلى نزعة فاشستية.

فالوثيقة منذ البداية، ترى فلسفة مختلفة عن فلسفة الناصرية . فالناصرية ترى الواقع العربى كجزء عضوى من البيئة الإقليمية لمصر، بينما الساداتية - إن جاز لنا القول - فترى الواقع العربى كجزء مما هو محيط بمصر . وهنا يتضح اختلاف بين منهاجين فى بناء الدولة والقوة الوطنية.

٢ - بناء دولة جديدة: أعلن الرئيس السادات فى مايو ١٩٧١ - وذلك قبل القضاء على مراكز القوى فى ١٥ مايو من نفس العام " أن علينا أن نجعل من الهزيمة انطلاقاً لبناء دولة جديدة ".

هنا نلاحظ أن ورقة أكتوبر لم تقل بناء دولة حديثة، بل توسعت فى القول وتجاوزت معنى الحداثة إلى معنى الجدة . وهنا يتضح أن السادات منذ اللحظة الأولى يريد دولة مختلفة عن دولة عبد الناصر . والوثيقة ترى فى انتصار أكتوبر المدخل الطبيعى لبناء هذه الدولة، وهى التى صدرت الوثيقة لتفسيرها والتبشير بها .

٣ - عوامل النصر: تعدد الوثيقة خمسة عوامل كعوامل للانتصار، أولاً: الوطنية المصرية، ثانياً: القومية العربية، ثالثا: منجزات ثورة يوليو، رابعاً: حركة التصحيح فى ١٩٧١، خامساً: وضوح الرؤية وتحديد الهدف.

فالنصر كانت له عوامل محددة ومعروفة ولم يكن حدثاً فريداً،فالمهم هنا تفاعل هذه العوامل مع بعضها البعض . فليس هناك عامل يعتبر وحده مسئولاً أكثر أو أقل عن النصر .

فعامل الوطنية المصرية يمكن تلخيصه فى القدرة المصرية على إضافة كل جديد إلى الواقع وإعطائه الطابع المصرى والقدرة على دمج

المستعمرين أو الدخلاء فى البناء الثقافى المصرى . هكذا تنحو الوثيقة نحو الجيوبولتيكا فى فهم الثقافة القومية.

أما عامل القومية العربية، فهو فى هذه الوثيقة يُفهم بمعنى ثقافى أمنى (جيوبولتيكى أيضا).

فمصر تتحمل عبئاً أكبر عندما يتعرض العالم العربى للغزو. وهنا يلاحظ المفهوم المختلف فى ورقة أكتوبر عن الميثاق، فالميثاق يتحدث عن الوحدة العربية، بينما ورقة أكتوبر تتحدث عن القومية العربية. وهناك فارق كبير بين المفهومين . فالقومية العربية هى مفهوم ثقافى أيديولوجى وربما يجد تجسيده فى تيار سياسى، أما الوحدة العربية فهى مفهوم سياسى مؤسسى فى المقام الأول .

فالميثاق يتحدث عن تطور العمل الوحدوى ودوره فى بناء المجتمع العربى، أما ورقة أكتوبر فتتحدث عن الشعور القومى العربى ودوره فى الدفاع ضد الغزو الإسرائيلى . فالميثاق من ناحية ثالثة لا يذكر على الإطلاق مصطلح الدول العربية، بينما تعتبر ورقة أكتوبر مفهوم الدول العربية وأساس التنسيق العربى هو الذى سمح باستخدام كافة أساليب المواجهة.

أما عامل منجزات ثورة يوليو، فيرتبط بإنجاز أكتوبر من زاوية أن أهم منجزات ثورة يوليو هو تحقيق الاستقلال الوطنى والحفاظ عليه. فالاستقلال فى نظر هذه الورقة ليس فقط عملية خروج المحتل فحسب، ولكن والأهم أنها عملية من الممارسة اليومية. ويعتبر مفهوم الإرادة الوطنية فى ورقة أكتوبر هو المفهوم المحورى فى الورقة. أما المفهوم المحورى فى الميثاق فهو الإرادة الثورية، بل يمكن القول إن الميثاق لم يذكر كلمة الإرادة الوطنية.

وتعرّف ورقة أكتوبر الإرادة الوطنية بأنها عملية وطنية مستمرة

وشاملة. وتذكر ورقة أكتوبر مفهوماً آخر ومرادفا لمفهوم الإرادة الوطنية ألا وهو مفهوم المصلحة الوطنية . فورقة أكتوبر تعتبر الحق فى تحديد المصلحة الوطنية من أهم منجزات يوليو ١٩٥٢ . هذا علماً بأن الميثاق لا يشير من قريب أو بعيد إلى فكرة المصلحة الوطنية. وهنا يتضح بجلاء أن ورقة أكتوبر هى عودة لتأسيس الفكر السياسى البرجوازى الرأسمالى بالمعنى الأوروبى التقليدى .

أما بشأن حركة التصحيح فى مايو ١٩٧١، فتراها الورقة أنها كانت السبيل إلى سيادة القانون وإقامة دولة المؤسسات. وهنا لابد من الإشارة إلى أن لفظ دولة المؤسسات لا يذكر فى الميثاق أو حتى فى بيان ٣٠ مارس رغم تبنى بيان ٣٠ مارس لمفهوم المؤسسات . وبيان ٣٠مارس هو المعبر عن قدر من الليبرالية فى ظل دولة عبد الناصر لا يذكر إلا مفهوم ولفظ استقلال القضاء ولا يتعدى ذلك إلى مفهوم أرقى ألا وهو مفهوم دولة المؤسسات.

أما بشأن وضوح ورؤية وتحديد الهدف، فالورقة تؤكد على فكرة أنه لابد أن يحل المخططون محل المثقفين. وهنا ربما تريد ورقة أكتوبر أن تقلل من الصراع الأيديولوجى فى الدولة المصرية لجعل مسألة الصراع الاجتماعى كلها تدار فى إطار فنى.

٤ - أولوية الثقافة، تستخدم الورقة بعض الألفاظ الثقافية الإسلامية، وهى الألفاظ التى من المثير معرفة أنها سادت فى مطلع الثمانينيات بمناسبة اشتعال الثورة الإيرانية. فيستخدم كلمة "المستضعفين" وكلمة "كسر الطوق" والتأكيد على أن حرب أكتوبر تعبر عن "روح رمضان"، وأن كل ذلك مرتبط بفكرة "الإيمان".

هذه مجموعة من المصطلحات ظهرت فى عهد الرئيس السادات، والتى أراد بها صياغة الوعى الأخلاقى للدولة، وسوف يتضح لنا فى

سياق التحليل تأثير هذه الألفاظ والمصطلحات على آلية عمل الدولة . وتعكس ورقة أكتوبر صدى ما ذكر فى الميثاق ولكن بأسلوب مختلف. فورقة أكتوبر تتحدث عن النضال الوطنى الذى لن ينقطع .

أما الميثاق فيتحدث عن الثورة المستمرة . وربما تاريخياً ورقة أكتوبر هى الأصدق، فمصر كانت لديها فترات ثورية، ولكن لا يمكن القول بأن مصر كانت فى ثورة مستمرة، ولكن كانت فى عمل ومجهود وطنى مستمر.

فثورة ١٩٥٢ هى التى ساهمت فى تغيير وجه مصر، وقد نجحت هذه الثورة فى مجالات كثيرة.

ولكن ورقة أكتوبر تقول إن سجل نجاح أى ثورة يكون بقدرتها على أن تتحول إلى نظام واستقرار . بعبارة محددة يكون النجاح عندما يشعر الشعب بأن الثورة قد وضحت معالمها المؤسساتية وأصبحت جزءا من ضمير الشعب، وأن العلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الجديدة قد استقرت عندئذ لتصبح نظاماً للحياة ولا تكون هناك إجراءات استثنائية تحميها .

وهذه هى معالم الطريق التى تحددها ورقة أكتوبر من أجل الاستقرار المؤسسى:

أولاً : تخليص التجربة الوطنية من السلبيات التى عاقت حركتها.

ثانياً : المواءمة بين حركة العمل الوطنى وبين الظروف التى يعيشها العالم من حولنا.

فبالنسبة لأولاً : تسعى ورقة أكتوبر إلى إعادة التوازن الذى كان مفترضاً فى الميثاق بين الحرية السياسية والحرية الاجتماعية، حيث تعبر ورقة أكتوبر عن أن أولوية الحرية الاجتماعية والتى تراجعت أمام الحرية السياسية هى من سلبيات العمل الوطنى . وتتهم ورقة أكتوبر

الأجهزة ومراكز القوى ليس فقط بالمسئولية عن وأد الحرية السياسية، ولكن أيضاً عن صرف إجراءات التحول الاجتماعى عن هدفها الإنسانى الأصيل . فلابد من التأمين ليس فقط الاجتماعى للمواطن ولكن التأمين السياسى للمواطن، وفى هذا السياق رُفعت الرقابة على الصحف من أجل التعبير عن المصالح المختلفة . فالحرية السياسية هى التى تسمح بلم الشمل .

أما ثانيا، إن القول بمدخل المواءمة هو الاعتراف أولاً بأن مصر قوة سياسية واقتصادية وعسكرية يعمل لها حساب، فمصر يمكن أن تتطور اقتصاديا لتصبح قطباً رئيسياً فى أفريقيا والشرق الأوسط . وهنا لابد من تحقيق التعاون الاقتصادى رغم اختلاف النظم السياسية والاجتماعية فى الدول العربية .

فالورقة فى الواقع تحلم بأنه كما كان هناك تأثير لمصر فى الخمسينيات وبداية الستينيات تحلم أكثر بأن يكون هناك تأثير مماثل ولكن بأسلوب مختلف ومنطق مغاير فى السبعينيات. فإذا كانت مصر فى الخمسينيات قد استخدمت سلاح السياسة والمواجهة، ففى السبعينيات يكون السلاح هو الاقتصاد والتعاون.

فإذا كانت مصر عبد الناصر رائدة التحول السياسى فى العالم العربى والعالم الثالث، فمصر السادات تسعى لمشروع أن تكون قطباً اقتصادياً رئيسياً . فورقة أكتوبر تزعم انتهاء المواجهة الأيديولوجية السياسية الدولية فى العلاقات الدولية وتتحو تجاه علو آليات التنسيق الدولى للوصول للحلول المشتركة . فورقة أكتوبر وضعت من أجل تحديد مهام العمل الوطنى فى واقع متغير . فوثائق الثورة لا تنسخ بعضها البعض ولكن تكمل بعضها البعض .

بعبارة أخرى، إذا كان الميثاق هو وثيقة تأسيس مبادئ الدولة الكلية،

فورقة أكتوبر هى تأسيس مبادئ التغير فى الدولة . بعبارة أخرى تتعمق سمات عدم التناسق والاتساق المؤسسى فى إدارة الدولة.

تقدم ورقة أكتوبر مفهوماً جديداً ألا وهو الاستراتيجية الحضارية الشاملة، وهذا المفهوم يختلف عن مفهوم التحول الاجتماعى الشامل أو مفهوم التنمية الشاملة التى قال بهما الميثاق. فالاستراتيجية الحضارية الشاملة هى مفهوم يعطى الثقافة أولوية قصوى فى التخطيط. وهنا يتضح تأثر مخزون وألفاظ المفاهيم الإسلامية. فالمسألة الحضارية ليست مسألة متعلقة فقط بالواقع الحاضر، ولكنها أيضاً متعلقة بالماضى وبالمستقبل. فالحديث الحضارى هو حديث كلى يختلط فيه الماضى والحاضر والمستقبل فى نظام معرفى مغلق . وربما التجديد الذى قامت به ورقة أكتوبر عن الميثاق هو فى المحاولة الجادة لربط معالم الماضى الثقافى بالحاضر المعاصر.

فى هذا الإطار، تحدد الوثيقة مهام المرحلة الجديدة فى التالى :

١ - التنمية الاقتصادية

٢ - التنمية الاجتماعية

٣ - خريطة جديدة لمصر

٤ - التخطيط .

١ - التنمية الاقتصادية: تأتى أهمية التنمية الاقتصادية فى إطار ورقة أكتوبر من تبنيها منطق الاستعواض من ناحية ومنطق التوسع من ناحية أخرى. فالاستعواض هو عمليات الإحلال والتجديد للمرفق واستعاضة بناء ما دمر وتم تدميره وهو نتيجة عبء الأنفاق العسكرى والحرب . أما الجانب الآخر فهو تحقيق الانطلاق والارتفاع من معدلات التنمية بأسرع وقت ممكن . فى هذا الإطار تطرح ورقة أكتوبر سياسة الانفتاح الاقتصادى . وتنصب الورقة البيروقراطية باعتبارها العدو

الرئيسى للتنمية والاستثمار.

ونتذكر أن وزارة السيد/ممدوح سالم رئيس الوزراء الأسبق، قد جعلت من مكافحة البيروقراطية جدول الأعمال السياسى لها . وهنا تحدد ورقة أكتوبر دور القطاع العام أساساً فى بناء البنية الأساسية، وذلك حيث تقول الورقة: إن الاستثمارات لا تتجه إلى البلاد التى تفتقد مقومات البيئة الاستثمارية اللازمة .

فى الحقيقة إن ورقة أكتوبر تركز فى مجال التنمية على فكرة تشجيع واستقرار القطاع الخاص. فإذا كان الميثاق قد قام على فكرة تشجيع القطاع العام وفكرة قطاع عام الدولة، فورقة أكتوبر تقوم أساساً على فكرة تشجيع القطاع الخاص والعمل على استقراره . والمنطق الذى تقدمه الورقة لتشجيع القطاع الخاص هو منطق يستخدم منهج الميثاق فى تدعيم مقولة تشجيع القطاع الخاص : فأولاً، يقول إن مواثيق الثورة لا تدعو إلى التأميم الشامل، وأن النشاط الاقتصادى لا يقتصر فقط على القطاع العام، بل إن الأصل هو مبدأ سيطرة الشعب على وسائل الإنتاج الأساسية فى ظل الكفاية والعدل .

فى هذا السياق، هناك دور بنائى للقطاع الخاص. وتلوم الورقة البيروقراطية والقرارات البيروقراطية الإدارية وقراراتها على دورها الذى ساهمت به فى تعطيل فاعلية القطاع الخاص كطاقة إنتاجية وجرفه إلى الاستثمار الطفيلى والاستهلاكى . فالدعوة إلى تنمية القطاع الخاص تأتى فى إطار أهم ألا وهو الحاجة إلى الموارد الخارجية المتاحة للتمويل. وهنا تركز الورقة على أهمية المال العربى وفوائض البترول العربية. فتدعو الورقة إلى توفير الضمانات التشريعية اللازمة وإلى توسيع القدرة الاستيعابية، لأنه بدون هذه القدرة وتلك الحماية التشريعية سوف تكون الدعوة للاستثمار - سواء المحلى أو الدولى - دعوة فارغة .

وتفرد الورقة جزءاً خاصاً لمناقشة عقدة الخوف من الاستثمار الأجنبى، وأيضاً تلجأ ورقة أكتوبر إلى الاحتجاج بكلمات الميثاق كوسيلة للتمرير الايديولوجى. فتتحدث الورقة عن الاستقلال وقدرة الدول العربية على صياغة المستقبل هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تزعم الورقة بأن هناك إعادة تشكيل للعلاقات الدولية وظهور لأقطاب دولية متعددة، الأمر الذى يجعل مصر ليس كما كانت فى ظل الحرب الباردة أسيرة ورهينة لإرادة دولتين، بل إن تعدد الأقطاب فى منطق الورقة يسمح لمصر بتقليل خطر التبعية ومن ازدياد حاجة الدول الكبرى إلى مصر. ففرصة الاستثمار الأجنبى فى مصر أساس بنائى وهو التغير إلى عالم متعدد الأقطاب .

وتحدد الورقة مجالات التنمية، فأولها: التصنيع السريع والمكثف الذى لا يأتى إلا من خلال القدرة التكنولوجية الحديثة، وثانيها: تطوير الصناعة المصرية تطويراً رأسياً . وثالثها الطاقة الكهربائية ومشاريع البترول، ورابعها تنشيط السياحة وتطويرها . وما يقول به الميثاق كمجالات للتنمية يختلف بشكل عام عما تقول به ورقة أكتوبر عن مجالات التنمية . فالميثاق يذكر التنمية العقارية، وورقة أكتوبر لم تذكرها رغم أن مصر السبعينيات قد شهدت ثورة فى التنمية العقارية ربما بسبب الانفتاح الاقتصادى على العرب ونمو العمالة المصرية فى دول البترول . أيضاً يذكر الميثاق أهمية الصناعة الثقيلة فى بناء الدولة والوطن، ولكن ورقة أكتوبر تختلف من حيث تركيزها فى الأساس على أهمية الصناعات ذات التكنولوجية العالية فى إطار بناء مناطق حرة، وهو الأمر الذى لم يذكره الميثاق على الإطلاق.

أيضاً يذكر الميثاق أهمية التوسع الأفقى فى الزراعة، الأمر الذى ترفضه ورقة أكتوبر وتدعو إلى التوسع الرأسى. كما لم يذكر الميثاق

أهمية السياحة ودورها فى توليد دخل وطنى، بعكس ورقة أكتوبر التى قالت بأهمية السياحة كوسيلة من وسائل أو آلية من آليات الاندماج الدولى. إن ورقة أكتوبر جاءت أحيانا تعبيراً متقدماً فى الزمن بعض الشىء وذلك بخصوص مسألة تعدد الأقطاب والانفتاح على العالم.

٢ - التنمية الاجتماعية: يعتبر مفهوم التنمية الاجتماعية مفهوماً جديداً على مواثيق الثورة. هذا رغم أن الميثاق فى الباب السابع يتحدث عن المجتمع من الناحية الاجتماعية فى عجالة وبشكل مختصر . والتنمية الاجتماعية وفق ورقة أكتوبر تبدأ أساساً من خلال ثورة شاملة فى مفاهيم التعليم والتثقيف العام بأنواعه ومستوياته . وهنا تضع الورقة بعض المعالم لهذه الثورة الشاملة :

أ - زوال المسافة بين الفكر والعمل.

ب - الحرفية.

جـ - الارتباط بالبيئة المحيطة بالفرد.

د - التحصيل والتعليم المستمر.

هـ - الاستفادة بثورة المعلومات.

و- البحث العلمى والتكنولوجى كاستثمار فى صناعة ثقيلة.

وتستدعى ورقة أكتوبر تاريخ العرب الحضارى عندما كانوا يمتلكون ناصية العمل، وتأمل من خلال هذا الاستدعاء إلى تشجيع الإنسان العربى على العودة إلى دوره الريادى فى إنتاج العلم .

أيضاً تركز ورقة أكتوبر فى إطار التنمية الاجتماعية على دور المرأة والمستقبل. وربما هذه أول مرة تفرد وثيقة دولة مصرية جزءاً خاصاً للمرأة والحديث عن دورها فى بناء المستقبل . فالمرأة فى ورقة أكتوبر تفهم فى إطار تنمية قدرات الإنسان المصرى، وليس فى إطار كونها امرأة فى حد ذاته فالتنمية الاجتماعية للمرأة كالتنمية الاجتماعية للرجل تهدف لتوفير

أكبر قدر ممكن من فرص العمل ومن الرعاية الصحية ومن الخدمات.

فالمرأة نصف المجتمع، وتعطيل المرأة عن المشاركة تحرم المجتمع من قدرات نصف أفراده .

٣. خريطة جديدة لمصر: والخريطة الجديدة لمصر ليست جغرافية أو سكانية فحسب، بل أيضاً اقتصادية تنموية. تنادى الورقة بالخروج من وادى النيل الضيق. وتفهم المشكلة السكانية باعتبارها متمثلة فى تركز السكان، وتركز معظم النشاط الاقتصادى والسكانى فى الوادى القديم فحسب و فى التركيز الأعظم للسكان فى العاصمة. من هنا أتت الدعوة إلى بناء مدن جديدة وتوسيع مصر أفقياً وبناء مراكز حضارية جديدة فى الأقاليم وتشجيع التوسع الحضرى فى الأقاليم.

وورقة أكتوبر تطالب بإعادة بناء القرية المصرية فى إطار هذه الخريطة الجديدة. والدعوة إلى إعادة بناء القرية لا تعنى عودة إلى الريف بالمعنى التقليدى ولكن تعنى تحضر الريف. فورقة أكتوبر بمعنى آخر تريد أن تنسخ الفارق الحضارى بين الريف والمدينة، بحيث يمكن إيقاف استغلال المدينة للريف الذى عانى منه الريف كثيراً فى ظل سياسات عبد الناصر. فاستراتيجية ورقة أكتوبر تهدف إلى إعادة صياغة مصر بشكل متوازن بين قطاعى الريف والحضر، بحيث يسمح هذا التوازن بإبراز توسعات عمرانية فى مختلف الأقاليم المصرية . فرغم أن هذا الجزء يتحدث عن القرية المصرية،إلا أنه فى الحقيقة يعنى الحديث عن الأقاليم المصرية، حيث إن الحديث عن الأقاليم المصرية يرتب بالضرورة الحديث عن القرية المصرية.

٤. التخطيط : تستدعى الورقة تجربة حرب أكتوبر كنموذج للتخطيط العلمى السليم الذى تريد الورقة تكراره فى مجالات أخرى. تريد الورقة تكراره على المستوى الوطنى . وهنا تفرق الورقة بين مفهومى التخطيط

والمركزية. فالتخطيط قد لا يكون مركزياً وقد عانت مصر كثيراً من المركزية حيث أورثتها تعقيدات إدارية كبيرة . فورقة أكتوبر تسعى لإدخال مبدأ بحوث العمليات فى إطار الخطة العامة .

وتنتهى الورقة بالتأكيد على أربعة معان كبرى يمكن من خلالها لمصر تطبيق الاستراتيجية الحضارية الشاملة :

أولاً. الإيمان: وهنا يفهم الإيمان بمعنى ليبرالى. وتربط الورقة بين الاضمحلال وعدم الإيمان. فالإيمان هو معرفة المسئولية والجهاد فى سبيل الله بمعناه الاجتماعى العميق، أى بعبارة أخرى تريد ورقة أكتوبر أن تخلق شيئاً مماثلا للأخلاق البروتستانتينية من حيث مبدأ التطوع ومبدأ الاجتهاد فى العمل ومبدأ الرغبة فى الترقى .

ثانياً. الأصالة: هنا تعنى فى إطار هذه الورقة التراث القومى الحضارى الروحى للشعب . فالشعب المصرى له تاريخ عظيم، ويتعرض لتحد أعظم، ألا وهو كيف يوجه مشكلة التقدم الحضارى وكيف يقدم حضارته ولا يلفظ الماضى باسم الحديث، ولا يلفظ الحديث لصالح الماضى، إنما يأخذ الحديث دون أن يفقد الأصالة .

ثالثاً. العصرية: والعصرية تعنى العيش فى الحاضر بإنجازاته وابتكاراته وإبداعه، وهنا تدعو الورقة إلى التحلى بالمسئولية الاجتماعية لما لها من آثار نفسية وأخلاقية واجتماعية تساعد على تماسك المجتمع .

رابعاً. العلم: والعلم هو خلق بيئة علمية تسمح بنمو المعرفة بشكل يعيد العرب تملك ناصية العلم سواء فى الابتكار أو فى التجريب وهكذا.

ومن هنا جاء شعار " العلم والإيمان " كشعار مخلص للأهداف الحضارية للورقة.

فى النهاية لنا ملاحظة على هذه الورقة :

إن هذه الورقة من ناحية تمثل انقطاعاً معرفياً فى إطار مواثيق

الثورة، وذلك من حيث التركيز على معانى ومفاهيم وألفاظ النهوض الحضارى . ومن ناحية أخرى، تمثل هذه الورقة استمراراً لتقليد الحديث عن ضرورة التحديث والتنمية. ومن ناحية ثالثة، تمثل هذه الورقة تطويراً كبيراً فى المفاهيم التى يجب أن تتبعها مصر. الأمر الذى يقف دليلاً ناصعاً على مدى براجماتيه قيادات الدولة المصرية ورغبتهم فى الحصول على شرعية سياسية من خلال حل المشاكل وتخليق جماعات اجتماعية سياسية جديدة . فالمنطق البراجماتى هو الذى يحكم آليات عدم الاتساق البنائى فى أسلوب الحكم.

رابعا- وثيقة مصر والقرن الحادى والعشرون:

صدرت هذه الوثيقة بمناسبة البدء فى تنفيذ مشروع وادى النيل الجديد فى ٩ يناير ١٩٩٧ . فالوثيقة تنقسم إلى قسمين، القسم الأول : هو كلمة السيد الرئيس محمد حسنى مبارك بمناسبة بدء المشروع. والقسم الثانى : كلمة السيد رئيس الوزراء كمقدمة للوثيقة، ثم الوثيقة

وتبدأ كلمة السيد رئيس الجمهورية بنبرة من التبشير لمصر بعصر جديد، ألا وهو عصر الخروج من أسر الوادى الضيق إلى رحاب مصر كلها . ويتمثل هذا الخروج رمزياً ليس فقط جغرافياً من حدود الوادى إلى مصر جديدة جغرافياً ومدن جديدة، بل يدل أيضاً الخروج من أسر وتقليد وتصورات بالية عن التنمية وعن السياسة وعن الحياة . هكذا تبدأ الوثيقة بوعد كبير .

وهنا يجب أن نأخذ فى الاعتبار أن مشروع الوادى الجديد هو مشروع قائم على نجاح مشروع عبد الناصر الأساسى، ألا وهو السد العالى. فبدون مشروع السد العالى ما كان لمشروع وادى النيل الجديد (توشكى) أن يحدث. فملحمة العمل الوطنى الآن تستمر فى ثوب جديد

بعد عبد الناصر فى مشروع توشكى .

ويأخذ الخطاب منحى حضارياً تبشيريا، ويستخدم صفات تعبر عن العمل الجبار كقوله بكلمة "إنجاز عبقرى، المعجزات، بالثقة رسوخاً، الأفق الفسيح، صرحاً يتحدى الزمن " . فمضمون الخطاب هو تحدى الزمن، أى أنه أصبح من أهداف النظام السياسى المصرى ليس فقط لأنه ينكب على التنمية بأشكالها المختلفة، ولكن أيضاً - وربما أهم - يثبت قدرته على إقامة بناء يتحدى به الزمن مثل ما قام به الفراعنة فى بناء الأهرامات قديماً، وحديثاً محمد على وبناء القناطر وعبد الناصر وبناء السد العالى، والآن مبارك وبناء وادى النيل الجديد . فهناك إذن مستويات للشرعية، المستوى الأول : هو الإنجاز عن طريق صنع سياسات للتنمية وفق قيود الظروف، المستوى الثانى : هو إنجاز يتم به تحدى الزمن .

ويبدو أن هذا الإنجاز - كما كانت إنجازات مصر الحديثة - متعلق بتنظيم المياه. فمحمد على تمثل إنجازه فى القناطر الخيرية، وعبد الناصر فى السد العالى، والسادات بنقل المياه إلى سيناء، ومبارك فى الوادى الجديد. والخطاب يعتبر أن صراع السيطرة على النهر يعتبر من أهم الصراعات لمصر، والتى يمكن عند حسمها أن يتم ترتيب الأوضاع داخلياً واجتماعياً وسياسياً وإقليميا من الناحية الاستراتيجية . والخطاب يلمح إلى أن مصر تنتقل إلى إنشاء مركز حضارى فى الجنوب، وبالتالى إذا كانت مصر لها أن تسعى إلى إنشاء مركز حضارى فى الشمال متمثلاً فى سيناء وقناة الشيخ زايد، فمصر من خلال أيضاً المياه تسعى لتعمير الجنوب عند منطقة توشكى .

أما بشأن تقديمه للوثيقة وذلك عند نشرها فى ١٧ مارس ١٩٩٧، فيردد رئيس الوزراء نفس المعانى التى ألقاها رئيس الجمهورية ويطرح

فكرة أن الوثيقة تعبر عن الزمن المفتوح، كما تأخذ فى الاعتبار التخطيط فى إطار زمن محدد . فالخطوط الفكرية العامة هى الزمن المفتوح، أما التخطيط فهو الإطار الزمنى المحدد. فهنا يزعم رئيس الوزراء بأن هذه الوثيقة تأخذ بالاعتبارين فى نفس الوقت.

وهنا تأتى الوثيقة بمعنى محدد وجديد، وهو أن تطرح مصر وراء ظهرها معارك القرن العشرين بخيرها وشرها، وأن تستبقى العوامل المرشحة للاستمرار تواصلاً مع تاريخها ونهضتها لتتأهب لمعركة أخطر ألا وهى بناء مصر كقوة فاعلة فى محيطها ومتفاعلة مع عالمها . وهنا يتضح بجلاء أن هذه الوثيقة ليس الغرض منها بناء مجتمع جديد، ولكن بناء قوة إقليمية جديدة ويتضح ذلك بجلاء عند قراءة الوثيقة .

تحدد الوثيقة المبادئ العامة لمصر فى نهاية القرن العشرين ومطلع القرن الحادى والعشرين، فى أربعة عشر مبدأ أو قيمة أساسية . وهى فى كثير منها تعكس تواصلاً شديد التمثل مع قيم ومبادئ وثيقة ورقة أكتوبر الصادرة فى أبريل ١٩٧٤ . وهنا يتعين على المرء التساؤل عن الحاجة إلى التأكيد فى وثيقة أخرى على كثير من القيم التى أكدتها وثيقة ورقة أكتوبر التى صدرت منذ ثلاثة وعشرين عاماً خلت .

ويبدو أن السبب الكبير وراء هذه الظاهرة، أن وثيقة ورقة أكتوبر تضمنت أو عكست بشكل ما الصراع المفهومى ما بين مجموعتين من القيم، أولاهما: القيم الاشتراكية التى عبر عنها الميثاق وتطورت فى بيان ٣٠ مارس . وثانيتهما: قيم الانفتاح على القطاع الخاص والانفتاح الخارجى الدولى والاستثمارات الدولية . وهذا الصراع قد ظهر فى الكثير من الأحيان، حيث إن وثيقة ورقة أكتوبر كانت دائماً تقوم على تبرير سلوك يبدو غير اشتراكى وفق مقولات عبد الناصر باستخدام ألفاظ ومقاطع من الميثاق . أما وثيقة مصر والقرن الحادى والعشرون

فجاءت لتجعل الصورة واضحة تماماً وتجعل التصورات حول سلوك الدولة ومبدأها غير مختلط أو مبهم . وهناك عامل آخر، أن وثيقة ورقة أكتوبر - رغم ريادتها فى وضع معالم للطريق . إلا أن التصورات التى قالت بها كانت من الناحية السياسية وخاصة ناحية البناء السياسى كانت تصورات غير ناضجة، أو على الأقل جاءت ترديداً لمجموعة مبادئ عامة . ولم يقتصر هذا فقط على المجال السياسى بل تعداه بشكل ما إلى المجالين الاجتماعى والاقتصادى . بعبارة أخرى، جاءت وثقة مصر والقرن الحادى والعشرون لتوضح التفاصيل وليست المعالم فقط، ولكن التفاصيل والشروط الضرورية بشكل موسع للنهضة .

وتبدأ الوثيقة فى الحديث عن الاتجاهات العامة بالتحذير بأن الدول النامية تجد نفسها فى عالم بلا حماية جمركية ومتعرضة لحملات نفسية شرسة من الشمال، الأمر الذى يستدعى من مصر وهى دولة نامية أن تعبئ طاقتها من أجل النهضة . والنهضة هنا تعبير عن جهد قصدى جماعى شامل للنهوض . وفى هذا السياق تركز الوثيقة على نقاط عدة ربما أهمها ثلاثة:

أولاً : الدور الإقليمى، وهنا نجد تماثلا كبيراً مع بداية وثيقة ورقة أكتوبر. فوثيقة ورقة أكتوبر بدأت بأهمية البعد الجيوبولوتيكى لمصر، ولكن وثيقة مصر والقرن الحادى والعشرين، توضح هذا البعد بشكل أكثر منهجية. فتضعه فى إطار مفاهيم الدور الإقليمى، أى أنها ليست فقط كما تقول ورقة أكتوبر مجرد عوامل جيوبولوتيكية ولكن كما تقول ورقة مصر والقرن الحادى والعشرون هى دور إقليمى . وهنا توضح الورقة أن الحفاظ على دور مصر الفعال فى محيطه هو من إنجازات القرن الحادى والعشرين والتى تأمل وتعمل مصر على الحفاظ عليه واستمراره. وتقول الوثيقة: إن هذا فقط ليس مطلباً مصرياً، ولكنه أيضاً مطلب

عربى وإسلامى . فالدور الإقليمى فى منظور هذه الورقة هو تعبير عن آلية للدفاع عن الذاتية والمصلحة القومية والهوية الحضارية. وربما هذا يذكرنا بشدة بوثيقة فلسفة الثورة التى رسمت لمصر مجالات للحركة فى إطار القيم والسلوك، فذكرت المحيط العربى والمحيط الأفريقى والمحيط الإسلامى . وهذا يبدو أنه واحد من المعالم الأساسية لتصور مصر عن نفسها . وتقول الورقة بأهمية التنسيق العربى وصولاً للتكامل الذى تقوم عليه الورقة مهما كانت التحفظات. من الواضح أن الورقة لم تحدد ما هى هذه التحفظات، ولا نعلم فى ضوء هذه التحفظات ما هو التكامل والتنسيق الممكن. فالتنسيق إدراك للمصلحة، ولكن التكامل يتطلب نوعا من الوعى الراقى والمفاهيم والتصورات الراقية عن الحركة، وما هو محيط بها، وعلى ذلك فلا نستطيع أن نسلم مع الورقة بأنه بدون معرفة التحفظات يمكن الوصول للتكامل الإقليمى .

وهنا لابد أن نفرق بين مفهومين : مفهوم التكامل ومفهوم التكتل. ويبدو أن الورقة تأخذ المفهومين كمترادفين . فالتكامل: يتطلب قدرا من الطواعية ومن التنازل المتبادل بين فردين أو أكثر، أما التكتل: فينصرف إلى عمليات تنسيق عالية ولكنها مهما كانت تحافظ على استقلالية الوحدات الداخلة فى التكتل . ويبدو أن الوعى بهذه التفرقة المفهومية ليس موجوداً لدى صانع القرار المصرى . لأن الوثيقة تعرّف الدور المصرى بأنه " الدور التجميعى التوفيقى والتوحيدى ... "، وهذا التصور عن دور مصر الإقليمى هو غريب بحق. فالدور التوفيقى والتجميعى يصلح فقط لمسائل التنسيق، أما لمسائل التكامل فالقضية تتطلب شروطاً أخرى مختلفة تماماً عن مسائل التنسيق . ويجب معرفة أن التنسيق لا يقود بالضرورة إلى التكامل، بل فى كثير من الأحيان قد تقوم الدول بالتنسيق عوضاً عن عدم قدرتها على التكامل .

وتقول الوثيقة: إن إرساء مصر لمفهوم السلام سبيلاً للتعايش يضع المنطقة بين خيارين : خيار السلام أو خيار الحرب والإرهاب . وهنا يبدو أن الوثيقة تريد أن تقول إن مصر يمكن أن تدعم خيار السلام فى مواجهة خيار الحرب . ويبدو هذا هو جوهر دور مصر الإقليمى الذى تريد الوثيقة لمصر أن تلعبه . ولكن لنا ملاحظة : مع كل أملنا بأن تلعب مصر هذا، إلا أن هناك دولا إقليمية تنافس مصر ولها خطط طموح مثل مصر لبناء قوة إقليمية مهيمنة . الأمر الذى يمكن القول فى ظله بأن التنسيق بين القوة الإقليمية المرشحة للهيمنة الإقليمية ربما قد يكون هو المدخل للدور الإقليمى الذى تريده مصر .

ثانياً : محورية النشاط الاقتصادى، يزعم هذا الجزء أن النشاط الخاص هو الأصل فى النشاط الاقتصادى، وأنه هو الغالب فى تاريخ البشرية . والمثير هنا هو عنوان هذا الجزء وهو " محورية القطاع الخاص». وهذا الجزء لا يزعم فقط بأهمية القطاع الخاص ولكن بمحوراته أيضا، بعبارة أخرى أن هذا يبدو متناقضاً مع مقولات أساسية فى الدستور المصرى التى تنص على أن القطاع العام هو الركيزة الأساسية للتنمية . وهذا تناقض بين النصوص والواقع، حيث النص يقول شيئا والواقع شئ آخر، وهو شئ ملحوظ فى الحياة السياسية المصرية.

والوثيقة تفترض دوراً متعاظماً للقطاع الخاص، فهو له " الدور الأكبر» فى تحقيق التنمية المنشودة. ويقتصر دور الحكومة على قيام الخدمات الأساسية والمشروعات الاستراتيجية وبناء البنية الأساسية . وهنا فى الواقع لا يمكن القول بأن هذه الوثيقة نيوكلاسيكية فى الفهم الاقتصادى، فرغم أنها تقول بأن مشروعات البنية الأساسية من طرق ومطارات وموانئ ومحطات قوى يمكن أن يعمل فيها القطاع الخاص، إلا أن الوثيقة تأخذ باليد اليمنى ما أعطته باليد اليسرى، وذلك عندما

قالت وافترضت أن دور الحكومة يقتصر على الخدمات الأساسية والمشروعات الاستراتيجية ومشروعات البنية الأساسية.

فالنيوكلاسيكية فى الحقيقة لا تختص الحكومة بدور ما يعطى لها باعتبار كونها حكومة . فالحكومة هى نقيض للكفاءة الاقتصادية من وجهة نظر النيوكلاسيكية . وبالتالى لا يمكن القول بأن هناك محورية حقيقية للنشاط الخاص فى ضوء تجنيب القطاع الخاص الاستثمار فى مجالات معينة وهى مجالات البنية والمشروعات الاستراتيجية . فالنشاط الخاص لا يمكن الافتراض فيه، فلا يمكن على سبيل المثال القول إن القطاع الخاص من الناحية النظرية سوف لا يجد بالضرورة دفعاً اقتصادياً لعدم الاستثمار فى المشروعات الاستراتيجية . وهنا تبدو الوثيقة مترددة فى الواقع بين النيوكلاسيكية والاقتصادوية القومية التى تقول بأن هناك مجالات للدولة تستثمر فيها لأسباب قومية . ويبدو أن هذه الوثيقة تقوم على قراءة غير نقدية للتاريخ الاقتصادى المصرى.

فتقول الوثيقة، إنه لابد من بلورة ثقافة عامة إيجابية تعيد وصل ما انقطع من هذه المعانى التى جسدها فى التاريخ المصرى رواد عظام مثل طلعت حرب . والمقصود بالقراءة غير النقدية فى الوثيقة بأن هناك العديد من الدراسات ألقت الضوء على دور طلعت حرب التنويرى، ولكن هناك أيضاً العديد من الدراسات أوضحت فشل طلعت حرب الاقتصادى، وأن الدولة قد تدخلت لإنقاذ بنك مصر .

وتقول الوثيقة إن الحكومة هى المنظم الأمين على تهيئة البيئة المناسبة للنشاط الاقتصادى. والسؤال كبير وهو: لماذا تقول الوثيقة عن الحكومة إنها المنظم الأمين، فالمفترض فى إطار النيوكلاسيكية أن المنظم الأمين هو الفرد المستثمر وليست الحكومة . ولماذا وصف الحكومة بالأمين وهذا أمر غير مفهوم اقتصادياً أو فلسفياً . فالوثيقة تدشن

تحالف القطاع الخاص مع الحكومة، وليس مجرد استخدام القطاع الخاص فى المشروعات التنموية وهذا ربما قد يكون متفقاً لكل ما جاءت به فلسفة الميثاق والدستور. بعبارة أخرى إننا نعود من الناحية التاريخية إلى فترة الخمسينيات فى الاقتصاد المصرى .

ثالثاً : انبعاث الإرادة الوطنية، من الملاحظ بأنه لو كانت هذه الوثيقة تكتب فى الخمسينيات أو الستينيات أو السبعينيات لكان مبدأ انبعاث الإرادة الوطنية قد جاء أولاً وليس ثالثاً كما هو وارد فى الوثيقة، الأمر الذى يدل بوضوح على التغير الذى أصاب مصر، والتغير فى بناء قواعد الشرعية الأساسية . وهنا نجد ترديدا للمعالم الأساسية التى وردت فى الميثاق ووثيقة ورقة أكتوبر من حيث إن التنمية هى جماع جهود شاملة، ولكن روح ورقة أكتوبر تبدو غالبة على صياغة الورقة. فنلاحظ ذكر أن مسئولية الحكومة تلتحم بنشاط المجتمع . وأن تنمية المجتمع هى الأساس، وأن دور الدولة هو دور مساعد. لقد ركزت الورقة على ضرورة انبعاث إرادة أفراد المجتمع لتحقيق مصالحهم من خلال إذكاء الوعى الاجتماعى لاكتساب القدرة على التكيف على أساليب التنمية المتجددة، وبهذه الصياغة أصبح دور الفرد فى التنمية دوراً أساسياً، وأصبحت مهمة الدولة هى توفير المناخ لتحقيق هذا . فالقضية لم تصبح قضية توزيع موارد على الأفراد، ولكن أصبحت قضية استغلال الفرص الاجتماعية لصالح الأفراد .

كما ركزت الورقة على ضرورة تهيئة الأرض الوطنية لحرية الرأى والتعبير. وهنا يبدو أن كاتبى هذه الورقة لديهم نظرية دفينة بأن الثقافة السياسية المصرية لا تسمح بسهولة ولا بتلقائية بحرية الرأى والتعبير، الأمر الذى يستدعى " تهيئة المناخ لصالح أن تتحلى الإرادة الوطنية بقدرة».. ويبدو من الغريب ربط فكرة انبعاث الإرادة الوطنية بفكرة حرية

الرأى والتعبير. فانبعاث الإرادة الوطنية يتم التركيز عليه فى أوقات الحروب والأزمات وخلافها، أما مسألة حرية الرأى، فهى آلية لتوضيح مدى الاختلاف الاجتماعى فى المجتمع .

والغريب هنا هو جعل انبعاث الإرادة الوطنية مساوياً لحرية الرأى . فالمعروف فى النظرية السياسية أن الموقف من قضايا الوطن يجمع بين الأفراد، أما الموقف من قضايا الرأى فهو يفرق بينهم. وتظل هذه النقطة لغزاً من ألغاز الورقة.

الهوامش

١- تم وضع هذا المفهوم فى كتاب: ا د. جهاد عودة ونجاد البرعى وحافظ أبوسعدة، على باب الصحراء.. الانتخابات البرلمانية المصرية ٢٠٠٠، المجموعة المتحدة وفريدريش نومان ٢٠٠١ .



الفصل الثالث

التغيير في الحزب الوطني.. طريق للتغيير السياسي

عقد المؤتمر العام الأول للحزب فى ١٩٨٠، حيث تمت الموافقة على مشروع النظام الأساسى للحزب. وفى عام ١٩٩٢ أجريت الانتخابات داخل الحزب، حيث تشكلت جميع مستوياته الحزبية وفق النظام الأساسى.

وفى يوليو ١٩٩٨، أصدر المؤتمر العام السابع قراراً باستمرار تشكيلات الحزب المنتخبة مدة أخرى، ووافق على إضافة نسبة الثلث فى جميع تشكيلات الحزب من الكفاءات المختلفة وذلك فى المادة ١٠٦ من النظام الأساسى.

فى عام ٢٠٠٢، أصدر الرئيس حسنى مبارك تعليماته بإجراء انتخابات الحزب وبفكر جديد للجنة التطوير مع القيادات الحزبية. وسوف نناقش هنا المستويات التنظيمية للحزب، ثم المجمع الانتخابى، ثم لجنة التطوير.

١ - المؤتمر العام للحزب :

يتكون من أعضاء المكتب السياسى، وأعضاء الأمانة العامة، وأعضاء مجلسى الشعب والشورى، وأعضاء الحزب، ورؤساء وأعضاء اللجان النوعية بالأمانة العامة، وأعضاء هيئات مكاتب المحافظات، وبعض أعضاء هيئات مكاتب الأقسام والمراكز.

ويقوم المؤتمر العام بانتخاب رئيس الحزب، وأعضاء المكتب السياسى(1).

والجدير بالذكر عرض بعض الملامح عن مؤتمرات الحزب منها:

■ تأسس الحزب الوطنى فى عام ١٩٧٨، وبعد عامين من ذلك - أى فى عام ١٩٨٠ - عقد المؤتمر العام الأول للحزب، تلاه فى سبتمبر ١٩٨١ عقد المؤتمر العام الثانى. وفى الثالث من سبتمبر ١٩٨٢ عقد المؤتمر العام الثالث. ثم توقف الانعقاد بعد ذلك لما يقارب أربع سنوات.

■ وفى يوليو ١٩٨٦ عقد المؤتمر الرابع الذى كان مقرراً عقده فى يوليو ١٩٨٥، وفى هذا المؤتمر أقر الحزب تعديل نظامه الأساسى ليصبح انعقاد المؤتمر كل ثلاث سنوات بدلاً من كل عام.

■ وفى ١٩٨٩ عقد المؤتمر العام الخامس، ثم أعقبه فى عام ١٩٩٢ عقد المؤتمر العام السادس. ثم توقف انعقاده بعد ذلك ليعقد المؤتمر السابع فى يوليو ١٩٩٨ (٢).

ويمكن هنا رصد بعض الملاحظات:

١- فى المؤتمر الرابع الذى عقد فى الفترة من ٢٠ - ٢٢ يوليو ١٩٨٦، ظهرت خلافات قبيل انعقاد المؤتمر بين صفوت الشريف الذى كان يرغب فى أن يكون المتحدث باسم المؤتمر فى ظل ظروف تسعى خلالها صحف المعارضة لكشف بعض الأسرار، وبين كمال الشاذلى الذى يرى أنه المسئول عن كل شئون الحزب، ويلعب أكبر الأدوار للحفاظ على هيبة الحزب، ودوره فى الشارع السياسى والبرلمان (٣).

٢- يتم خلال المؤتمر العام للحزب، مناقشة بعض القضايا المطروحة على الساحتين الداخلية والخارجية، والإطار العام للخطة الخمسية للدولة، وتوصيات مؤتمرات المحافظات، وقضايا نقل التكنولوجيا والتنمية والحوار بين الشمال والجنوب (٤).

٣- تتلقى الأمانة العامة للحزب التقارير التى أعدتها أمانات الحزب لجميع المحافظات، حول رؤية كل محافظة للخطة الخمسية المقبلة، وتتم كذلك مناقشة أوراق الأعمال التى تعدها اللجان النوعية للحزب على مستوى الأمانة العامة فى لجان المؤتمر (٥).

٤- تتفرع عن المؤتمر بعض اللجان النوعية التى تناقش مختلف القضايا والمشكلات القومية (٦). وفى المؤتمر الرابع تم تشكيل لجنة دائمة بالحزب الوطنى تتكون من: مكتب الأمانة العامة ورؤساء اللجان بالحزب.

وتكون مهمة هذه اللجنة متابعة التوصيات وتقديم تقرير عنها للأمين العام كل ثلاثة شهور (٧).

٥- عقب الانتهاء من صياغة مشروع التوصيات للمؤتمرين، يتم إعلانها، ثم تقوم أمانة التنظيم بالحزب الوطنى بإحالة هذه التوصيات إلى مجلس الوزراء وإلى أعضاء الهيئة البرلمانية للحزب من أعضاء مجلسى الشعب والشورى وجميع المحافظين وأمناء الحزب وكافة التشكيلات الحزبية (٨).

٦- يتضمن جدول أعمال المؤتمر انتخاب رئيس الحزب والمكتب السياسى (٩).

٧- تمويل المؤتمر العام للحزب يتم من خلال أعضاء الحزب ذاتياً فى كل المحافظات. حيث لا يحصل الحزب على دعم الحكومة لهذا الغرض. وتتحمل أمانة القاهرة النصيب الأكبر فى المساهمة المادية.

٨- فى المؤتمر العام السادس الذى عقد فى الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ يوليو ١٩٩٢، انضمت عديد من الشخصيات العامة إلى تشكيلات هيئات مكاتب أمانات المحافظات، وانضم لأمانة القاهرة وحدها تسع عشرة شخصية جديدة من بين اثنين وأربعين عضواً. كان من بينهم رجال أعمال مثل د. إبراهيم كامل أميناً مساعداً، وحسن أبو المكارم أميناً مساعداً، ومحمد شتا ومحمد نصير عضوين.

٩- وصل عدد اللجان التى تفرعت عن المؤتمر إلى ٢٠ لجنة فى المؤتمر الرابع، واستمرت كذلك فى المؤتمر الخامس، وفى المؤتمر السادس وصلت إلى ١٦ لجنة، انخفضت إلى ١٥ لجنة فى المؤتمر السابع (١٠).

٢ - الأمانة العامة للحزب الوطنى.. يصدر رئيس الحزب قراراً بتشكيلها:

فى اجتماع مكتب الأمانة العامة للحزب الوطنى برئاسة الرئيس مبارك، أعاد مبارك تشكيل الأمانة العامة للحزب من السادة: د. يوسف والى - أميناً عاماً للحزب، وصفوت الشريف أميناً عاماً مساعداً وأميناً للإعلام، وكمال الشاذلى - أمينا عاما مساعدا- وأمين التنظيم، والسيد راشد- أميناً للعمال، ومحمود أبو الغريب- أميناً للفلاحين، و دكتور نبيه العلقامى - أميناً للشباب، ودكتور حسين كامل بهاء الدين ودكتور يوسف بطرس غالى ودكتور ممدوح البلتاجى ودكتور مفيد شهاب- أميناً للجان النوعية، ودكتور على الدين هلال- أميناً للتثقيف، ودكتورة نادية مكرم عبيد، و د. زكريا عزمى أميناً للصندوق ومشرفاً على اللجنة الإدارية - د. محمد عبد اللاه وجمال مبارك والدكتور إبراهيم كامل والمهندس أحمد عز ومحمد رجب ود. عائشة عبد الهادى - أمناء والدكتورة فايزة حمودة - أمينة للمرأة.

وأوضح السيد/ صفوت الشريف أن تشكيل الأمانة العامة للحزب ضم أربع شخصيات جديدة هم:المستشار / عبد الرحيم فرج محسن رئيس اللجنة التشريعية والدستورية بمجلس الشورى، والدكتور / فتحى قزمان رئيس لجنة الأمن القومى بمجلس الشعب، والدكتور / محمود صفوت محيى الدين رئيس اللجنة الاقتصادية للحزب الوطنى والدكتورة/ يمن محمد عبد الحافظ الحماقى عضو مجلس الشورى.(لجنة التسعة).

وقال الشريف: إنه من أجل تنشيط عملية تطوير الحزب وفى إطارها تم تشكيل هيئة مكتب الأمانة العامة (الهيئة المكبرة) وتضم:يوسف والى

الأمين العام، وصفوت الشريف أمينا عاما مساعدا وأمين الإعلام، والشاذلى الأمين العام المساعد وأمين التنظيم.

والأعضاء: د/ على الدين هلال أمين التثقيف وجمال مبارك و د/ زكريا عزمى أمين الصندوق والمشرف على اللجنة الإدارية.

وحضر الاجتماع: د. يوسف والى وصفوت الشريف وكمال الشاذلى وحبيب العادلى ومحمد الغمراوى - أمين الحزب بالعاصمة، م. أحمد عز (١١).

ويقوم رئيس الحزب بإصدار قرارات تولى مواقع أمناء الحزب فى المراكز والأقسام. وقد أصدر الرئيس مبارك قراره بالموافقة على أن يتولى نواب مجلسى الشعب والشورى مواقع أمناء الحزب فى المراكز والأقسام (١٢).

ويكلف الرئيس هيئة مكتب الأمانة باختيار وتعيين ١٥٠ من أعضاء مجلسى الشعب والشورى فى مناصب أمناء الحزب بالمراكز والأقسام(١٣).

وأصدر الرئيس مبارك قراراً بتعيين ١٨ أميناً للحزب الوطنى فى ١٨ محافظة هم:(١٤).

١ - د. محمد الغمراوى - أميناً للقاهرة.
٢ - د. محمد الفيومى - أميناً للإسكندرية.
٣ - المهندس / محمد سلام - أميناً للمنوفية.
٤ - د. طه شلبى - أميناً للغربية.
٥ - د. محمد عبد الهادى - أميناً لكفر الشيخ.
٦ - محمد المسلمى - أميناً للشرقية.
٧ - المهندس / محمود محمود المناوى - أميناً لبورسعيد.
٨ - عبد الفتاح محمد الباز - أميناً للإسماعيلية.
٩ - المهندس / وائل قدور - أميناً للسويس.

١٠ - حسين مدخل سليمان نصر - أميناً لجنوب سيناء.
١١ - المهندس / نبيل جويد سليمان - أميناً لبنى سويف.
١٢ - وحيد محمد حسن رحمى - أميناً للبحر الأحمر.
١٣ - دكتور عبد المتين موسى - أميناً لقنا.
١٤ - أحمد عبد العال عثمان - أميناً لأسوان.
١٥ - على الرياض شعبان - أميناً للمنيا.
١٦ - صلاح عبد الحق على شرف - أميناً لدمياط.
١٧ - د. كمال أبو الخير - أميناً للجيزة.
١٨ - عبد الرحمن شديد - أميناً للقليوبية.

وبقى فى موقعه كأمين للحزب فى محافظته كل من(١٥):

١ - د. أحمد عبد العال الدرديرى - أميناً لسوهاج.
٢ - محمد عبد المحسن صالح - أميناً لأسيوط.
٣ - المهندس / محمد عبد اللطيف - أميناً للفيوم.
٤ - المهندس / أحمد عثمان - أميناً للبحيرة.
٥ - حسن بوجديرى - أميناً لمطروح.
٦ - محمد محمود - أميناً للدقهلية.
٧ - عبد العزيز شاهين - أميناً لشمال سيناء.

وتجرى الانتخابات للوحدات القاعدية للحزب فى جميع المحافظات تحت إشراف أعضاء الأمانة العامة للحزب الوطنى (١٦).

وعقب الانتهاء من مراحل الانتخابات المختلفة على جميع المستويات (وحدات قاعدية - مركز / قسم - محافظة) يصدر الرئيس قراراً باختيار أمناء المحافظات (١٧).

وقد تعدل عدد أعضاء الأمانة العامة ليصبح ٢٥ عضواً بدلاً من ٣٦ عضواً فى عام ١٩٩٣ .

ويمكن هنا رصد بعض الملاحظات:

■ زيادة عدد الأقباط فى الأمانة العامة، حيث تم ضم د. نادية مكرم عبيد، ويوسف بطرس غالى، وعادل بشاى [١٨].

■ وقوع بعض الخلافات بين أعضاء الأمانة العامة فى أعقاب انتخابات مجلس الشعب عام ٢٠٠٠، حيث ظهر وجود تيارين متعارضين.

الأول: يتزعمه د. يوسف والى الأمين العام للحزب، والذى يرى عدم التسريع بإجراء تغييرات جذرية بعد أن احتفظ الحزب الحاكم بأغلبيته فى البرلمان.

الثانى: الذى يضم جمال مبارك ود. زكريا عزمى ود. حسين كامل بهاء الدين ويرى ضرورة إجراء تغييرات كبيرة فى هياكل الحزب وأسلوب عمله وخططه المستقبلية، لتلافى حدوث خسائر كبيرة فى الانتخابات المقبلة [١٩].

■ إقرار الأمانة العامة خطة التحرك الحزبى فى المرحلة المقبلة، حيث تم تشكيل مجموعة عمل جغرافية لمتابعة نشاط الحزب على مستوى الجمهورية. ومجموعات المتابعة الجغرافية لأمانات الحزب بالمحافظات وهى كالتالى [٢٠]:

القاهرة: صفوت الشريف، د. زكريا عزمى، د. ممدوح جبر، د. نادية مكرم عبيد، محمد رجب، جمال مبارك وعادل بشاى.

القليوبية والشرقية: د. حسين كامل بهاء الدين، د. أحمد عمر هاشم، محمد شوقى يونس، د. سمير ضيائى، والسيد محمود أبو غريب.

المنوفية: كمال الشاذلى، جمال مبارك.

الإسماعيلية وبورسعيد والسويس: د. على الدين هلال، محمد رجب، د. محمد شتا، ود. عائشة عبد الهادى.

الغربية والبحيرة وكفر الشيخ: أحمد العماوى، السيد راشد، د. نبيه العلقامى، م. أحمد عز.

الدقهلية ودمياط: د. حسين كامل بهاء الدين، د. محمد شتا، المستشار/ عبد الرحيم نافع.

الإسكندرية ومطروح: د. محمد زكى أبو عامر، د. محمد عبد اللاه، السيد راشد.

الجيزة: د. على الدين هلال، د. آمال عثمان، د. فرخندة حسن، د. نجيب الهلالى جوهر، د. فوزية عبد الستار، ود. إبراهيم كامل.

الفيوم:د. يوسف والى، ومهندس / فاروق عفيفى.

بنى سويف والمنيا: د. يوسف بطرس غالى، د. إسماعيل الدفتار، مهندس / فاروق عفيفى، د. فاروق التلاوى، وأ. أحمد وافى.

سوهاج وأسيوط والوادى الجديد: د. أحمد عمر هاشم، مهندس / محمود محمود حسن، مستشار / إدوارد غالى الرهبى، والسيد / محمود أبو غريب.

قنا وأسوان: مهندس / محمد محمود حسن، مهندس / فؤاد أبو زغله، ود. سمير طوبار.

البحر الأحمر وشمال سيناء وجنوب سيناء:د. ممدوح البلتاجى، د. فاروق التلاوى، د. سمير طوبار.

٣ - المكتب السياسى:

أصدر مبارك قراراً بإعادة تشكيل المكتب السياسى على النحو التالى:

د. عاطف عبيد - د. فتحى سرور - د. مصطفى كمال حلمى - د. مصطفى خليل - د. يوسف والى -د. مكرم مكرم عبيد - صفوت الشريف - كمال الشاذلى - د. آمال عثمان - د. ممدوح جبر - د. أحمد عمر هاشم - إدوارد غالى الرهبى.

ويعتبر المكتب السياسى للحزب الوطنى أهم مستوياته باعتباره المختص برسم سياسات الحزب والحكومة وأيضا لأنه حزب الأغلبية (٢١).

٤ـ الأمانة العامة للحزب [٢٢]:

- د. يوسف والى الأمين العام - صفوت الشريف الأمين العام المساعد وأمين الحزب
- كمال الشاذلى الأمين العام المساعد وأمين التنظيم
- المهندس / فاروق عفيفى - أمين المهنيين
- د. فرخندة حسن- أمينة المرأة
- السيد راشد - أمين العمال
- السيد محمود غريب - أمين الفلاحين
- د. نبيه العلقامى- أمين الشباب
- د. حسين كمال بهاء الدين - عضواً
- د. يوسف بطرس غالى - عضواً
- د. ممدوح البلتاجى - عضواً
- د. محمد زكى أبو عامر - عضواً
- د. نادية مكرم عبيد - عضواً
- أحمد العماوى - عضوا
- د. على الدين هلال - عضواً
- محمد عبد السلام - عضواً
- جمال مبارك- عضواً
- د. إبراهيم كامل - عضواً
- د. فوزية عبد الستار - عضواً
- م. أحمد عز - عضواً
- د. محمد رجب أحمد - عضواً
- د. عائشة عبد الهادى - عضواً
- د. أمين بشاى - عضواً

– أحمـد وافـى – أمين الصندوق

٥ - الهيئة البرلمانية للحزب الوطنى:

يرأس رئيس الحزب (الرئيس مبارك) الهيئة البرلمانية للحزب التى تضم نواب الحزب من البرلمان. وفى أعقاب انتخابات ٢٠٠٠ ضمت فى تشكيلها الجديد ٣٢٨ نائباً [٢٣].

ويتم خلال اجتماع الهيئة تسمية مرشحى الحزب لرئاسة مجلسى الشعب والشورى. وقد اختارت الهيئة البرلمانية للحزب النائب حسين مجاور رئيساً للهيئة فى مجلس الشعب [٢٤].

٦ - أمانة التنظيم:

يقوم الأمين العام للحزب الوطنى بإصدار قرار تشكيل هيئة مكتب أمانة التنظيم بالحزب.

وفى مايو ٢٠٠٢، أصدر الدكتور / يوسف والى الأمين العام للحزب الوطنى قراراً بتشكيل الهيئة برئاسة كمال الشاذلى الأمين العام المساعد أميناً للتنظيم. وعضوية كل من السادة: محمد رجب ومحمد السيد مرسى وحسين مجاور وعبد الحليم منصور والشربينى محمد الشربينى ومحمد إبراهيم عبد العال وعبد العزيز شقوير [٢٥].

٧ - الوحدات القاعدية للحزب:

يبلغ عدد الوحدات القاعدية للحزب الوطنى ستة آلاف و ٧٢٢ وحدة على مستوى الجمهورية، ويتم اختيار ١٣٤ ألفا و٤٤٠ عضوا، بواقع ٢٠ عضوا لتشكيل لجنة الوحدة القاعدية.

وتجرى الانتخابات من خلال مؤتمرات اللجان القاعدية التى تضم الأعضاء المقيدين فى سجلات العضوية الجديدة، بعد أن تم تنفيذها وتحديثها، ويشترط لصحة انعقاد المؤتمر حضور ٣٠٪ على الأقل من أعضائه.

وينتخب المؤتمر فى بداية أعماله أمينا للسر، وخمسة أعضاء لجميع الأصوات من غير المرشحين. ثم تبدأ عملية الاقتراع لانتخاب ٢٠ عضوا للجنة الوحدة القاعدية. منهم ١٠ أعضاء عمال وفلاحين ومقعد للمرأة، وأخر للشباب. بالاقتراع السرى المباشر (٢٦).

ويصدر أمين الحزب فى المحافظة قرارا بضم ثلث أعضاء اللجنة.

وتتكون هيئة مكتب لجنة الوحدة من سبعة أعضاء يصدر باختيارهم قرار من مكتب المحافظة (٢٧).

■ **لجنة الوحدات القاعدية:**

تتشكل اللجنة من ثلاثة أعضاء (رئيس وسكرتير وأمين سر) من عدد أعضاء مؤتمر المراكز أو الأقسام أو المدن، ويصدر بتشكيلها قرار من لجنة الإشراف بالمحافظة. وفى حالة غياب الرئيس يتولى سكرتير اللجنة رئاستها، ويقوم بتعيين أحد أعضاء المؤتمر سكرتيرا لها. ويكون مقر اللجان الانتخابية فى مقار الحزب. وتعلن كشوف أعضاء الوحدات القاعدية التى يحق لهم الترشيح والتصويت بمقار الحزب أو اللجان الانتخابية لمدة ثلاثة أيام.

■ **الترشيح للجان الوحدات القاعدية:**

يعلن عن فتح باب الترشيح لعضوية اللجان لمدة ٣ أيام، ويجدد طلب الترشيح على نموذج محدد، وتقدم طلبات الترشيح للجنة المشرفة على انتخابات لجان الوحدات. ويمكن أن يقدم طالب الترشيح طلبه بنفسه أو بواسطة وكيل عنه، وتثبت الوكالة بمحرر رسمى أو إدارى وتعلن أسماء المرشحين لمدة يومين على أن تقبل الطعون فى المرشحين والبت فيها بمعرفة لجنة الإشراف وتعلن الكشوف النهائية للمرشحين بمقار الوحدات أو المقار الانتخابية ويجوز التنازل عن الترشيح بإقرار كتابى يقدمه المرشح أو وكيله.

وتعلن لجنة الانتخابات بالوحدة فوز المرشحين بعضوية لجنة الدائرة فى حالة التزكية إذا كان عددهم لا يتجاوز العدد المقرر لعضويتها بمراعاة ٥٠٪ " عمال وفلاحين " وتعقد مؤتمرات الأقسام والمراكز والمدن ويتبع فى إجراءات انتخاباتها ذات الإجراءات المتبقية فى انتخاب لجان الوحدات القاعدية وتصدر الأمانة العامة القرار الخاص باختيار هيئات مكاتب لجان الأقسام والمراكز من بين أعضاء لجنة القسم والمركز بعدد ١٥ عضوا، وتعتمد الأمانة العامة القرارات الخاصة بضم ثلث العدد للجان المراكز والأقسام.

كما تجتمع مؤتمرات المحافظات لانتخاب لجنة المحافظة من بين أعضاء المؤتمر وتأخذ الانتخابات نفس الأسلوب المتبع فى انتخابات لجان الأقسام والمراكز، وتصدر الأمانة العامة القرارات الخاصة باختيار هيئات مكاتب المحافظات لعدد ٢٠ عضوا.

ويؤكد النظام الجديد للانتخابات عدة قواعد عامة تتضمن ضرورة مراعاة عند اختيار هيئات مكاتب الوحدات، أن يكون من بينهم عضوان من العمال والفلاحين على الأقل، وممثل للمرأة، وممثل للشباب وهم الذين يتم تصعيدهم إلى مؤتمر القسم أو المركز.

وفى حالة تصعيد عضو من هيئات مكاتب الوحدات لأى مستوى أعلى، تتولى لجنة الإشراف بالمحافظة اختيار البديل من لجنة الوحدة المنتخبة أو مؤتمر الوحدة ذات صفة العضو المصعد (فئات - عمال) ويجوز اختيار بعض أعضاء هيئة مكتب للوحدة من مؤتمرها (امرأة - شباب) طبقا لتوصيات المؤتمر والنظام الأساسى. كما يتم التصعيد الكامل للجان المدن - التى ليس بها أقسام إدارية والتى تنتخب - إلى مؤتمر المحافظة وتعامل من حيث تشكيل هيئات مكاتبها معاملة لجان المراكز والأقسام، ولا يجوز الجمع بين عضوية أكثر من لجنتين، وتسلم

جميع أوراق العملية الانتخابية لكل مستوى على حدة بعد انتهائها للجنة الإشراف بالمحافظة.

٨- مؤتمرات المراكز والأقسام:

يضم المؤتمر (المركز أو القسم) فى عضويته أعضاء مجلسى الشعب والشورى من أعضاء الحزب عن الدائرة التى يقع بها المركز أو القسم، وأعضاء المجلس الشعبى المحلى للمركز أو القسم.

ويشترط لصحة انعقاد المؤتمر حضور ٤٠٪ من أعضائه على الأقل. ويتولى رئيس لجنة الإشراف الفرعية إدارة المؤتمر تحت إشراف لجنة الإشراف الرئيسية ومسئول المتابعة. وينتخب المؤتمر أميناً للسر وخمسة من جامعى الأصوات من غير المرشحين، وينتخب المؤتمر ٣٠ عضواً للجنة المركز / القسم وذلك بالاقتراع السرى المباشر. من بينهم ١٥ عضواً على الأقل من العمال والفلاحين وعضو من المرأة.

وتجرى الانتخابات فى هذه المؤتمرات من خلال إقرار أسماء الحاصلين على أعلى نسبة أصوات فى انتخابات كل لجنة من لجان الوحدات القاعدية، على أن يكون من بينهم عضوان من العمال والفلاحين وعضو من المرأة. ويتم إجراء القرعة بين الأعضاء المنتخبين لعضوية كل لجنة فى حالة فوز المرشحين فى الوحدة القاعدية بالتزكية.

ويشترط فى المرشح أن يكون عضواً فى مؤتمر المركز / القسم، وأن يكون مسدداً لرسوم العضوية، وأن يكون حسن السمعة لم تصدر ضده أحكام تفقده الثقة (٢٨).

وتعقد المؤتمرات بمقر الحزب أو أقرب موقع عام. ويتكون المؤتمر من ٧ أعضاء من لجنة كل وحدة من الحاصلين على أعلى الأصوات، وفى حالة التزكية يتم اختيارهم عن طريق القرعة العلانية بين أعضاء لجنة الوحدة. وفى حالة انتخاب أى منهم للجان المراكز /

الأقسام يتم استبدالهم بالأعضاء الحاصلين على الأصوات التالية لهم (٢٩).

٩ - لجنة المركز أو القسم:

تتكون من الـ ٣٠عضواً الذين يتم انتخابهم من بين أعضاء مؤتمر القسم / المركز، وتضم إليهم نسبة الثلث بقرار من الأمين العام، وأعضاء مجلسى الشعب والشورى، وأعضاء الحزب، وأعضاء المجلس المحلى بالمحافظة عن القسم / المركز، وأعضاء الحزب وأعضاء اللجنة الدائمة بالمجلس الشعبى المحلى فى المستوى المقابل لأعضاء الحزب، أو فى حالة عدم وجود أقسام إدارية بالمدينة تعامل معاملة الأقسام والمراكز من حيث تشكيل هيئات مكاتبها.

وتتشكل هيئة مكتب لجنة الحزب (القسم / المركز) من ١٥ عضواً أو أكثر، ويصدر قرار من الأمانة العامة بتشكيلها من بين أعضاء لجنة القسم / المركز (٣٠).

١٠ - مؤتمر المحافظة:

يضم فى عضويته أعضاء لجان المركز / القسم المنتخبين، ونواب الحزب (شعب - شورى) عن دوائر المحافظة، وأعضاء المجلس الشعبى المحلى للمحافظة من أعضاء الحزب.

وينعقد المؤتمر بحضور ٥٠٪ من أعضائه على الأقل.

وينتخب المؤتمر فى بداية أعماله أميناً للسر وخمسة من جامعى الأصوات من غير المرشحين، ويكون اختيار المرشحين بالاقتراع السرى المباشر. ويتم اختيار ٣٠ عضواً للجنة المحافظة منهم ١٥ عمالا وفلاحين وعضوة عن المرأة (٣١).

وتضم إليهم نسبة الثلث بقرار من الأمين العام، وأعضاء مجلسى الشعب والشورى أعضاء الحزب، وأعضاء اللجنة الدائمة للمجلس

الشعبى المحلى بالمحافظة، وأعضاء الحزب، وأمناء الأقسام والمراكز.

وتتكون هيئة مكتب المحافظة من ٢٠ عضواً على الأقل، يصدر باختيارهم قرار من الأمانة العامة.

١١ - المؤتمر العام الثامن .. الحزب الوطنى فكر جديد:

تحت شعار "نحو فكر جديد" عقد المؤتمر الثامن للحزب الوطنى فى ١٥ سبتمبر ٢٠٠٢، وتمت مناقشة أفكار التطوير والتغيير التى قدمها جمال مبارك، ومن أبرزها السماح بترشيح أكثر من منافس لمنصب رئيس الحزب، والدعوة إلى تصحيح العلاقة بين الحزب والحكومة، وعقد مؤتمر سنوى لتغيير ربع القيادات الحزبية بصورة دورية.

ووافق المؤتمر بالإجماع على إعادة انتخاب الرئيس مبارك رئيساً للحزب لدورة جديدة. وأكد الرئيس مبارك فى كلمته على أن الحزب يعقد جلساته هذه المرة بشكل ومضمون جديدين لدعم مسيرة الإصلاح السياسى والديمقراطى، وقال إن التطوير لا يأتى لمواكبة الاهتمام الدولى المتزايد بممارسة الأفراد لحرياتهم فقط، وإنما أيضاً لمواكبة المرحلة المتقدمة التى وصل إليها العمل الوطنى فى مجال الإصلاح الديمقراطى وتعزيز مشاركة الجميع فى العمل السياسى.

وحدد الرئيس عدة شروط للعمل الحزبى السليم الذى يتعين أن يسير عليه الحزب الوطنى فى المرحلة المقبلة هى:[٣٢].

١- التزام الحزب بمبدأ المساواة فى الحقوق والواجبات دون أى شكل من أشكال التمييز.

٢- الحفاظ على التوازن بين مصلحة الفرد والمجتمع.

٣- مواصلة مسيرة الديمقراطية من خلال تعزيز احترام الدستور وسيادة القانون والحريات العامة.

٤- تأكيد الشفافية.

٥- الإسهام فى العمل العام والحكومى والحزبى والأهلى.
٦- حرية الصحافة والإعلام.
٧- تشجيع المشاركة السياسية.

وأشار جمال مبارك عضو الأمانة العامة فى كلمته، إلى أنه سيتم الربط المؤسسى بين الحزب وهيئته البرلمانية والحكومة لتجهيز كل القضايا التى ستناقش بالدورة البرلمانية المقبلة.

وأكد أن الحكومة هى حكومة الحزب الوطنى، ولن تستطيع أن تفرض مصداقية مبادئها إلا إذا قمنا بتفعيل ما نضعه من برامج.

وأشار جمال مبارك إلى أن اتجاهات داخل الحزب، لم يحددها، عارضت عملية التغيير والتطوير المقترحة، واعتبرت أنه لا جدوى منها نظرا إلى حيازة الحزب على الغالبية البرلمانية وامتلاكه عدداً ضخماً من الكوادر والقيادات، ونجاح الحكومة فى تحقيق منجزات وخطوات إيجابية، وخشية أن تؤدى التغييرات المقترحة إلى الإخلال بالأوضاع المستقرة.

وقال: إن مناقشات داخل الحزب فى إطار ديمقراطى أظهرت الرغبة لدى قطاعات كبيرة بالتغيير والتطوير وتوسيع دور الشباب، بعد أن أتاح المناخ السياسى فى البلاد ظهور قوى جديدة قادرة على التعاطى مع التفاعلات الدولية التى فرضت تعميق الإصلاح والتطوير[٣٣].

وقال جمال مبارك إن أمانة السياسات تسعى إلى الانفتاح على المجتمع بشكل واسع، وإنها بدأت سلسلة من اللقاءات مع بعض مؤسسات المجتمع الأهلى، وبعض مراكز الدراسات المتخصصة التى تعمل فى مجالات مختلفة، بهدف الاستماع إلى رؤية المتخصصين خارج الحزب فى مجالات مختلفة للتعبير عن أسس مبادئ الحزب وتوجيهاته، وأن رئيس الوزراء والوزراء سيحضرون جلسات اللجان المتخصصة التى تتبع المجلس

الأعلى للسياسات لمناقشة وصياغة الأفكار بالتعاون مع القيادات الحزبية لأنه من خلال التفاعل المستمر والدورى بين الحزب والحكومة والمجلس واللجان المتخصصة نستطيع الوصول إلى توجيهات قابلة للتنفيذ والتطبيق والتوافق فى الرأى بين الحزب والحكومة(٣٤).

وقال جمال مبارك "إنه تتم دراسة كل إصلاح على المستوى الاقتصادى، والثقافى، والاجتماعى فى أطر منظومة إصلاح شامل، ويقوم الحزب بتبنى كل خطوة إلى الأمام. ويقوم منهج جمال مبارك على عدة خطوات(٣٥):

١- دراسة الموضوع ويطرح الحزب رؤيته حوله فى اجتماع المجلس الأعلى للسياسات.

٢- الاستماع إلى رأى الحكومة مع استقراء آراء القواعد الحزبية حوله.

٣- عند الوصول إلى اتفاق بين الحزب والحكومة حول صياغة التشريعات المختلفة، يتم عرضها على اللجنة البرلمانية للحزب ثم الهيئة البرلمانية، مع الاتفاق مع الحكومة على توقيت عرض التشريع على مجلس الشعب.

وقال جمال مبارك "إنه ليست هناك قوة سياسية فى مصر تستطيع قيادة البلاد غير الحزب الوطنى، وأن الفترة الحالية هى أكبر فترة جدية فى مصر، وليس هناك أى موضوع غير مطروح للنقاش وفى أى مستوى(٣٦).

وعرض الدكتور / زكريا عزمى عضو مكتب الأمانة العامة أهم المواد المستحدثة على النظام الأساسى للحزب، والتى وضعت فى إطار خطة التطوير والتحديث. ويأتى على رأسها توسيع قاعدة المشاركة فى الترشيح على رئاسة الحزب والتى تحدث للمرة الأولى فى مصر، على أن

يتم الترشيح لأكثر من شخص من أعضاء الحزب للانتخابات على منصب رئيس الحزب. كما تم استحداث الانتخاب فى عضوية الأمانة العامة وانتخاب الأمين العام، حيث سيتم فتح باب الترشيح لعضوية هيئة مكتب الأمانة العامة وتولى منصب الأمين العام.

وقال: إن هذا النظام الذى لم يكن متبعاً من قبل، سيؤدى إلى تغيير الكثير من القيادات التنظيمية داخل تشكيلات الأمانة العامة والذى يتولى مواقعها التنظيمية قيادات منذ نحو ٢٠ عاماً. وأكد أن الالتزامات التى تلتزم بها الأمانة العامة تكون على جميع المستويات التنظيمية داخل الحزب من الوحدة القاعدية حتى الأمانة العامة.

وخلال المؤتمر، تم استحداث لجنة للقيم والشئون القانونية تتبع رئيس الحزب وتشكل من خلاله. ويكون دورها وضع المبادئ العامة للانضباط الحزبى.

وخلال المؤتمر، تمت مناقشة تشكيل المكتب السياسى للحزب فى دورته الجديدة ويبلغ عددهم ١٣ عضواً وكان من أبرز المرشحين دكتور/عاطف عبيد ودكتور/أحمد فتحى سرور ودكتور/مصطفى كمال حلمى من الأعضاء القدامى، وضم أعضاء جدد فى مقدمتهم جمال مبارك ود. زكريا عزمى و د. على الدين هلال و د. ممدوح جبر.

وشهدت الاجتماعات تبايناً فى وجهات النظر حول اختيار المرشح القبطى والذى كان يشغله فتحى قزمان رئيس لجنة الأمن القومى بالبرلمان وأيضاً ممثلة المرأة د. آمال عثمان. وأيضاً استمرار د. أحمد عمر هاشم مرشحا للخروج من عضوية المكتب فى التشكيل الجديد.

ويتشكل المكتب السياسى وفقاً للنظام الأساسى الجديد للحزب من: رئيس الحزب، وعضوية كل من: نواب رئيس الحزب، ورئيس مجلس الوزراء متى كان عضواً بالحزب، ورئيسى مجلسى الشعب والشورى متى

كانا من أعضاء الحزب، والأمين العام، وثمانية أعضاء آخرين اختارهم المؤتمر بناء على ترشيح الحزب، ويجتمع مرة على الأقل كل ستة شهور.

وفى ظل أعمال المؤتمر، قامت لجنة النظام الأساسى بالحزب بمناقشة مشروع النظام الأساسى الجديد الذى يقع فى ٧ أبواب ويتضمن ٧٩ مادة حول مبادئ الحزب ونظامه الأساسى والبناء التنظيمى له. واستحدث المشروع إنشاء أمانات جديدة هى أمانة السياسات وأمانة الشئون المالية والإدارية وأمانة العضوية وأمانة التدريب والتثقيف وأمانة المجالس الشعبية المحلية.

كما استحدث مشروع النظام الأساسى عقد مؤتمرات سنوية لكل مستويات الحزب، ويعقد المؤتمر العام كل خمس سنوات بقرار من رئيس الحزب لكلا المستويين. وفى العام الذى سيعقد فيه المؤتمر العام لا تنعقد المؤتمرات السنوية لكل مستويات الحزب. ويكون ذلك فى شهر سبتمبر، وتكون انتخابات الحزب كل ٥ سنوات ميلادية، ولا يجوز الجمع بين عضوية مستويين تنظيميين أو أكثر إلا بقرار من الأمانة العامة، وتتشكل الأمانة العامة من ٢٥ عضواً اختارهم المؤتمر العام، وخمسة أعضاء آخرين يضمهم رئيس الحزب، ويتم ترشيح وانتخاب الأمين العام للحزب وتجتمع الأمانة مرة على الأقل كل شهر.

وشكل المشروع ١٣ أمانة هى: التنظيم والسياسات والإعلام والشئون المالية والإدارية والتدريب والتثقيف السياسى والعضوية والفلاحين والعمال والمرأة والشباب والمهنيين وقطاع الأعمال. وكذلك أمانة القيم والشئون القانونية وتتبع رئيس الحزب.

وأنشأ المشروع لجنة برلمانية برئاسة الأمين العام للتنسيق بين الحكومة والحزب والهيئة البرلمانية وتضم خطة التشريعات والموضوعات التى تعرض على مجلسى الشعب والشورى.

وقد أقر المؤتمر العام النظام الأساسى للحزب الوطنى الجديد ونص النظام الأساسى على أنه «من حق المكتب السياسى، وبناء على اقتراح من الأمانة العامة أن يقوم بتشكيل أمانات مركزية أخرى وتحديد مجالات نشاطها»، وتتكون كل أمانة مركزية من عدد من الأعضاء لا يقل عن سبعة ولا يزيد على ٢٥ عضوا. ويختار رئيس الحزب أمينا لها من أعضاء الأمانة العامة، ويصدر قرار من الأمانة العامة بتشكيل باقى أعضائها.

ويتكون البناء التنظيمى للحزب الوطنى من القاعدة إلى القمة من المستويات الآتية:

١- مستوى الوحدة الحزبية.

٢- مستوى القسم أو المركز.

٣- مستوى المحافظة.

٤- المستوى المركزى ويشمل الأمانة والمكتب السياسى.

وتتولى لجنة الوحدة الأساسية إدارة شئون الوحدة.

وتتولى لجنة وهيئة مكتب القسم أو المركز أو المحافظة إدارة شئون الحزب لكل منها.

ويتولى المكتب السياسى والأمانة العامة للحزب وهيئة مكتبها إدارة المستوى المركزى.

ويتضمن النظام الأساسى شروط العضوية، واختصاصات رئيس الحزب، وتنظيمات الوحدات القاعدية، وانتخاب الحزب [٣٧].

وذكرت مصادر بريطانية أن جمال مبارك مرشح لتولى منصب رئيس مجلس الشعب لتصعيده عقب وفاة والده. وكانت لجنة السياسات التى تولى رئاستها جمال مبارك عقب المؤتمر الثامن للحزب فى سبتمبر ٢٠٠٢ كانت قد تقدمت باقتراح لإنشاء مجلس قومى لحقوق الإنسان،

وإلغاء محاكم أمن الدولة، وإلغاء عقوبة الأشغال الشاقة المؤبدة وذلك فى اجتماع اللجنة فى ٦ مارس ٢٠٠٣ . وكذلك تم فى الاجتماع مناقشة موضوعات حول فلسفة تشريع قانون حماية المنافسة، ومنع المنافسات الاحتكارية، ومشروع قانون إنشاء محاكم الأسرة(٣٨).

ولكن جاء تشكيل المكتب السياسى خاليا من اسم جمال مبارك قائد جناح التطوير، والذى كانت التوقعات ترشحه للانضمام إلى هذه الهيئة لأول مرة. وتم استحداث أمانة السياسات برئاسة جمال مبارك(٣٩).

وتوج التيار الإصلاحى سيطرته على الأمانة العامة وغالبيتهم من أنصار جمال مبارك، حيث سيطروا على الأمانات السياسية والتنفيذية المسئولة عن إدارة شئون الحزب، وأظهرت تشكيلة الأمانة العامة جهود الجيل الشاب وأنصاره بالحصول على نحو ٢٠ مقعداً من أصل ٢٥، مما يسمح بتنفيذ الأفكار الجديدة التى تضمنتها وثائق الحزب(٤٠).

١٢ - تشكيل المكتب السياسى:

وافق المؤتمر على تشكيل المكتب السياسى للحزب برئاسة رئيس الحزب:الرئيس حسنى مبارك (٤١).

وعضوية، نواب رئيس الحزب، د. مصطفى خليل للشئون الخارجية، د. يوسف والى للشئون الداخلية.

رؤساء مجالس الوزراء:د. عاطف عبيد.

الشعب:د. أحمد فتحى سرور.

الشورى:د. مصطفى كمال حلمى.

الأمين العام للحزب:صفوت الشريف.

الثمانية المعينين هم:فكرى مكرم عبيد، كمال الشاذلى، د. آمال عثمان، صفوت الشريف، د. أحمد عمر هاشم، المستشار حنا ناشد،

جورج فيليب، د. جلال حافظ.

١٣ - تشكيل الأمانة العامة:

أصدر الرئيس مبارك رئيس الحزب الوطنى قرارا بتشكيل الأمانة العامة للحزب على النحو التالى [٤٢]:

- السيد / صفوت الشريف - أمينا عاما.
- السيد / كمال الشاذلى - أمينا عاما مساعدا وأمين التنظيم.
- د. ممدوح البلتاجى - أمينا للإعلام.
- د. زكريا عزمى - أمينا للشئون المالية والإدارية.
- د. على الدين هلال - أمينا للتدريب والتثقيف السياسى.
- مهندس / أحمد عز - أمينا للعضوية.
- السيد / حماد مصطفى السيد - أمينا للفلاحين.
- السيد / السيد راشد - أمينا للعمال.
- د. مؤمنة كامل - أمينا للمرأة.
- د. حسام عوض - أمينا للشباب.
- د. مفيد شهاب - أمينا للمهنيين.
- د. حسام بدراوى - أمينا لقطاع الأعمال.
- المستشار / عادل قورة - أمينا للقيم والشئون القانونية.
- السيد/ جمال مبارك - أميناً للحزب.

والأعضاء:

د. حسين كامل بهاء الدين، د. يوسف بطرس غالى، د. نادية مكرم عبيد، د. محمد عبد اللاه، د. إبراهيم كامل، د. محمد رجب، د. عائشة عبد الهادى، المهندس فتحى قزمان، د. محمود محيى الدين، د. يمن الحماقى، د. نبيه العلقامى.

وصرح السيد صفوت الشريف الأمين العام الجديد بأن أمانة

السياسات التى تولاها جمال مبارك سيتبعها مجلس للسياسات ستكون له الأولوية فى دفع وتطوير العمل الحزبى. ويتشكل المجلس من ٢٠٠ عضو من الخبراء والمفكرين فى مختلف المجالات، حيث أنها تعد القلب النابض للحزب وإدارة الفكر الجديد [٤٣].

أكد الرئيس مبارك فى ختام أعمال المؤتمر الثامن للحزب استمرار سياسة التغيير والتطوير، وإتاحة المزيد من الفرص فى المرحلة المقبلة لجيل الشباب لتولى المسئولية فى التشكيلات الحزبية المختلفة.

وشدد السيد صفوت الشريف الأمين العام على أهمية دور جمال مبارك فى الحزب، معتبرا أن أمانة السياسات التى يرأسها تشكل أداة فكره الجديد.

وكشفت النتائج النهائية للتشكيلات القيادية عن الرغبة فى دعم نفوذ الجيل الشاب أكثر من الاتجاه إلى إطاحة الحرس القديم. وتمثل ذلك فى انتصار مؤثر قد يكون الخطوة قبل الأخيرة لحسم الصراع لمصلحة الجيل الشاب نهائيا.

وكشفت تصريحات القادة الجدد للحزب عن حدوث مصاعب واجهتها عملية التغيير، رغم حرصهم على نفى وقوع صراع داخل الحزب بين تيارى التجديد والمحافظ.

فالشريف أشار فى تصريح له قبل تعيينه أمينا عاما إلى وجود صعوبات حيث قال: "كانت هناك مجموعة فى كل موقع فرضت نفسها على أن تتولى القيادة ولا تفتح الأبواب والشبابيك. ولكن الصراع كلمة لا أتفق معها".

أما جمال مبارك فقال " التحدى الكبير الصعب كان إقناع القيادات الموجودة فى كل المستويات بفلسفة التطوير[٤٤] تلك هى بداية تطوير لمرحلة تغيير، فهل تحمل الأيام القادمة تغييرا أم تطويرا، أم هل تحمل

جديداً لم تحسب إمكانيات حدوثه.

١٤ - السياسات العامة:

أعلن جمال مبارك، خلال اجتماع هيئة مكتب أمانة السياسات برئاسته مع لجنة الحزب الوطنى بمحافظة القاهرة ونواب مجلس الشعب بالمحافظة، إن قضايا السياسات العامة لن تقتصر مناقشاتها على المستوى المركزى فقط، بل سيتم التوسع فى مشاركة التشكيلات الحزبية المحلية فى صياغة هذه السياسات العامة، وبحيث تصبح على جدول أعمال لجان الحزب على مستوى الجمهورية.

وتقرر أن تتولى لجان الحزب بالمحافظات إعداد ورفع تقارير دورية إلى أمانة السياسات حول اقتراحاتها وتوصياتها بشأن قضايا السياسات العامة المختلفة.

وأكد جمال مبارك أهمية الالتزام بالمبادئ الأساسية للحزب التى اقرها المؤتمر الثامن كإطار للمناقشات داخله، وكأساس للسياسات التى يتبناها الحزب(٤٥).

١٥ - لجنة التطوير:

يرأس اللجنة كمال الشاذلى، وتضم فى عضويتها جمال مبارك، د. زكريا عزمى، والمهندس أحمد عز (٤٦).

وتعد لجنة التطوير هى المنوطة بتقديم ملامح التطوير للحزب فى المرحلة المقبلة.

وقد سبق قيام هذه اللجنة بعض الملامح التى تشير إلى تغييرات نحو التطوير فى الحزب الوطنى منها:

- دعم الحزب بالعناصر الشبابية المتميزة من خلال انضمام أربعة أعضاء جدد إلى الأمانة العامة. إلى جانب ضم وزير الشباب (للمرة الأولى). مما يعنى إتاحة الفرصة لأكبر تمثيل للشباب مع إعدادهم

لخوض الانتخابات البرلمانية المقبلة.

- إتاحة الفرصة للمرأة، وذلك بضم وجوه جديدة مع ضم السيدة نادية مكرم عبيد وزيرة البيئة السابقة.

- إنشاء لجنتين جديدتين هما: البيئة والاتصالات والتكنولوجيا (٤٧).

- إسناد رئاسة لجنة البيئة إلى د. جورج فيليب كأحد الأقباط فى المناصب العليا للحزب.

- تعيين جمال مبارك فى الأمانة العامة للحزب باعتباره عضوا فى المجلس الرئاسى المصرى - الأمريكى والمتحدث باسمه. وكذلك تعيين م.أحمد عز فى الأمانة استمرارا لسياسة الحزب فى احتواء عناصر " بيزنس " خالصة بالتزامن مع رجال الأعمال من المجالس العامة (٤٨).

الخطة التى تقدمت بها لجنة التطوير بالحزب الوطنى إلى الأمانة العامة للحزب تتضمن:

■ **اللجنة البرلمانية:** وتتشكل من الأمين العام للحزب ورئيس الوزراء ومن يدعوه من الوزراء المعنيين والأمين المساعد، وأمين التنظيم، وأمين اللجان النوعية (وهو منصب جديد) وممثلى الهيئة البرلمانية لمجلسى الشعب والشورى، ومسئولى الاتصال للمحافظات بمجلسى الشعب والشورى.

وتستهدف هذه اللجنة الإعداد للتشريعات والقوانين ذات الأولوية المقرر عرضها على مجلس الشعب ومتابعة الأداء البرلمانى للحزب فى المجلس وطرح أولويات القوانين ومناقشتها مع الوزراء المعنيين طبقا لاحتياجات الجماهير، وهى لجنة دائمة العمل طوال مدة انعقاد الدورة البرلمانية.

■ **اللجنة الإدارية:** وتضم أمين الصندوق، والمدير التنفيذى للجنة، ومدير الموارد البشرية والتدريب والمدير المالى، ومدير نظم المعلومات

والتوثيق، والمدير الإدارى، وتهدف إلى المتابعة المستمرة لموازنة الحزب السنوية ورصد حركة العضوية ونشاط الحزب تكنولوجيا.

■ **أمين اللجان النوعية وهو منصب جديد تم استحداثه، وتتبعه ١٨** لجنة نوعية، ويتضمن عمله المتابعة المباشرة لعمل هذه اللجان على المستوى المركزى وتقييمها ومتابعة مناقشاتها للموضوعات والقضايا الجماهيرية والتى يستهدفها الحزب فى إطار سياسته العامة ورفع تقارير شهرية عنها إلى الأمانة العامة للحزب. وذلك لتنشيط دور اللجان فى إطار السياسة التى يضعها الحزب من خلال الأمانة العامة فى اجتماعاتها التى تعقد شهريا.

■ **منصب مسئول التنسيق والمتابعة ومسئول برامج التدريب والتثقيف السياسى**، وهو منصب مستحدث كذلك، وسينضم هؤلاء جميعهم إلى الأمانة العامة للحزب فى اجتماعاتها.

■ **وفى المحافظات**، تم استحداث موقعين جديدين لأهميتهما للعمل الحزبى داخل لجنة الحزب لكل محافظة هما :أمين المجالس الشعبية وأمين النقابات المهنية، ويضمهما أيضاً تشكيل لجنة الحزب فى المراكز والأقسام.

وتم تحديد تشكيلات الحزب بالمحافظات فى صورة مؤتمر للمحافظة، تليه هيئة مكتب الحزب بالمحافظة والتى تضم ٢٠ عضوا منتخبا، وتضم لجنة الحزب بالمحافظة من ٢٠ إلى ٣٠ عضوا منتخباً، ويتم تفعيل العمل على كافة مستويات العمل بها وحتى المستويات القاعدية.

■ **الأمانة العامة**: استحدثت الخطة الجديدة انضمام عدد من الأمناء المتخصصين فى مجالات العمل المختلفة، بحيث يصدر بتعيينهم وتجديد اختصاصاتهم قرار من المكتب السياسى، إلى جانب انضمام كل من

مسئولى التسيق والمتابعة ومسئولى برامج التدريب والتثقيف السياسى وأمين اللجان النوعية وأمين الصندوق والمشرف على اللجنة الإدارية (٤٩).

وتقرر طبقا للنظام الجديد للانتخابات:تشكيل لجنة إشراف بكل محافظة برئاسة أمين الحزب بالمحافظة، ويصدر بتشكيلها قرار من الأمين العام بناء على عرض من السيد كمال الشاذلى الأمين العام وأمين التنظيم. ويراعى أن تضم فيها ممثلاً عن كل مركز أو قسم. وللجنة أن تستعين بمن تراه من قيادات الحزب فى أداء مهامها المكلفة بها، وتتولى لجنة الإشراف اختيار لجان فرعية بكل مركز أو قسم للمعاونة فى انتخابات الوحدات القاعدية، بحيث يمثل فيها أعضاء لجنة المحافظة عن كل مركز أو قسم، وتقوم بالإشراف على جميع مراحل العملية الانتخابية (٥٠).

١٦ - المجمع الانتخابى:

ترسيخا لمبدأ الديمقراطية، وللمبدأ الجديد فى انتخابات مرشحى الحزب من القاعدة إلى القمة لأول مرة فى الحياة السياسية الحزبية فى مصر. وتفنيدا لعدم استماع الحزب الوطنى لأداء قواعده وعدم الأخذ بها. رأى الحزب أن يأخذ بنظام المجمع الانتخابى الذى يعد خطوة مهمة فى الأخذ برأى القواعد الشعبية فى ترشيح أعضائها للانتخابات. ويؤكد للجماهير استجابة الحزب لرأيها وضرورة مشاركة الشباب بصوت أكبر فى الانتخابات المختلفة (٥١).

وتم تفويض أمناء الحزب بالمحافظات فى إصدار قرارات فصل قيادات وأعضاء الحزب الوطنى غير الملتزمين كإطار جديد لسيادة فكرة الولاء للحزب.

وتقوم فكرة المجمع الانتخابى على أساس اختيار القاعدة العريضة للشياخات والأقسام المختلفة بالعاصمة المرشحين، ثم ترسلهم إلى الأمانة

العامة للحزب بالقاهرة. ومن خلال عدد الأصوات التى يحصل عليها المرشح، تكون هى الوحيدة التى تحدد الفائز بترشيح الحزب، ثم ترسل الترشيحات إلى الأمانة العامة للحزب ويرفع بذلك تقرير للأمين العام المساعد وأمين التنظيم (٥٢).

ويقول المهندس محمد محمود على حسن ممثل الهيئة البرلمانية للحزب: إن تجربة ترشيح الفرد عن طريق أمين الحزب والمحافظ مع الأخذ برأى الأمن السياسى والجنائى والتحريات الأمنية، لم يثبت جدواه، بل حدثت مشاكل عديدة ترجع إلى سوء الاختيار فى انتخابات مجلس الشعب الماضية.

لذا يعد الأخذ بفكرة المجمع الانتخابى بداية جيدة فى طريق تحقيق ديمقراطية سليمة وعن طريق العمل بالاختيار الشعبى لممثلى الحزب بداية من القرية للمركز للمدينة إلى أن يتم اختيار النواب فى مجلس الشعب. وتطبيق ذلك سوف يتيح فرصة الاختيار الجيد عن طريق اختيار الأسماء التى لها وجود وقاعدة شعبية ووجود فعلى مع الجماهير.

فاختيار ممثلى الحزب عن طريق الانتخاب وليس التعيين سيوجد كوادر سياسية جديدة فعالة تعمل جميعها على ترسيخ روح الديمقراطية وتعميق روح الانتماء وزيادة إقبال الجماهير على عملية الانتخاب بعد أن سجلت جميع الانتخابات إقبالا ضعيفا على صناديق الانتخابات.

ويرى محمد رجب أن فكرة المجمع الانتخابى هى فكرة إيجابية لتوسيع قاعدة الاختيار وإعطاء فرصة جيدة للقاعدة العريضة فى أن تعبر عن رأيها، فيمن سيتم ترشيحه من قبل الحزب، وهذا يعد نوعا من ترسيخ الأداء الديمقراطى.

ويتراوح عدد أعضاء المجمع الانتخابى من ١٥٠ إلى ٢٠٠ عضو فى مرحلته الأولى، يرتفع هذا العدد إلى أضعافه حسب حجم الدائرة، وتقوم

لجنة بعملية فرز أصوات أعضاء المجمع فى اختيار المرشحين. ومن يحصل على أعلى الأصوات يكون هو مرشح الحزب. والأخذ بنظام المجمع يعد خطوة بناءة إيجابية مطلوب تدعيمها فى المستقبل خاصة بعد الاستفادة من تجربتها الحالية فى مجلس الشورى لتكون أكثر دقة وانضباطا فى المستقبل.

ويقول محمد الغمراوى:إن التجربة طبقت فى ٦ دوائر على مستوى محافظة القاهرة وتم تقسيمها على مرحلتين (٥٣). يتم فيهما اختيار ٢ من المرشحين المتقدين، وذلك عن طريق الانتخابات من قبل أعضاء المجمع ثم تعرض نتيجة الاختيار على المجمع الانتخابى الثانى لتقرير اسم المرشح النهائى، وذلك أيضاً عن طريق الانتخابات، ويشترك فى هذا النظام أعضاء مجلسى الشعب والشورى عن الدائرة وهيئة مكتب المحافظة وأمناء الأقسام فى الدائرة أعضاء المجلس المحلى الشعبى للمحافظة والممثلون للدائرة وهيئة مكاتب الشياخات، وقد تمت هذه التجربة فى كل محافظة من محافظات الجمهورية الـ ٢٦. وقد يتراوح عدد حضور المجمع الانتخابى الأول ما بين ١٥٠ إلى ٢٠٠ عضو، بينما يرتفع العدد ليصل إلى ما بين ٥٠٠ إلى ١٥٠٠ عضو حسب اتساع الدائرة وحجمها. ويقول محمد رجب: إن الهدف من المجمع الانتخابى هو ترشيح المرشح الأمثل الذى يجد قبولا من قبل الجماهير والحزب نتيجة للأعمال التى قدمها لأبناء الدائرة. أى أن الناخبين هم الذين يختارون مرشحهم، وحتى لا يكون الاختيار فرديا أو عن طريق مجموعة أفراد وهى تجربة ديمقراطية ١٠٠٪.

وفى المستقبل أتوقع إذا تمت التجربة بحضور الأعضاء الذين يمثلون المجمع الانتخابى بنسبة لا تقل عن ٧٠٪ أو ٨٠٪ سوف تكون نتائج الانتخابات أقرب ما تكون إلى نتائج المجمعات الانتخابية فى الحزب

الوطنى.

ويشير عبد العزيز شاهين إلى أن نظام المجمع الانتخابى كان مطلبا من قيادات الحزب، حتى تتاح لهم فرصة اختيار ممثلى الحزب فى مجلسى الشعب والشورى، وعندما استجابت الأمانة العامة لهذا المطلب، تم عقد المجمع الانتخابى كتجسيد للديمقراطية والرأى الحر، وعقد المجمع الانتخابى الأول وكان يتكون من أعضاء المجلس الشعبى المحلى للمحافظة وهيئة مكتب الحزب على مستوى المحافظة وأمناء المراكز والأقسام بالحزب، وأعضاء مجلسى الشعب والشورى أى نحو ٢٠٠ عضو قيادى وقد تقدم لهذا المجمع ٨ مرشحين تم انتخاب أثنين منهم عن طريق الاقتراع السرى وهما اللذان حصلا على أعلى نسبة أصوات.

ثم تم الانتقال إلى المرحلة الثانية وهو المجمع الانتخابى الثانى، وذلك للاستفتاء على مدى شعبيتهما واختيار مرشح الحزب، وكان يتكون من ٥٢٢ عضوا من أعضاء المجلس الشعبى المحلى على مستوى المراكز والمدن وهيئات مكاتب الحزب على مستوى الأقسام. وقد تم عمل استفتاء لهم كنظام الانتخاب العام.. حيث حصل المرشح الأول على ٥٠٣ أصوات، وأصبح التأييد له كاسحا وبالفعل فقد أظهرت الانتخابات صحة الاختيار، حيث حصل مرشح الحزب وهو منصور على سليمان على ١١ ألف صوت بينما لم يحصل منافسوه إلا على عدد من الأصوات يتراوح ما بين ٢٥٠٠ إلى ٢٨٠٠ صوت أى بفارق ٩ آلاف صوت عن دائرة شمال سيناء. وبذلك تفادى الحزب عدم اتخاذ قرارات حاسمة تجاه من لا يلتزم بالانتماء للحزب وقواعده.

ويضيف: إن الأخذ بفكرة المجمع الانتخابى جاء تلافيا للأخطاء حيث طالبت لجنة تطوير الحزب بتشكيل المستويات القيادية فى الحزب عن طريق الانتخاب وليس بالتعيين. وهذا يتطلب عرض الأمر على المؤتمر

القومى للحزب الذى يعقد كل سنتين ليكون بذلك نقطة تحول إيجابية فى سياسة الحزب وتعميق وجوده فى الشارع المصرى.

وفى بعض المحافظات أثبت المجمع فشله فى محافظة البحيرة ثم عدم الالتزام الحزبى والتشكك فى مدى جدية النظام الجديد، حيث خسر الوطنى ٤ مقاعد فى مواجهة المستقلين. حيث إن فكرة المجمع الانتخابى تم تطبيقها فى عدة أيام لم يتح فيها الفرصة لمعظم أعضاء الحزب باستيعاب الهدف وطريقة العمل وثارت التساؤلات العديدة عن مدى جدية النظام وتطابقه مع متطلبات القاعدة الجماهيرية ومدى الالتزام بقراراته (٥٤).

تقرر تعديل أسلوب اختيار مرشحى الحزب الوطنى عن طريق المجمع الانتخابى فى أى انتخابات قادمة بحيث يتم الاختيار بتوافق آراء المجتمعين بطريقة علنية بدلا من نظام الانتخاب السرى الذى تم تطبيقه فى انتخابات مجلس الشورى الأخيرة. وإذا لم يتحقق التوافق فى الآراء يتم التصويت علانية (٥٥).

طلب محمد الغمراوى من أمناء الأقسام أن تكون تشكيلات الشياخات والأقسام على النحو التالى:يكون الحد الأدنى لأعضاء مؤتمر الشياخة ٢٠٠ عضو، وأن يكون أعضاء لجنة الشياخة من: أمين الشياخة، وأمين مساعد وأمين صندوق وأمين الشباب وأمينة المرأة بالإضافة إلى عضوين بحيث يكون الإجمالى ٧ أعضاء، وبالنسبة للأقسام أن يكون عدد أعضاء لجنة القسم من ٢٠ إلى ٣٠ عضوا وتشكل أعضاء هيئة مكتب القسم كالتالى:أمين القسم وأمينان مساعدان أحدهما يتولى شئون التنظيم وأمين للصندوق وأمين للخدمات وأمين المهنيين وأمين الإعلام وأمين العمال وأمين الحرفيين وأمين الشباب وأمينة المرأة، ويضاف إليهم من ٤ إلى ٩ أعضاء، وضرورة مراعاة الحفاظ على القيادات الملتزمة حزبيا،

وإضافة عناصر جديدة مؤمنة بمبادئ الحزب ولها دور جماهيرى وتمثل الفئات والنوعيات والمؤسسات الاجتماعية ذات التأثير الجماهيرى، تمثيل الشباب بنسبة الثلث من الجنسين، وعدم استبعاد أى قيادى (٥٦).

خلال التمهيد للانتخابات المحلية واستعدادات الحزب، عقد اجتماع تمهيدى بالاشتراك مع لجنة المتابعة بالأمانة العامة الخاصة بكل محافظة، ويضم الاجتماع الأول لكل محافظة أمانة المراكز والأقسام لإبلاغهم بتكليفات الأمانة العامة وسيتم الترشيح على مستوى القرى والأحياء والمراكز والمدن بمقر الحزب فى القسم أو المركز.

ثم ينتقل الأمر إلى المستوى الثانى للترشيح وهو مستوى المجمع الانتخابى، ويتم فى هذا المستوى مراجعة أسماء كل المرشحين ويختار منهم من ينطبق عليهم المعايير للترشيح كممثلين للحزب الوطنى، ويضم هذا المستوى أمين حزب المحافظة والأمين المساعد وأمين التنظيم وأمين المجالس المحلية وأمين الحزب للقسم أو المركز وأعضاء مجلسى الشعب والشورى من أعضاء الحزب لذات القسم أو المركز.

وجرى الترشيح خلال خمسة أيام فى المستوى الثانى عقب إغلاق باب التقدم بطلبات الترشيح فى ١٨ يناير ٢٠٠٢.

ويعقب هذه الخطوة عقد اجتماع للجنة المتابعة المشكلة من أعضاء من الأمانة العامة للحزب مع أمين الحزب فى المحافظة أو الأمين المساعد والمجمعات الانتخابية. ولكل قسم مجمعان انتخابيان، أحدهما لاختيار مجالس القرى والأحياء والمراكز والمدن، والأخر على مستوى المحافظة ويضم هيئة مكتب القسم أو المركز وأعضاء لجنة المتابعة من الأمانة العامة، وذلك لترشيح ١٠ على مستوى المحافظة. ويعقب ذلك عرض أسماء المرشحين الذين تم اختيارهم على هذا المجمع ولابد أن يحصل كل مرشح على نسبة ٥٠٪ فى التصويت العلنى من المجمع ويتم

ذلك خلال أسبوع.

وسوف يتم رفع نتيجة ترشيحات المحافظات إلى هيئة مكتب الأمانة العامة للحزب والأمانة العامة لإصدار قرارات الترشيح، بينما يكتفى فى المستويات الأخرى بقرار من أمين الحزب فى المحافظة (٥٧).

فى القاهرة: يرأس كمال الشاذلى المجمع الانتخابى لمحافظة القاهرة ويضم أمين الحزب بالعاصمة وأعضاء الأمانة العامة بلجنة المتابعة للقاهرة وعقد اجتماع كافة المجمعات الانتخابية بمحافظة القاهرة بمقر أمانة الحزب على المستوى المركزى، حيث التقت القيادات الحزبية بكل مجمع انتخابى على حدة لكل قسم، وتم طرح أسماء المرشحين على مستوى المحافظة وأسمائهم على مستوى الأحياء والتصويت عليها من جانب المجمع الذى يضم هيئة مكتب أمانة الحزب على مستوى المحافظة ومستوى الحى وأعضاء مجلس الشعب والأمناء والأمناء المساعدين. وقد تقرر أن تكون الموافقة بالأغلبية.

فى الإسكندرية: اعتدى عدد من أعضاء الحزب الوطنى على د. مفيد شهاب المشرف على المجمع الانتخابى بها، حيث قام الأعضاء بالتجمهر بمقر الأمانة العامة بمنطقة بولكى بعد إعلان نتائج المجمع الانتخابى وأسماء المرشحين من قبل الحزب الحاكم لانتخابات المجالس المحلية، والتى لم تحظ برضاء الكثيرين منهم وانتهى الأمر باعتصام مئات الأعضاء بحديقة الأمانة العامة.

وقد اعترض أحد الأعضاء طريق د. مفيد شهاب احتجاجا على حذف اسمه من قوائم الترشيح، ووجه له سيلا من السباب، واتهم الأعضاء أمين الحزب بالإسكندرية بمجاملة المستقلين فى الاختيار، حيث تم استبعاد أساتذة الجامعة وأعضاء الأمانة العامة من الترشيحات واختيار شخصيات ليسوا أعضاء من الحزب ولا يحملون بطاقات

انتخابية وذلك مجاملة لأعضاء مجلس الشعب المستقلين والمنضمين للحزب مؤخراً.

عقد د. محمد الغمراوى اجتماعا حضره د. كمال سليمان - أمين التنظيم بالقاهرة وأعضاء لجنة المتابعة من أمانة القاهرة ورؤساء لجان الإشراف الفرعية بحضور أعضاء لجنة المتابعة برئاسة صفوت الشريف رئيس اللجنة، وكذلك عضواها جمال مبارك ومحمد رجب بمقر أمانة القاهرة.

وتم استعراض نتائج المرحلة الأولى لانتخابات الحزب والتى جاءت كالتالى:فى ٤٠ قسما بعدد ٤٢٤ وحدة قاعدية فاز منها بالتزكية ٣٧٣ وحدة، وفازت ٤٧ وحدة بالانتخاب وتم إلغاء أربع وحدات لعدم اكتمال النصاب القانونى. وبلغ إجمالى عدد المرشحين قبل التنازلات ١٢٢٤٢ مرشحا وبعد التنازلات ٨٩٥١ وبلغ عدد الفائزين ٨٤٠٠ مرشح (٥٨).

صرح د. كمال أبو الخير - أمين عام الحزب الوطنى بالجيزة بان عدد المرشحين للانتخابات الداخلية بالحزب بلغ ٦٤٤١ مرشحا وذلك عن ٣٣٦ وحدة قاعدية، وقد فاز مرشحو ٢٤٧ وحدة قاعدية بالتزكية و٢٥ وحدة قاعدية لم يرشح بها أحد نتيجة لعدم تسديدهم الاشتراكات (٥٩).

أصدر يوسف والى - الأمين العام للحزب الوطنى قرارا بتنفيذ توجيهات الأمانة العامة للحزب بالا تقل نسبة ترشيح المرأة فى المجمعات الانتخابية التى يعقدها الحزب الوطنى عن ١٠٪ كحد أدنى، وألا تقل نسبة ترشيح الشباب عن ٣٠٪ والارتفاع بنسبة التجديد الكلية لترشيحات الحزب لانتخابات المجالس المحلية إلى ٥٠٪ كحد أدنى. وأكدت التقارير ارتفاع نسبة التجديد فى ترشيحات الحزب لانتخابات المحليات إلى ما يزيد على ٧٠٪، كما ارتفعت نسبة ترشيح السيدات إلى أكثر من ٤٠٪.

فى الدقهلية: أعلن فوز ٥٦٠ لجنة قاعدية بالتزكية فى انتخابات

اللجان القاعدية للحزب على مستوى الشياخات والقرى بالمدن. وذلك من بين ٦٠٢ وحدة قاعدية بالمحافظة. وسيتم إجراء الانتخابات فى ٤٢ وحدة لاختيار اللجان القاعدية، وأرجع أمين الحزب بالدقهلية الفوز بالتزكية إلى عدم تقدم أكثر من العدد المقرر للترشيح وهو ٢٠ عضوا بهذه الوحدات (٦٠).

فى الجيزة: يبلغ عدد وحداتها ٣٣٦ وحدة، تم النجاح بالتزكية فى غالبيتها وستتم الانتخابات فى ٣٠ وحدة فقط.

فى أسيوط: تم النجاح بالتزكية فى كل الوحدات وعددها ٢٩٩ وحدة (٦١).

فى القاهرة: أسفرت النتائج عن فوز أكثر من ٨٠٪ من الشياخات بالتزكية (٦٢).

وفى أسوان: فاز فى المرحلة الأولى لانتخابات الوحدات القاعدية بالتزكية ٤١٤٠ عضوا فى ٢٠٧ وحدات بالقرى والمدن بنسبة ١٠٪ بواقع ٢٠ عضوا لكل وحدة قاعدية (٦٣).

١٧ - المؤتمر السنوى الأول للحزب الوطنى:

فى الاجتماع الذى عقد فى ٩ سبتمبر ٢٠٠٣، وكان تحت شعار «الفكر الجديد وحقوق المواطنة»، وافق الرئيس مبارك على أن يكون شعار المؤتمر السنوى الأول هو "حقوق المواطن أولاً"، وأكد الرئيس على أن يفتح الحوار حول جميع قضايا المجتمع، وحول الأوراق المعروضة فى حوار ديمقراطى موسع فى جميع اللجان وعلى مستوى المؤتمر العام(٦٤).

وفى ٢٦ سبتمبر، بدأت أعمال المؤتمر السنوى الأول للحزب والذى استمر حتى ٢٨ سبتمبر ٢٠٠٣، وأعلن الرئيس مبارك أن المؤتمر السنوى هذا العام يعتبر أول اختبار عملى بمدى صدق نياتنا، وجدية عملنا نحو التطوير والتحديث، وأن يبدأ عملنا دائماً بالمصارحة والمكاشفة ونقد

الذات قبل الغير. وأن نستمد تجربتنا من الاستمرار فى تنفيذ خطتنا الطموح نحو الإصلاح السياسى والاقتصادى، على الرغم مما يحيط بها من تحديات وقتية، وأن نعمق من مفهوم عملنا الديمقراطى الهادف لإرساء دعائم حزبية قوية متعددة الأقطاب يشكل الحزب الوطنى أحد دعائمها الرئيسية.

وأضاف مبارك فى كلمته الافتتاحية: إننا اتخذنا حقوقنا أولاً كشعار لمؤتمرنا السنوى الأول، تأكيداً لإيماننا الراسخ بأن حصول المواطن على حقوقه الكاملة سيضمن بالتبعية أداءه لالتزاماته الحتمية تجاه رفعة الوطن ونهضته.

كما أكد فيه جمال مبارك أن الحزب جاد فى فتح الحوار الحر داخل الحزب وخارجه مع فئات المجتمع المختلفة حول مختلف القضايا والسياسات العامة. وقال إن نجاح الحزب فى تحقيق أهدافه هى مسئولية الجميع ولا تقتصر على أمانة السياسات وحدها أو حتى المستوى المركزى للحزب، وإنما تتوقف على جهد كل واحد منا فى موقعه. وأن خطة أمانة السياسات القادمة تتضمن مواصلة دراسة الموضوعات المختلفة التى تندرج تحت إطار قضايا السياسات الست، ثم تشكيل لجان للتعامل مع القضايا الثلاث الجديدة التى طرحت للنقاش خلال المؤتمر، (والقضايا الست هى: التعليم، الصحة، المرأة، الشباب، الاقتصاد، ومصر، والعالم)[٦٥]، ثم النقل وتطوير الزراعة والديمقراطية.

وإن عقد المؤتمر السنوى الأول للحزب تحت شعار "الفكر الجديد وحقوق المواطنة" ليس لمتابعة تنفيذ مقررات المؤتمر العام، وما اقره من سياسات وتوجيهات فحسب، بل لتقويم نشاط الحزب بجميع أبعاده على مدى العام، سواء على صعيد الأداء الحزبى، أو على صعيد ما حققته حكومة الحزب من إنجازات.

وسيتم خلال المؤتمر طرح ثلاث أوراق نقاش جديدة حول حقوق المواطن والديمقراطية، وحاضر ومستقبل قطاع النقل، والحفاظ على الأرض الزراعية، واتجاهات النمو العمرانى(٦٦).

ودعا الحزب الوطنى إلى إعادة النظر فى قانون الأحزاب ومباشرة الحقوق السياسية لرفع القيود التى تواجه حركة الأحزاب بهدف تفعيل الحياة الحزبية فى مصر. وكذلك إعادة النظر فى القوانين المنظمة لعمل النقابات المهنية لتحديثها وحل المشكلات التى تعيق الممارسة الديمقراطية.

وطرح الحزب إصدار وثيقة لتحديد العلاقة بين المواطن والدولة تضمن جميع الحقوق والالتزامات، كما تشمل تحديث نظام القيد فى الجداول الانتخابية وربطها بالرقم القومى. ودعا الحزب إلى إزالة جميع أنواع التمييز ضد المرأة وسرعة إصدار قانون محكمة الأسرة وتحديث الخدمات المقدمة للمواطن(٦٧).

وتم عرض تقرير ختامى عن إنجازات الحزب عام ٢٠٠٣ جاء فيه:

- بلغ عدد الوحدات الحزبية القائمة ٦٨٠٣ وحدات حزبية تضم عضوية صحيحة تخطت المليونين.

- إجماع مؤتمرات ٦٥١٧ وحدة، وتمت انتخابات لتجديد عضوية ٢٥٪ من لجان الوحدات. وأسفرت عملية الانتخاب السنوى عن:

١- التزام جميع مستويات الحزب التنظيمية بالمحافظات بالنظام الأساسى.

٢- التزام جميع الوحدات الحزبية بالحفاظ على موقع المرأة وإتاحة الفرص الكاملة للشباب.

٣- نسبة التغيير فى لجان الوحدات الحزبية تراوحت ما بين ١٥٪ و١٠٠٪ فى محافظات أخرى، بمتوسط عام بلغ نحو ٣٥٪ فى جميع

المحافظات.

٤- ضرورة توفير مقار دائمة للجان الوحدات بالقرى والشياخات.

- عُقدت اجتماعات كاملة وبمستويات تنظيمية فى ٦ محافظات، بينما عقدت فى محافظات أخرى من ٣- ٥ اجتماعات.

واستطاعت المحافظات تطوير العديد من المقار للحزب لتتلاءم وتناسب الأداء الحزبى على أسس علمية حديثة.

خطة الحزب عام ٢٠٠٤ تقوم على:

أ - مواصلة التعريف بمبادئ الحزب وتوجهاته.

ب - تفعيل دور المستويات التنظيمية والتشكيلات الحزبية على جميع المستويات.

ج- توسيع قاعدة العضوية، وإعداد خريطة للوحدات الحزبية على مستوى كل محافظة.

د- الإعداد والإشراف على الانتخابات الحزبية.

هـ- دعم مرشحى الحزب الوطنى فى انتخابات التجديد النصفى لمجلس الشورى(٦٨).

وفى ختام أعمال المؤتمر دعا الرئيس مبارك الأحزاب السياسية جميعاً لبدء حوار وطنى يمهد لإعداد ميثاق شرف ينظم العلاقة بين الأحزاب السياسية، ويحكم مبادئ وسلوكيات المنافسة وإدارة الحملات الانتخابية بما يضمن مصداقية وسلامة الأداء الحزبى على جميع المستويات.

وقد كلف الرئيس مبارك الحكومة بإعداد مشروع قانون لتعديل الجنسية ليحقق المساواة بين الأب المصرى والأم المصرية المتزوجة من أجنبى، على أن ينظم القانون الجديد طلب وضوابط واكتساب الجنسية بالنسبة لهما فى توازن يصون الأمن القومى، ويرعى المصالح العليا

للوطن.

وكلف وزير الداخلية بمنح الجنسية المصرية لأبناء الأم المصرية المتزوجة من أجنبى، استجابة للطلبات المقدمة له حالياً ووفقاً للضوابط المقررة بالقانون القائم(٦٩).

ورحب الرئيس بالبدء فى إعداد "وثيقة المواطنة" لتحدد حقوق المواطن وواجباته الأساسية وتشجيعه على المبادرة والمشاركة وممارسة حقوقه السياسية.

ثم قرر الرئيس مبارك إلغاء كافة الأوامر العسكرية التى أصدرها الحاكم العسكرى خلال العمل بقانون الطوارئ، عدا ما كان منها ضرورياً ولازماً للحفاظ على الأمن العام والنظام العام، وذلك دعماً للنقد بين المواطن والدولة وتأكيدا لمفاهيم العدالة والمساواة واحترام حقوق الإنسان(٧٠).

وفى أعقاب ذلك، اتخذت جميع الهيئات المختصة والوزارات المعنية إجراءاتها للبدء فى تنفيذ الإصلاحات التى أطلقها الرئيس مبارك وفى لجنة السياسات، تم تشكيل لجنتين جديدتين هما لجنتا: الحفاظ على الأراضى الزراعية والتخطيط العمرانى برئاسة المهندس أحمد عز، والنقل برئاسة المهندس شوقى يونس، وذلك إضافة إلى اللجان الست التى كانت قائمة قبل ذلك وهى لجان: التعليم، الصحة، المرأة، الاقتصاد، الشباب، مصر والعالم.

وأكد جمال مبارك أمين السياسات أنه سيتم تشكيل مجموعات عمل تحت إشراف هيئة مكتب أمانة السياسات تتولى دراسة القضايا المختلفة الواردة فى ورقة حقوق المواطنة والديمقراطية وتتضمن مناقشة قضايا قوانين مباشرة الحقوق السياسية وقانون الأحزاب والقضايا المتعلقة بالمجتمع الأهلى ووثيقة حقوق المواطنة(٧١).

ورغم ما يقوم به الحزب من إصلاحات سواء فى هياكله التنظيمية أو

فى الترشيحات للانتخابات البرلمانية والمحلية على المستوى الخارجى، فإن أحاديث الإصلاح هذه نابعة من سببين:

١- الضغوط التى تمارسها واشنطن لإدخال إصلاحات سياسية، وتحويل العالم العربى إلى منطقة أكثر ديمقراطية.

٢- انهيار الثقة الشعبية فى الحكومة الحالية.

ويرى أغلب المحللين السياسيين أن الإصلاحات المقترحة فى الحزب تواجه مقاومة من الحرس القديم داخله، والذى يخشى أن تؤدى هذه الإصلاحات إلى أن يفقدوا نفوذهم فى النهاية، علاوة على الحزب والمراكز الوزارية التى ركزوا فيها لسنوات طويلة. أما الخصوم فيقولون أن أغلب الإصلاحات مجرد كلام، ولم تعقبها إجراءات فعلية جذرية لترسيخ الديمقراطية[٧٢].

الهوامش

١ - الأهرام ٢٠٠٢ /٧/١٥

٢ - الأهرام ١٩٨٦/٧/١٤

٣ - الأهرام ١٩٨٦/٧/١٥

٤ - الأهرام ١٩٨٦/٧/١٦

٥ - أخر ساعة ١٩٨٦/٧/١٧

٦ - الأهرام ١٩٨٦/٧/٢٨

٧ - مايو ١٩٨٩/٧/٢٢

٨ - الأهرام ١٩٩٢/٧/١٨

٩ - الأخبار ١٩٩٨/٧/١٦

١٠ - الأهرام ٢٠٠١/١٢/٥

١١ - الأهرام ٢٠٠١/٢/٢٣

١٢ - الأهرام ٢٠٠١/٢/٢٣

١٣ - الجمهورية ٢٠٠١/٢/٢٧

١٤ - الأهرام ٢٠٠١/٢/٢٣

١٥ - الجمهورية ٢٠٠٢ /٧/٢

١٦ - الأهرام ٢٠٠٢ /٦/٢٤

١٧ - الأهرام ٢٠٠٠/٢/٧

١٨ - الأسبوع ٢٠٠١/١/٢٣

١٩ - الشرق الأوسط ٢٠٠٠/٤/١٢

٢٠ - الأهرام ٢٠٠٠/٢/٧

٢١ - الأسبوع ٢٠٠٠/٢/٤

٢٢ - الأهرام ٢٠٠٠/١٢/٩

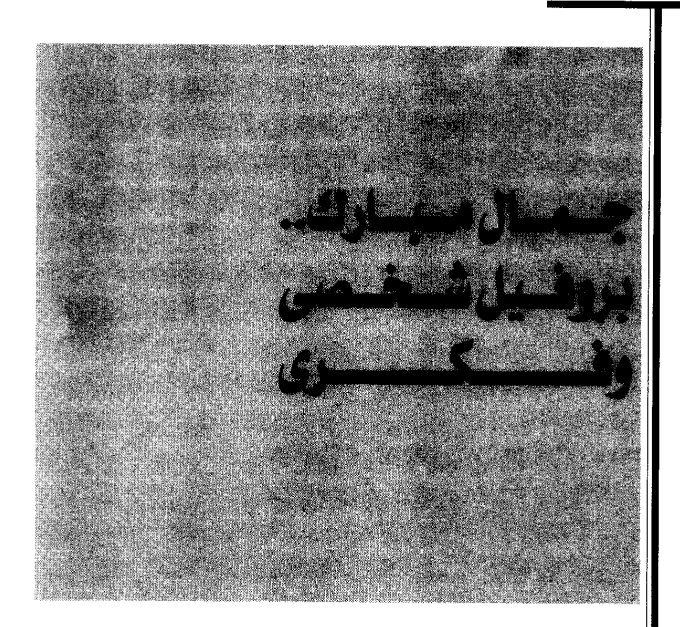
٢٣ - الأهرام ٢٠٠٢/٥/٢٦

٢٤ - أكتوبر	٢٠٠٢ /٥/٢٦
٢٥ - الأهرام	٢٠٠٢/٧/٢
٢٦ - الأهرام	٢٠٠٢ /٧/١٥
٢٧ - الأهرام	٢٠٠٢ /٤/٢٩
٢٨ - الأهرام	٢٠٠٢ /٦/٢٤
٢٩ - الأهرام	٢٠٠٢/٧/١٥
٣٠ - الأهرام	٢٠٠٢ /٧/١٥
٣١ - الأهرام	٢٠٠٢ /٦/٢٤
٣٢ - الأهرام	٢٠٠٢ /٩/١٦
٣٣ - الشرق الأوسط	٢٠٠٢ /٩/١٦
٣٤ - الأهرام المسائى	٢٠٠٢ /٩/١٧
٣٥ - الأهرام	٢٠٠٢ /٩/١٧
٣٦ - الأهرام	٢٠٠٢ /٩/١٨
٣٧ - الحياة	٢٠٠٢ /١/١٩
٣٨ - الحياة	٢٠٠٢ /٩/١٦
٣٩ - الحياة	٢٠٠٢/٩/١٧
٤٠ - الحياة	٢٠٠٢/٩/١٨
٤١ - الحياة	٢٠٠٢/١١/٢٩
٤٢ - الحياة	٢٠٠٢/١٢/١٣
٤٣ - العربى	٢٠٠٢/١٢/٢٢
٤٤ - أكتوبر	٢٠٠٣/٣/٩
٤٥ - الأهرام	٢٠٠٣/٣/١٠
٤٦ - الأهرام	٢٠٠٣/٤/١٦
٤٧ - مايو	٢٠٠٣/٥/٢٩

٤٨ - الأهرام	٢٠٠٢/٧/٢
٤٩ - الأهرام	٢٠٠٠/٢/٩
٥٠ - الأسبوع	٢٠٠٠/٢/٧
٥١ - الأهرام	٢٠٠١/١٠/٢٤
٥٢ - الأهرام	٢٠٠٢ /٧/٢٥
٥٣ - الأهرام	٢٠٠١/٤/٢٥
٥٤ - الأهرام	٢٠٠١/٤/٩
٥٥ - الأهرام	٢٠٠١/٦/٢
٥٦ - الأخبار	٢٠٠١/٧/١٨
٥٧ - الأهرام	٢٠٠١/٨/٢٢
٥٨ - الأهرام	٢٠٠٢ /١/٩
٥٩ - الأهرام	٢٠٠٢/٣/٦
٦٠ - الأحرار	٢٠٠٢ /٣/٨
٦١ - الأهرام	٢٠٠٢ /٧/١٥
٦٢ - الأهرام	٢٠٠٢ /٧/١
٦٣ - الأهرام	٢٠٠٢ /٣/٤
٦٤ - الأهرام	٢٠٠٢ /٧/٣
٦٥ - الأهرام	٢٠٠٢ /٧/٨
٦٦ - الأهرام	٢٠٠٢ /٨/٧
٦٧ - الأهرام	٢٠٠٢ /٧/١٥
٦٨ - الأهرام	٢٠٠٣/٩/١٠
٦٩ - الأهرام	٢٠٠٣/٩/٢٧
٧٠ - أخبار اليوم	٢٠٠٣/٩/٢٧
٧١ - المصدر السابق	
٧٢ - الأهرام	٢٠٠٣/٩/٢٩



الفصل الرابع



جمال مبارك.. بروفيل شخصى وفكرى

تعريف:

من مواليد ١٩٦٣م، وهو الابن الثانى للرئيس مبارك، حصل على بكالوريوس إدارة أعمال واقتصاد من الجامعة الأمريكية عام ١٩٨٢، وحصل على الماجستير عام ١٩٨٦، وبعد تخرجه عمل فى بنك أوف أمريكا بالقاهرة ولندن. وقضى فى لندن حوالى ٧ سنوات (١٩٨٧-١٩٩٤).

ثم عمل فى عالم البيزنس، حيث تدرج فى العمل فى البنوك الاستثمارية حتى وصل إلى منصب المدير التنفيذى لشركة "ميدانفست للاستثمار"، ثم أصبح عضواً بمجلس إدارة "البنك العربى الأفريقى" برئاسة أحمد البردعى، وعضواً بمجلس إدارة شركة "إيجيبت تراست". وفى عام ١٩٩٢ صار عضواً فى مجلس إدارة "المركز المصرى للدراسات الاقتصادية"، مع عدد من كبار رجال الأعمال.

وفى عام ١٩٩٥، انضم إلى «المجلس الرئاسى المصرى / الأمريكى»، ثم عضوية "غرفة التجارة الأمريكية" مع رجال أعمال كبار مثل جلال الزوربة ومحمد أبو العينين ولويس بشارة ود. إبراهيم كامل وطاهر حلمى... وآخرين.

وفى يوليو ١٩٩٧، أعيد تشكيل المجلس وانضم إليه م. أحمد عز، ود. أحمد بهجت.. وأصبح جمال مبارك هو المتحدث الرسمى بدلاً من د. طاهر حلمى. وتركه عام ٢٠٠٢ بعد أن خلف وراءه بعض مناصريه كالبردعى ومحمد منصور والبدراوى، وفى عام ١٩٩٨ كون "جمعية جيل المستقبل"(١).

وخلال عضويته فى المجلس الرئاسى المصرى/ الأمريكى، قال جمال مبارك: إن الحكومة تعد مشروع قانون جديد، يستهدف إعطاء مزيد من التيسيرات والمزايا للمستثمرين أسوة بما هو متبع فى دول العالم

المتقدمة، بناء على توصيات مؤتمر القاهرة الاقتصادى. وأنه تقرر إنشاء جهاز يضم ممثلين للحكومة ورجال الأعمال لوضع خطة عمل مستقبلية تتيح لمصر الدخول لمنطقة جذب الاستثمارات العالمية(٢).

ثم قام فى عام ١٩٩٧ بحضور منتدى دافوس، ورافق الرئيس مبارك فى رحلته إلى واشنطن(٣).

وبدأ بعد ذلك يبرز فى وسائل الإعلام كأحد أعضاء المجلس الرئاسى المصرى/ الأمريكى، وكان يتناول قضايا اقتصادية داخلية وخارجية مثل مشروع تنمية جنوب الوادى، الذى اعتبره من أهم المشروعات التى ستفيد أسلوب العمل الاقتصادى وسيساهم فى زيادة الرقعة المأهولة من ٧٪ إلى ٢٥٪، ويفتح مجالات كثيرة للاستثمار، بما يؤهل مصر لأن تكون قوة اقتصادية كبرى فى أفريقيا والشرق الأوسط(٤).

ثم فى يونيو ١٩٩٧، اختارته الجامعة الأمريكية ليلقى كلمة حفل التخرج السنوى الـ٧٤ باعتباره أحد خريجيها(٥).

ثم جاءت قضية التشهير التى نشرتها صحيفة الشرق الأوسط فى ٢٧ مايو ١٩٩٧، التى احتلت مساحات واسعة من الصحافة المصرية(٦). وتم منح جمال مبارك جائزة قيادة الغد، وهى التى يمنحها منتدى دافوس الاقتصادى العالمى فى نفس العام(٧).

ثم كان بروز جمال مبارك فى المنتديات الثقافية والمناسبات المختلفة برفقة بعض الوزراء. وكذلك أصبح "عضواً بالمركز المصرى للدراسات الاقتصادية"، وأسس "جمعية جيل المستقبل"، ورأس مجلس إدارتها. واستضاف فيها الرئيس بوش الأب للحديث فيها، وتم التركيز عليه بعد ذلك إعلامياً.

وفى سبتمبر ١٩٩٩، أكد الرئيس مبارك أن ما يتردد حول تشكيل جمال مبارك لحزب جديد يرأسه هو، بأنه كلام ليس له أساس من

الصحة، وأضاف مبارك أن جمال مبارك لا يفكر فى العمل السياسى، ولكنه يشارك فقط فى النشاط الاجتماعى، والعمل الثقافى العام[8] بالمركز المصرى للدراسات الاقتصادية.

ومن خلال عمله بالمركز المصرى للدراسات الاقتصادية، قام المركز بإعداد دراسات فى موضوعات عديدة، ودفع بها بشكل رسمى أمام صانعى القرار، وتتناول هذه الدراسات قضايا عدة ابتداءً من خصخصة المرافق إلى تعويم سعر الجنيه. وكما يقول الدكتور طاهر حلمى: "إن جمال مبارك عندما يتحدث فى الاجتماعات، فإن الناس حريصون على الاستماع إليه..." (٩).

فى ٤ فبراير ٢٠٠٠، عين جمال مبارك عضواً فى الأمانة العامة للحزب الوطنى. ثم استمر مسلسل صعوده داخل الحزب. فقبل انعقاد المؤتمر الثامن للحزب، كان جمال مبارك "أحد أعضاء «لجنة" التطوير» التى أصدر الرئيس مبارك أمراً بتشكيلها. ثم كان المؤتمر الثامن للحزب فى سبتمبر ٢٠٠٢ وتم تكليف جمال مبارك بتولى "أمانة لجنة السياسات"، بعد أن تمت إعادة هيكلة الحزب داخلياً، ليصبح بذلك المسيطر على السياسات الاقتصادية والقوانين التى تقدمها الحكومة لمجلس الشعب، باعتبار أن هذا هو الاختصاص الأصيل للجنة.

ثم تحول اسم اللجنة إلى «المجلس الأعلى للسياسات» الذى ضم حوالى ٢٠٠ من أبرز العقول المصرية فى المجالات المختلفة، بجانب حضور رئيس الوزراء والوزراء المعنيين أعماله، وكذلك وصفت أمانة السياسات بأنها القلب النابض للحزب. ثم عقد المؤتمر السنوى الأول للحزب والذى كان امتداداً للفكر الجديد الذى طرح فى المؤتمر الثامن، تحت شعار "الفكر الجديد وحقوق المواطنة" ليتم تصعيد جمال مبارك إعلامياً كواجهة للحزب مع صفوت الشريف. ثم كانت قرارات الرئيس

مبارك فى ختام أعمال هذا المؤتمر والمتعلقة بالإصلاح الداخلى.

ويقول أمين الحزب الوطنى: إن ما أعلن هو توجيهات وليست قرارات، لأن القرارات تحتاج لآلية تنفيذ، وهو ليس متوافراً، وقال: إن المؤتمر قدم جمال بطريقة شرعية باعتباره الرجل الذى يتبنى الإصلاح، وأضاف: إن الإصلاح السياسى لا يحتاج إلى مؤتمر، فهذا هو واجب الحكومة، ولا يحتاج الأمر إلى توجيهات للحكومة كى تقوم بدورها(١٠).

سماته الشخصية:

■ الشائع عن جمال مبارك - بين المقربين منه - اتصافه بالهدوء والتعقل وسعة الصدر والتواضع وحب الاستماع، أما معارضوه فيرونه محاوراً ومشاركاً فى بعض الأحيان(١١).

■ كما أنه يتحدث الإنجليزية بطلاقة، ويفهم جيداً كيف يتعامل مع العقلية الأمريكية، ويواجه الأسئلة الصعبة والمستفزة بهدوء وثقة(١٢).

■ داخل الحزب: منذ تعيينه عضواً بالأمانة العامة، وهو يقوم بعدة نشاطات فيها: فقام جمال مبارك فى ١٧ مارس ٢٠٠٢ والوفد المرافق له بزيارة محافظة الدقهلية، والتقوا بلجنة الحزب الوطنى بها، من أجل فتح النقاش بين أمانة السياسات ولجنة الحزب بالمحافظة حول الأولويات والسياسات العامة، والتى تعكف الأمانة العامة على دراستها ومناقشتها وصياغتها، والاستماع لرؤية أعضاء لجنة المحافظة فيما يطرحونه من أولويات وقضايا أخرى بهدف أخذها فى الاعتبار عند تحديد الأولويات الجديدة فى السياسات لتعريف أعضاء لجنة المحافظة بنشاط لجنة أمانة السياسات وتشكيلاتها المختلفة.

وكذلك يهدف اللقاء إلى الخروج بسياسات تأخذ برأى القاعدة العريضة من القيادات والتشكيلات على مستوى الجمهورية فى مختلف القضايا(١٣).

■ المطالبة بضرورة وحدة الفكر داخل الحزب، استناداً إلى المبادئ الأساسية التى أقرها المؤتمر الثامن، بما لا يتعارض مع التعدد فى الرأى والاختلاف حول سبل تحقيق تلك المبادئ.

وأشار جمال مبارك إلى أن أمانة السياسات أعدت نموذجاً كتقرير ترفعه لجان الحزب بالمحافظات بشكل دورى يتضمن مقترحاتها حول قضايا السياسات العامة المختلفة، مؤكداً أهمية دور قيادات الحزب المحلية فى توصيل فكر الحزب إلى القواعد الحزبية بمستوياتها المختلفة.

وأكد أن الإيمان بأهمية الديمقراطية والمنافسة الحزبية كان أحد الأسباب التى عززت حركة التطوير التى يشهدها الحزب(١٤).

تطوير الحزب:

أصدر الرئيس مبارك قراراً بتشكيل «لجنة تطوير الحزب»، والتى ضمت د. يوسف والى - أمين الحزب ، وكمال الشاذلى - الأمين العام المساعد وأمين التنظيم، ود. زكريا عزمى - أمين الصندوق، وجمال مبارك عضو- الأمانة العامة، والمهندس أحمد عز - عضو الأمانة العامة. فكانت فكرة ظهور المجمع الانتخابى، ويمثل القاعدة الحزبية، ثم انتخابات الحزب من القاعدة للقمة، ثم مرحلة اللجان والأمانات للمحافظات، وذلك قبل انعقاد المؤتمر الثامن للحزب فى سبتمبر ٢٠٠٢

ويرى جمال مبارك ضرورة أن تعتمد تجربة التطوير على البرامج المتكاملة فى الحكم والإدارة الداخلية وفروعها الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسة الداخلية والخارجية فيما يتعلق بالعلاقات بين الدول، ولابد من رؤية للحزب فى قضايا مهمة مثل علاقة مصر بالعالم الخارجى، والتكتلات الاقتصادية والنظام العالمى الجديد.

وقال: إن عملية المسح الشامل تهدف إلى بناء الإطار التنظيمى

للحزب، واستحداث أطر جديدة لاستيعاب الشباب فى إطار واحد يحترم تنوع الأفكار، ويؤمن بالرأى والرأى الآخر لبناء مصر على أسس علمية سليمة، وتشجيع الشباب ليشارك فى عملية التطوير والإصلاح. وأن تكون العضوية فى الحزب فاعلة، فعندما تكون العضوية ١٠٠ ألف كادر سياسى مدرب فاهم لقضايا الوطن، يكون قادراً على توصيل فكر الحزب أفضل من ٣ ملايين بلا فاعلية، وبلا تأثير(١٥).

هنا يجب الإشارة إلى أن إعداد الكوادر المدربة بالمواصفات السابقة يحتاج إلى إمكانيات مادية وبشرية هائلة وتدريب طويل.

وفى خطابه أمام شباب الحزب فى ٢٩ مايو ٢٠٠٢، حدد جمال مبارك الأسس الرئيسية التى حكمت الفكرة فى الإعداد للتطوير ولترسيخ منهاج الانتخابات الجديد وآلياته، وأهمها:

١- أن العمل السياسى فى التطوير مازال مستمراً، وينصب أساساً على إعادة البناء التنظيمى والمؤسسى فى الحزب، وفى هذا الإطار تم إقرار توجه جديد، وهو أنه لا بد أن تحكم العمل المؤسسى الحزبى سياسات ونظم يفهمها أعضاؤه ثم تسعى القيادات إلى تنفيذها ومتابعة هذا التنفيذ.

٢- تم اعتماد أسلوب جديد للعقوبة داخل الحزب، ومن خلاله تم إصدار قرار بضرورة تنفيذ الحزب لها فى عضويته، مع الاستعداد للانتخابات الداخلية للحزب وقبيل إجرائها. وهو الأسلوب الذى تم اعتماده فى نوفمبر ٢٠٠١، وقبيل استحداث بعض التشكيلات الجديدة فى ديسمبر من نفس العام. ومنها أمانة اللجان النوعية وأمانة التثقيف وأمانة اللجنة الإدارية لتفعيل عمل الحزب والربط بين لجانه.

٣- تحويل البديهيات إلى حقائق واقعية، وذلك من خلال تقنين أسلوب واضح لعمل الأمانة العامة للحزب وتوزيع المسئوليات وكيفية إدارة

العمل بها، مع تحديد إدارة للتوثيق داخل الحزب، وذلك لتنظيم العمل على المستوى المركزى.

٤- استهداف الحزب لتوسيع قاعدة المشاركة فى اختيار مرشحيه فى كافة الانتخابات.

٥- إقرار وضع خطة سنوية للحزب، حيث تم منذ ديسمبر ٢٠٠١، وضع إطار عام لها. وبحيث يبدأ تنفيذها فى أكتوبر من كل عام، وترفع لإقرارها من المكتب السياسى والأمانة العامة للحزب، وتحدد الأهداف وعمل اللجان المختلفة.

لذلك أشار جمال مبارك إلى أن الأسلوب الجديد للانتخابات يراعى حقوق المرأة وإعطاءها دورا أكبر للترشيح فى الانتخابات. وأن الأسلوب الجديد للانتخابات يجمع بين الانتخاب والاختيار، حيث يتم بعد الانتهاء من الانتخابات تعيين بعض العناصر المتميزة وضمها إلى المنتخبين[١٦].

إن إنشاء المجلس القومى لحقوق الإنسان، كما أوضح جمال مبارك يستهدف تحقيق قدر كبير من الاستقلالية والمجلس تكون عضويته من الشخصيات العامة مع إعطائه صلاحيات واسعة يستطيع من خلالها أن يقوم بدوره فى مجال حقوق الإنسان. وسيتم بحث استكماله عن طريق دراسة تجارب بعض الدول فى آسيا وأوروبا. والاستماع لآراء الكثيرين فى هذا المجال بهدف تحقيق الكيان الأفضل له، وعلى أن يكون من أهدافه نشر وعى وثقافة حقوق الإنسان لدى المواطن المصرى[١٧].

ولكن يجب هنا الأخذ فى الاعتبار خصوصية المجتمع المصرى الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية، ومدى إمكانية تفاعل كل القوى مع مثل هذا المجلس، كذلك يجب النظر إلى الدور المنوط به داخل المجتمع ومدى ملاءمته للواقع المعاش والمصلحة التى سيحققها والفائدة المرجوة منه.

وأكد جمال مبارك، أنه تم الاتفاق على مستوى هيئة مكتب أمانة الحزب على تدعيم التواصل والتفاعل مع المجتمعات الأهلية فى أمريكا وأوروبا والعالم العربى، من خلال وضع خطة للتحرك مع الأحزاب والقوى السياسية المختلفة وإجراء حوار مشترك معها(١٨).

من هنا، يجب التركيز على إزالة ما علق بعمليات التواصل مع هذه المجتمعات الأهلية فى الغرب، خاصة بعد قضية د. سعد الدين إبراهيم وما أثير حولها من المساس بالأمن القومى المصرى، وأن يتم هذا التواصل والتفاعل عبر طرق مشروعة ومعلنة وسط سيادة المحاسبية والشفافية.

ويضم المجلس القومى لحقوق الإنسان فى عضويته الوزراء المعنيين وخبراء وطنيين، بالإضافة إلى مصريين فى مؤسسات دولية وممثلين للتجمعات الشعبية ومنظمات المجتمع المدنى. وسيكون للمجلس آلية وطنية تختص بكل ما يتعلق بحقوق الإنسان. وسيشارك المجلس فى وضع الاتفاقيات الدولية فى هذا الشأن ومراقبة تنفيذها.

وأكد جمال مبارك، أن هذه المقترحات وغيرها تأتى انطلاقاً من منطلق وطنى بحت دون إملاء من أى جهة أجنبية. ويذكر أن الأمم المتحدة قد أصدرت توصيات للدول الأعضاء بإنشاء مؤسسات وطنية لحماية حقوق الإنسان تعد تقارير لعرضها على اللجنة المعنية بالمنظمة الدولية ومراقبة الاتفاقيات المدمغة فى مجال حقوق الإنسان، إلى جانب التعاون مع مؤسسات حقوق الإنسان غير الحكومية.

وتخشى المعارضة فى مصر مما أسمته "تأميم حقوق الإنسان فى مصر" حيث إن إنشاء هذا المجلس وبتشكيلته السابقة سيكون عمله عرضة لعدم المصداقية فى كثير من الأحيان، وسيكون قيداً على أعمال المؤسسات غير الحكومية فى هذا الشأن والتى قد تلاحقها الحكومة وتلغيها بحجة عدم جدوى وجودها فى ظل المجلس القومى الجديد.

بجانب أن انتهاك حقوق الإنسان يأتى عادة من جهات وأجهزة حكومية مثل الشرطة وغيرها. ووجود المجلس خاضعاً لهيمنة الدولة يعنى أن الأجهزة ستكون المتهم والقاضى فى نفس الوقت.

وطالبت المعارضة بمنح المؤسسات غير الحكومية العاملة فى مجال حقوق الإنسان عضوية فاعلة ومؤثرة فى المجلس الجديد(١٩).

منظومة الإصلاح:

أكد جمال مبارك على ضرورة المضى قدماً فى تنفيذ منظومة الإصلاح التى يتبناها الحزب بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وأن أى تأجيل لإجراءات الإصلاح سيزيد من تكلفتها فى المستقبل، ويجعلها أكثر تعقيداً. جاء ذلك فى اجتماع لجنة السياسات مع لجنة الحزب الوطنى بمحافظة الجيزة(٢٠).

- فقال عن الاقتصاد: لا عودة للاقتصاد الموجه، ولا عودة لهيمنة الدولة على القدرات الاقتصادية، ولا عودة لسيطرة القطاع العام على مجريات الأمور الاقتصادية، مع تأكيد فتح مجالات جديدة للقطاع الخاص.

- كذلك الارتفاع بمعدل النمو إلى ٦٪، وذلك لمواجهة البطالة، لأن مصر تحتاج إلى أكثر من ٨٠٠ ألف فرصة عمل سنوياً، ويحتاج هذا الأمر إلى سياسات وتوجهات تضمن السبل الكفيلة لتحقيق ذلك فى المستقبل(٢١).

وأوضح جمال مبارك فى لقائه بطلاب الجامعة الأمريكية "أننا الآن أمام خيارات صعبة تحتاج منا إلى مكاشفة ومواجهة، ولذا كان علينا أن نتبنى سياسات قد لا تلقى بالضرورة قبولاً شعبياً، إلا أننا نرى- عن قناعة- أنها التوجه الأصلح والأصح، وليس لرغبتنا فى "العكننة" على الناس(٢٢).

- ويؤيد جمال مبارك سياسة تدفق الاستثمارات الأجنبية واتخاذ قرارات جريئة ومهمة بالنسبة لسعر الصرف، ثم تحرير سعر الصرف والسياسات النقدية، والانفتاح على العالم الخارجى وتفعيل اتفاقيات تحرير التجارة القائمة، والسعى إلى إبرام اتفاقيات جديدة مع التكتلات الاقتصادية الكبرى، كل ذلك بهدف زيادة معدلات النمو من أجل زيادة فرص التشغيل. ويتطلب ذلك إصلاحاً إدارياً ومؤسسياً لعملية الإصلاح الاقتصادى، وكذلك التركيز على أهمية الاستثمار فى البشر. وجاء فى اجتماع لجنة السياسات بأمانة الحزب بمحافظة الجيزة فى ٢٢ أبريل ٢٠٠٣، التأكيد على أهمية استمرار دعم السلع التموينية، والموارد المتاحة لها فى الموازنة مع الحرص على كفاءة توزيع هذه الموارد بما يقضى بأن يصل الدعم لمستحقيه.

- كما شدد على ضرورة التركيز على تطوير التعليم والصحة، مع تأكيد أهمية وضع معايير للجودة لتقديم تلك الخدمات، التى تستند إلى المعايير العالمية، مع أهمية المشاركة المجتمعية فى تقديم تلك الخدمات. مع التأكيد على أهمية تعميم مظلة التأمين الصحى الشامل، والربط بين التعليم واحتياجات سوق العمل.

- وحول قضية البناء غير المنظم وغير المخطط، تم التأكيد على أهمية مناقشة هذا الموضوع[٢٣].

- وحول مراعاة البعد الاجتماعى فى التنمية، قال جمال مبارك: إن البعد الاجتماعى الذى نراعيه لا يجب أن يكبلنا ويشل حركتنا. هذا هو التوازن الذى نحاول التوصل إليه[٢٤].

- وعن مشاكل تعويم العملة قال جمال مبارك أن مصر كدولة رائدة فى المنطقة تؤثر وتتأثر بأحداثها وهذا ينعكس على الأداء الاقتصادى[٢٥].

- وأكد أمام لجنة السياسات، أن مشروع قانون الضرائب يوصى

بتخفيض الضرائب على أرباح المشروعات الصغيرة بنسبة ٥٠٪ (٢٦).

آراؤه فى السياسة الداخلية:

■ **الاستثمار:** قال جمال مبارك: إنه يرفض الشعارات وتهييج الرأى العام حول الاستثمارات الأجنبية فى مصر، لأنها ضرورية وأساسية، ولا بد أن تسعى إليها مصر مثل باقى دول العالم فى إطار المصلحة الوطنية(٢٧).

وقال: إن نسبة الاستثمارات الأجنبية إلى الناتج القومى المصرى تمثل ١٪، وإننا نسعى لزيادتها، وعمن يتحدث عن وجود أزمة فى الميزان التجارى لمصر مع العالم الخارجى، أكد أن ذلك غير صحيح، لأن الغالبية من وارداتنا من المواد الخام التى لا بديل عنها للصناعة أو التكنولوجيا الجديدة، وأن الموقف يحتم علينا اقتحام الأسواق الخارجية واعتبار قضية التصدير قضية أساسية(٢٨).

■ **التعليم:** تدرس أمانة السياسات إنشاء هيئة وطنية للاعتماد وضمان الجودة فى التعليم العالى. ولذلك فإنه بدون مشاركة المجتمع فى تقديم هذه الخدمات (التعليم) فلن تستطيع الدولة مواجهة الطلب المتزايد عليها.

كما أكد جمال مبارك أن رفع كفاءة الخدمة التعليمية يجب ألا يقتصر على التعليم العام فقط، بل يجب أن يمتد إلى التعليم الفنى والأزهرى(٢٩).

■ **المجتمع المدنى:** دعا جمال مبارك إلى ضرورة تفعيل دور المجتمع المدنى والجمعيات الأهلية فى نقل الابتكارات التى يقوم بها الشباب المصرى من حيز الأفكار إلى حيز التصنيع والتسويق... مشيراً إلى اتساع رقعة الخامات الجيدة للابتكار والإبداع لدى شريحة كبيرة من الشباب(٣٠).

■ **قانون الطوارئ:** قال جمال مبارك : إن الحزب طلب من الحكومة وأوصى بضرورة تطبيق القانون على الفكر الأساسى الذى نشرع من أجله

وهو مقاومة الإرهاب، مشيراً إلى أن بعض الدول لجأت خلال السنوات الأربع الماضية إلى إصدار قوانين دائمة للتعامل مع ظاهرة الإرهاب، بل وطورت أمريكا وبريطانيا من قوانينهما. وأضافتا سلطات استثنائية لمحاربة الإرهاب.

وأضاف: إن الحزب قد أقر أن الوقت غير مناسب لإلغاء القانون فى هذه الفترة التى يمر بها العالم، وذلك مع اتجاه أمانة السياسات إلى تخفيف بعض السلطات الاستثنائية مثل مبادرة إلغاء محاكم أمن الدولة، وعقوبة الأشغال الشاقة، وإقامة مجلس قومى لحقوق الإنسان(٣١).

■ **الشباب:** فى لقائه مع طلاب جامعة المنصورة فى ١٧ مارس ٢٠٠٣، أكد جمال مبارك، على أهمية الحوار والتواصل مع الشباب، وأنه لا توجد قضية غير قابلة للنقاش، قائلاً : إن التحديات التى يواجهها الوطن تتطلب المزيد من الحوار مع الشباب لتوضيح الصورة والاستماع لوجهة نظرهم"

وأضاف، لا توجد قوة سياسية تمتلك كل الحلول، مشيراً إلى أهمية الحوار بهدف بلورة أفكار وتوجهات جديدة بغض النظر عن الاختلاف حولها.

وأكد على أهمية مشاركة الشباب بأن يكونوا جزءاً من حركة التغيير والتطوير فى المجتمع، مشيراً إلى تعقد طبيعة العالم الذى نعيشه وتشابكها(٣٢).

وحول المشروعات الصغيرة التى ستفتح أمام الشباب آفاقاً مختلفة وفرص عمل جديدة، قال جمال مبارك: إنه يتم بحث المشروعات الصغيرة من كافة جوانبها، سواء العقبات التى تواجهها من إجراءات وتمويل وتدريب أو عمليات تسويق أو الاتجاه الخاص بالمنتج، من أجل التوصل إلى أفضل تصور لهذه الصناعات بما يجعلها داعماً حقيقياً للاقتصاد الوطنى، ولو استلزم الأمر إجراء تعديلات تشريعية فسيتقدم الحزب بها(٣٣).

وهنا يثور تساؤل حول كيفية التخلص من الآثار السلبية التى نتجت عن تجارب المشروعات الصغيرة التى قدمها صندوق التنمية الاجتماعية وجهات أخرى، وإعادة الخواص الإيجابية لها. وكذلك يجب النظر إلى أن التشريع وحده ليس كافياً لتحسين السيئ، بل هناك جوانب أخرى يجب النظر إليها اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية.

■ **جمعية جيل المستقبل:** فى كلمته بمناسبة احتفال «جمعية جيل المستقبل» بتخريج الدفعة الثانية من شباب الخريجين الذين تم تدريبهم بها، قال جمال مبارك: "يجب العمل معاً داخل منظومة واحدة (أجهزة الدولة- القطاع الخاص- مؤسسات المجتمع المدنى)، ونحن كجمعية جيل المستقبل علينا مسئولية كبيرة كمؤسسات مجتمع مدنى، وأنتم الشباب عليكم مسئولية أخرى لخدمة هذا الوطن، ويجب أن نجد آلية للتعاون المثمر من أجل مستقبل أفضل لشباب مصر[٣٤].

وللجمعية أربعة مراكز رئيسية، المركز الرئيسى بالقاهرة، فرع جنوب الصعيد بأسيوط، فرع مدن القناة بالسويس، الرابع بالإسكندرية. وتقوم الجمعية بتنفيذ خطط تدريبية للشباب على الكمبيوتر والإنترنت واللغات، وجميع تيارات العمل الأساسية. كما تقدم منحا دراسية مجانية[٣٥]. وقد تم تخريج حوالى خمسة آلاف شاب وفتاة خلال أقل من عامين.

وقال جمال مبارك: إن الهدف الأساسى من قيام رابطة خريجى المستقبل ليس فقط تكوين تجمع لخريجى الجمعية التى تضم ١٣٢٠ من الشباب، أو هى مجرد ملتقى للخدمات المطلوبة أو مجرد مظلة وقتية، ولكنها تهدف إلى توفير إطار مؤسسى لشباب الخريجين يعملون من خلاله على الاهتمام بالشأن العام والقدرة على العمل الجاد والمؤسسى المبنى على احترام القانون والتفاعل مع العالم والحوار البناء وترسيخ ثقافة الديمقراطية وتوسيع دائرة المشاركة.

وشعار جمعية جيل المستقبل ليس أجوف وإنما يعبر عن طموحات وآمال جيل أبنائنا لأنه رمز شموخنا وكرامتنا(٣٦).

وتقوم الجمعية بتنفيذ برامجها التدريبية بالاشتراك مع مدرسة مارفارد للأعمال، حيث يتم تنفيذ إصلاحات تعليمية وإكساب الشباب مهارات عملية(٣٧).

والجمعية هى جمعية أهلية تعمل وفقاً لقانون الجمعيات الأهلية، وتعمل فى مجال تنمية القوى البشرية، وتأهيل الشباب للحصول على فرص عمل(٣٨).

آراؤه فى السياسة الخارجية:

■ **أهمية التوازن فى علاقات مصر الخارجية:** لأنه لا يمكن فصل العمل الداخلى عن العمل الخارجى. قائلاً: إن مصر تسعى دائماً لتوظيف علاقاتها الطيبة مع دول العالم من أجل خدمة عملية التنمية.

وأضاف: إن التوجه نحو السلام قد أفاد عملية التنمية فى مصر مع استمرار مساندة مصر للقضية الفلسطينية، وأن التصدى لمشكلة الشرق الأوسط لن نختلف فى مبادئها عما أُقر عام ١٩٧٧

قيادة العالم تكون عبر تبنى نموذج ناجح للإصلاح يقوى من الجبهة الداخلية، ويزيد من الفاعلية على المستوى الخارجى. وأن قيادة العالم العربى لا تكون بالشعارات والمزايدات، لأن المرحلة الدقيقة تتطلب إعلاء المصلحة الوطنية واعتبارات الأمن القومى المصرى دون مزايدات ودون التخلى عن مسئولياتنا القومية(٣٩).

وخلال لقائه مع طلاب الجامعة الأمريكية فى ٦ مايو ٢٠٠٣ قال "إن الحزب يتبنى هدفاً رئيسياً فى التحرك كمجتمع فاعل فى علاقة مصر مع العالم الخارجى، وتتم دراسة ذلك بفاعلية فى أمانة السياسات، وأكد

ضرورة التفاعل كمجتمع مع جميع الدول حتى مع الاختلاف مع بعض سياساتها. وأن هذا الاختلاف لا يعنى التوقف عن التفاعل معها سواء الولايات المتحدة أو أوروبا أو الدول الشرقية.

■ **تطبيع العلاقات مع إسرائيل:** قال جمال مبارك فى لقائه مع طلاب الجامعة الأمريكية فى ٦ مايو ٢٠٠٣ "إن مصر لها رؤيتها الواضحة منذ اتخاذ الرئيس السادات قرار السلام وتحمل مخاطره، ومرت مصر بظروف صعبة فى الثمانينيات نتيجة لذلك".

واشترط الرئيس السادات عودة الأراضى المصرية للحصول على السلام، ولكن التطبيع فى إطار العلاقات بين المواطنين أو مجتمع الأعمال لا إجبار فيه[٤٠].

■ **وحول أحداث ١١ سبتمبر:** قال جمال مبارك "إنها أدت إلى تداعيات كثيرة منها ما نتعامل معه حالياً، وأنه يختلف مع بعض القائلين بصدام الحضارات، لأن الوضع أفرز ما يسمى حوار حضارات ومحاولة معرفة الآخر، وأن الغرب بدأ سعيه نحو معرفة الثقافات والحضارات الأخرى خاصة بعد أحداث سبتمبر.

وأبدى قلقه إزاء ما يسمعه من الشباب بدعوى المصالح الوطنية، وهى عدم الرغبة فى الاندماج أو التواصل مع العالم المتقدم، بحجة أن الانفتاح بداية للنيل من السيادة الوطنية.

وقال: إن هذه النظرة تؤثر فى صانع القرار وأنها رسالة بدأت منذ عشر سنوات، وبالتالى، يجب التعامل فى إطار فكرى بأنه لا يجب الخوف من التعامل مع الدول المتقدمة من ناحية الاستفادة بتكنولوجياتها، مشيراً إلى أن الحذر فى التعلم واجب، ولكن يجب ألا يكون مانعاً من التفاعل والعمل. وأن التفاعل مع الدول الأخرى له نتائجه الإيجابية[٤١].

■ **وحول العلاقات مع الولايات المتحدة:** قال جمال مبارك إنها

علاقات متميزة وتنمو فى كل المجالات، مؤكداً أن أمريكا هى القوة العظمى الوحيدة فى العالم. وأضاف أننا إذا كنا نسعى لتطوير هذه العلاقات، فهذا لا يمنعنا من أن نختلف معها ولو جذرياً فى بعض القضايا التى تخص مصالحنا وهذا هو الحال الآن.

وأكد أن مشكلتنا الأساسية معها هى موقفها المتحيز لإسرائيل فى قضية الشرق الأوسط. ودور مصر هو أن توضح لها الحقائق وأن تقنعها بأن المنطقة لن تشهد الاستقرار إلا بعودة حقوق الشعب الفلسطينى ووقف العنف[٤٢].

■ **وبشأن العراق:** أبدى جمال مبارك رغبة القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية فى مصر للمشاركة فى إعادة البنية التحتية العراقية. وتقديم العون للشعب العراقى.

وقال فى لقائه مع محطة BBC الأمريكية : إن الرأى الذى ذكره هو الرأى غير الحكومى حول العراق (الآن). وأنه ليس لديه تفاصيل عن رأى الحكومة فى مصر حول التعامل مع المسألة العراقية.

وقال إنه ينصح أصدقاءه الأمريكيين بسرعة التحول لكى يدير العراقيون أنفسهم، بأن تتولى إدارة مدنية عراقية حكم العراق. وقال أن الحديث عن إرسال قوات مصرية وشرطة وخلافه إلى العراق، أمر سابق لأوانه ويتطلب أجواء مناسبة. [٤٣].

زياراته للولايات المتحدة:

كانت أولى زيارات جمال مبارك لأمريكا ضمن وفد مصرى رسمى من ٢٧ يناير حتى ٩ فبراير٢٠٠٣، ثم الثانية فى الفترة من ٢٢ إلى ٢٨ يونيو٢٠٠٣، وتأتى هذه الزيارات فى إطار رسمى مستمر لتوسيع وتتويج وتعميق دائرة الاتصالات المصرية مع الولايات المتحدة على جميع المستويات[٤٤].

ويذكر أن الولايات المتحدة اشترطت على الدول العربية المشاركة فى مؤتمر شرم الشيخ الأخير إدخال إصلاحات سياسية. وقد أشار السفير الأمريكى فى حديثه أمام غرفة التجارة الأمريكية فى ٢٨ مايو ٢٠٠٣ إلى أن بلاده تدعم إصلاحاً ديمقراطياً حقيقياً يتيح الفرصة للأحزاب السياسية جميعها للمشاركة بصورة أكثر فعالية فى الحياة السياسية.

وأشارت الأنباء إلى أن جمال مبارك- وبأى صفة- سيجرى مباحثات حول توقيع اتفاقية التجارة الحرة مع واشنطن. وأوضح السفير الأمريكى أنه ما زالت هناك عقبات ذكر منها: عدم قيام الحكومة بتحرير أسعار التجزئة للدواء، وفرض حظر على شركات أمريكية موردة للحوم، علاوة على إصلاحات جمركية وضريبية واسعة[٤٥].

وتحدث جمال مبارك عن طموحه السياسى فى مصر بوضوح قائلاً: "إنه يتحمل مسئوليته كأمين للجنة السياسات فى الحزب الوطنى، وأنه ومجموعة من شباب مصر يعملون باستمرار على زيادة أعدادهم ويحاولون أن يلعبوا دوراً فعالاً فى تشكيل صورة مصر فى المستقبل".

ويعد هذا الوفد هو الخامس لدعم ما يسمى "الدبلوماسية الشعبية أو ما يوصف بحوار الناس مع الناس[٤٦].

والتقى الوفد المصرى مع ديك تشينى نائب الرئيس الأمريكى، وكولن باول وزير الخارجية الأمريكى، وعدد من أعضاء الكونجرس، وأعضاء الجاليات المصرية والعربية واليهودية.

وأجرى جمال مبارك حديثاً مع محطة "فوكس نيوز" قال فيه "إن نجاح عباس أبو مازن "رئيس وزراء السلطة الفلسطينية السابق" - حينها - يمثل نجاحاً للقضية الفلسطينية والسلطة الوطنية ونجاحاً للرئيس عرفات. وقال: أن نشر الديمقراطية هو الرسالة التى يجرى النقاش حولها فى مصر، وأنه تم إحراز بعض التقدم فى هذا الصدد، غير أنه يوجد المزيد الذى يتوجب عمله[٤٧].

وسبق ذلك قيام جمال مبارك ضمن وفد سياسى رفيع المستوى بزيارة واشنطن للإعداد لزيارة الرئيس مبارك والتقى مع تشينى وكونداليزا رايس وأرميتاج(٤٨).

وفى فبراير ٢٠٠٣، زار جمال مبارك واشنطن والتقى مع ديك تشينى وأوضح السفير الأمريكى فى لقائه بأعضاء غرفة التجارة الأمريكية فى يونيو ٢٠٠٣، أن مبادرات أمانة السياسات لا تكفى رغم أنها خطوة جيدة، ويجب الانتقال إلى مبادرات جيدة وعميقة، وأن يكون هدف الديمقراطية واضحاً فى كل الخطوات. فلا بد من وجود حكومة تحت مراقبة فعالة من الشعب، وأن تكون هناك مشاركة أكبر فى الحكم وصراحة أكثر فى تنفيذ مبدأ احترام سيادة القانون، لأن هذه كلها أركان السياسة فى العملية الديمقراطية. وكشف السفير الأمريكى عن تعاون السفارة الأمريكية ووكالة المعونة الأمريكية مع جمعية جيل المستقبل التى يرأسها جمال مبارك.

جولاته فى بريطانيا:

فى نوفمبر ٢٠٠٢، قام جمال مبارك يرافقه محمود محيى الدين وأحمد عز بزيارة للندن، التقوا خلالها مسئولى حزب العمال وبعض رجال الأعمال، وقال جمال مبارك : إن الأفكار الإصلاحية التى أطرحها ليست أفكاراً شخصية، نحن نعمل فى لجنة منتدبة من الحزب الوطنى الحاكم، ولست فى حملة من أجل مصلحتى، ولدى آرائى وأفكارى، لكننا نتناقش طويلاً وعندما نتوصل إلى اقتناع يصبح اقتناعنا جميعاً، أما بالنسبة إلى أى تطور مستقبلى، فإنه يرتبط بقرار دستورى".

وجاء اللقاء مع مسئولى حزب العمال البريطانى الحاكم بهدف الإطلاع على تجربة "نيوليبر" فى تغيير الصورة القديمة لحزب العمال، وفى تطوير برامجه وعصرنة أساليبه فى العمل مع مختلف قطاعات

المجتمع، مع تركيز خاص على قطاع الشباب الذى يستأثر باهتمام جمال مبارك وفريقه.

وقال: إن الحزب يريد أن يخوض الانتخابات المقبلة بطريقة جديدة تستقطب الشباب وتستخدم البرامج والأفكار، معتبراً ذلك من الخطوات الإصلاحية الأساسية. ورغم عدم إقراره صراحة باستحالة أخذ تجربة "نيوليبر" كنموذج قابل للنسخ، لكنه عبر بصراحة عن الحاجة إلى التعلم، لأن تغيير آليات عمل الحزب الحاكم ضرورة إصلاحية فى مصر(٤٩).

وفى أكتوبر ٢٠٠٢، قام بزيارة لبريطانيا التقى خلالها مع جاك سترو وزير الخارجية البريطانى(٥٠).

احتمالات الترشيح لرئاسة الجمهورية:

بصورة قاطعة، وخلال لقائه مع طلاب الجامعة الأمريكية فى ٦ مايو ٢٠٠٣، أوضح جمال مبارك أنه لا يوجد أى اتجاه لديه للترشيح لمنصب رئاسة الجمهورية، ولا صحة لذلك، ولا يرتبط التطوير داخل الحزب الوطنى بالإعداد لترشيحه لهذا المنصب.

وأضاف: إن هناك جدلاً حول تعديل الدستور، وأنه لكى يتم فتح الباب للترشيح للرئاسة داخل مجلس الشعب، فإنه لا بد من موافقة ثلث المجلس قبل إجراء الاستفتاء، ولا بد من تعديل الدستور. وفى هذه الحالة فلن يقتصر التعديل على هذا الأمر وحده، وهناك قوى سياسية أخرى خارج الحزب الوطنى ترفض التعديل خوفاً من ضياع المكتسبات القديمة، وإننا عاكفون فى أمانة السياسات على إحداث تطوير فى القوانين والسياسات بدون تعديل الدستور.

وقال :"لقد قررت فى السنوات الماضية أن أشارك فى العمل العام من خلال العمل الأهلى، والعمل فى الحزب الوطنى، وإنى استهدف تحفيز الشباب للمشاركة فى العمل العام، وألا يفقد الأمل فى التطوير والتغيير".

وأكد أن تولى منصب الرئاسة يتطلب الالتزام بالوقت والجهد والقدرة على الحوار مع الآخرين، وتحمل النقد والتمتع بالجرأة والقدرة على اتخاذ القرار، وذلك فى أى موقع قيادى أيضاً(٥١).

وذكر هذه الصفات على إطلاقها يشير إلى أمرين:

أ- أنه يتمتع بها جميعاً. ب- أنه يفتقدها جميعاً، لذا كان عليه أن يحسم أين هو منها. ويجب كذلك التركيز على دور الشعب فى اختيار الحاكم كأحد أسس الديمقراطية التى يطالب بها، دون الاقتصار على الجانب الدستورى.

كان الحديث عن مستقبل جمال مبارك واحتمالات ترشيحه لخلافة والده قد تحول من مجرد الهمس بصورة خافتة إلى العلن، حتى أن صحفاً مستقلة ومعارضة مثل "العربى" تبنت حملة لمعارضة ترشيحه، وطالبت الرئيس مبارك وابنه بالرد بشكل حازم على الشائعات والمعلومات التى تتردد عن هذا الموضوع (٥٢).

وثارت تكهنات حول تغيير وزارى قادم يتم فيه إسناد رئاسة مجلس الوزراء إلى أحد أعضاء لجنة السياسات، ومن هذه الأسماء د. محمود محيى الدين رئيس اللجنة الاقتصادية للحزب الحاكم، ود. حسام بدراوى رئيس لجنة التعليم بمجلس الشعب، والمرحوم حسام عوض رئيس لجنة الشباب بالحزب، وهو ما يعنى اتجاهاً لتصعيد رجال جمال مبارك مقابل إزاحة رجال الحرس القديم خصوصاً يوسف والى وكمال الشاذلى(٥٣).

■ **وتقوم شائعة إعداد جمال مبارك على عدة نقاط(٥٤):**

- تأليف ما يسمى بلجنة السياسات فى أمانة الحزب الوطنى، وهى المسئولة عن السياسات الاقتصادية والاجتماعية للحزب، وتنعقد اجتماعاتها الموسعة برئاسة وحضور رئيس الوزراء.

- زيارته ضمن وفد رسمى مصرى لواشنطن، والمقصود بها تقديمه للمسئولين الأمريكيين، سادة العالم الجدد، والذى يعتبر رضاهم عن

حكام العالم الثالث شرطاً من شروط الكياسة الدولية الحالية.

- عدم وجود فكر جديد، وهو ما يدور الحديث عنه، لتأجيل قضايا مثل تعديل الدستور وتعدد مرشحى الرئاسة، وإنهاء الأحكام العرفية.

وفى واشنطن، أكد جمال مبارك أنه ليس من الدقيق الحديث عن شخص واحد عند تناول عملية الإصلاح فى مصر، وأنه لا بد من تسليط الضوء على جيل كامل من الشباب المصرى، يتقدم للمساهمة فى عملية التغيير. وقال فى حديث مع شبكة BBC إنه يجب النظر إلى حقيقة الإصلاحات الجارية بدلاً من الحديث عن الأشخاص. ويجب الحديث عن أولئك القادرين على لعب دور فى قيادة مصر خلال القرن الحادى والعشرين.

وأضاف: إنه شعر بالرضا عما يقوم به حالياً، ويتطلع للعمل مع أبناء جيله فى السنوات المقبلة لتوفير المناخ الكفيل بدعم عملية التحديث والإصلاح فى مختلف القطاعات، وأن عملية التغيير لا تتعلق بشخص، ولكن بجيل كامل (٥٥). وبعد الوعكة الصحية التى ألمت بالرئيس مبارك فى نوفمبر ٢٠٠٣، دلت المؤشرات على أن جمال مبارك هو الأكثر حظاً للترشيح لخلافة والده، ويستبعد المحللون السياسيون ذلك فى ظل وجود والده فى الحكم، ويشيرون خصوصاً إلى الدور المركزى الذى تلعبه المؤسسة العسكرية فى النظام السياسى المصرى.

وزاد الحديث عن خلافة الابن لوالده بعد استحداث أمانة السياسات فى المؤتمر الثامن للحزب الوطنى الحاكم عام ٢٠٠٢، وتولى جمال رئاستها. وبعد أقل من سنة على تأسيسها تبين للجميع أنها تحولت إلى "اللجنة العليا للسياسات" وأنها ضمت لجانا موازية للجان الحزب، وأن جمال ليس مجرد مسئول عن لجنة، وإنما صار أقرب إلى كونه محركاً للحزب ودافعاً لنشاطه.

وقد استطاع جمال مبارك خلال الفترة الماضية أن ينال تأييد قطاع عريض من الشباب. كما أن تبنيه مشروعات الإصلاح السياسي فى مواجهة سطوة الحرس القديم فى الحزب قد حقق له حضوراً بين الساعين إلى دور مُنع عنهم سنوات طويلة.

وهناك من يرى أن إسناد منصب النائب إلى جمال أثناء وجود والده فى السلطة كفيل بأن يجمع حوله كل مؤسسات الدولة بما فيها الجيش والشرطة والاستخبارات، عندما يأتى دوره ليتولى الرئاسة تماماً مثلما حدث مع والده. هذا فى الوقت الذى يدور فيه حديث حول أسماء أخرى مرشحة كالمشير حسين طنطاوى وزير الدفاع ، وعمر سليمان رئيس المخابرات، لكن طنطاوى وسليمان تجاوزا الستين. ثم جاء صفوت الشريف الذى وضح خلال الوعكة الصحية للرئيس، أنه المحرك الأول للأحداث، والأكثر بروزاً بين الجميع. وقد زادت أسهم الشريف حيث بدا أن علاقته بالابن جمال زادت وجلوسهما سوياً فى اجتماعات الحزب بدا أمراً طبيعياً. كل ذلك وسط أنباء عن أنه أقرب هؤلاء إلى الرئيس[٥٦].

ووسط الزخم الدائر حول جمال مبارك، يرى مراقبون أن اختياره لعضوية الأمانة العامة، ثم رئاسة أمانة السياسات - أكثر أمانات الحزب أهمية والتى وصفها الشريف بأنها "القلب النابض للحزب وأداة فكره الجديد" - أدى إلى اعتباره المحرك الفعلى للحزب.

ويوضح البعض أن جمال مبارك أبدى اهتماماً بعالم السياسة من باب الاقتصاد، وعلى خلفيته الدراسية بالجامعة الأمريكية، ثم عمل فى أهم المصارف البريطانية مما أهله لدخول عالم الاقتصاد. وعبر عضويته فى المجلس الرئاسى المصرى- الأمريكى، ثم رئيساً للجانب المصرى فيه. ليرتبط ظهوره بالفعاليات الاقتصادية الرسمية أو الشعبية فى آن واحد.

ومع إصرار رموز فى الحكم على استمرار سيطرتهم على مقاليد

الأمور لعقدين متصلين، تم البدء فى إعادة تأسيس الأوضاع داخل الحزب تمهيداً للتغيير فى الدولة من داخلها، وبما يساعدها على مواجهة الضغوط والانتقادات الخارجية الضيقة التى باتت تحتل جزءاً مهماً من القرار لا يمكن تجاهله.

إن جمال مبارك هو الأكثر تأهلاً - موضوعياً وشخصياً - لخوض الصدام على خلفية صلاته بمؤسسة الرئاسة، وما يوفره ذلك من زخم يساعده على خوض الصدام وإرساء حجر أساس بناية التغيير فى إطار القواعد المستقرة، وبأسلوب الهدوء والتدرج.

ورغم رواية البعض من أن ما يتم يأتى فى سياق التوريث، فإن المعارضين يرون أن هذا يعد تأهيل أول مدنى لقيادة البلاد منذ عقود طويلة لينهى أوضاعاً أفرزتها ثورة يوليو ١٩٥٢، وأصبحت جزءاً من المشهد السياسى فى مصر (٥٧).

ونفى جمال مبارك بشدة أنه يسعى إلى تقلد أى منصب تنفيذى، وأن ذلك لم يخطر على باله بالأساس، وأن والده لم يفكر فى ذلك مطلقاً. وقال حول ما يتردد عن أنه يجهز نفسه للمنصب الأول فى الحزب الوطنى، إنها عناوين صحف تحاول بها جذب القارئ.

وقال "أنا عضو من بين ٢٣ عضواً فى الأمانة العامة، وعضو من بين ستة أعضاء فى هيئة مكتب الحزب، وعضو فى لجنة الأربعة للتطوير التى تتبع الأمانة العامة للحزب. واعتبر ذلك فرصة بالنسبة لى من خلال عمل مؤسسى بالتعاون مع كل الأعضاء أن أطرح بعض الأفكار الجديدة التى تخدم الحزب، وأضاف: إن المرحلة الجديدة ستشهد إعادة صياغة وتطور مبادئ الحزب وإطاره الفكرى وبدأ الحديث عن تطوير وإصلاح النظام الرئاسى فى الحزب حتى يتواكب مع التطوير". وأكد أنه لا يسعى إلى تقلد أى منصب وزارى.

وقال: "أستطيع أن أضيف وأساهم فى التطوير فى المجالات المختلفة من خلال التشكيل الموجود فيه،وليس من خلال منصب رسمى أو وزارى، كما أن الرئيس مبارك لن يفكر فى تعيين ابنه فى منصب تنفيذى وزارى، لأنه أمر غير مقبول وغير وارد(٥٨).

وقبل انعقاد المؤتمر الثامن للحزب فى سبتمبر ٢٠٠٠، ترددت أنباء قوية عن ترشيح جمال مبارك سكرتيراً عاماً للحزب الوطنى الحاكم فى إطار التغييرات والتعديلات الجديدة التى تجرى على الحزب. وأن الحزب سوف يستحدث منصباً جديداً هو السكرتير العام للحزب، والمرشح له جمال مبارك. وسيتم إلغاء مسمى الأمين العام باعتباره مستمداً من التنظيم الواحد قبل تعدد الأحزاب(٥٩).

وحول سؤال عن تساؤلات بشأن هل سيكون رئيساً لمصر؟ قال جمال مبارك لمحطة " BBCأقول للمتسائلين شاهدوا الجيل الجديد فى مصر، وشاهدوا الأعداد المتنامية من الشباب المصريين الذين يعززون العمل الأهلى والمشاركة فى الحياة العامة ليكونوا قادة بارزين للدخول بمصر إلى القرن الجديد(٦٠).

الانتقادات:

- مناداته بخفض سقف مجانية التعليم، لا يعبر عن طموحات الشباب أو الأجيال الجديدة التى حرمت من فرصة عمل.
- أنه لا يعبر عن معاناة البسطاء من مثقفى الشباب، وجيله لا يجد فرصة للصعود. وأن المجموعة المنتقاة معه تسيطر على البنوك والمجلس النيابى وغيرها من مواقع تنفيذية دون السماح للآخر.
- توجهاته الليبرالية ليست الداعم للدور الاجتماعى للدولة.
- عدم نشأته فى مكتب حركة شبابية (إسلامية أو قومية أو ليبرالية) فهو ابن رئيس نشأ بعيداً عن ألم الشباب وطموحاته، ولم يتجاوز رصيده

فى العمل العام سوى عمله فى بنك أوف أمريكا بلندن، وهذا ليس عملاً سياسياً.

– علاقته بالعمل العام بسيطة، مقارنة بشباب آخرين من نفس الجيل. ويجب عليه أن يعى طبيعة القوى السياسية الشبابية الداعية إلى مجتمع يسوده الاستقرار والعدل الاجتماعى.

– مقترحاته وأفكاره لم تتسق مع أفكار الولايات المتحدة مصادفة، بل جاءت لشعوره بأن الضوء الأخضر لاعتلائه مقاليد الحكم فى البلاد مستقبلاً مرهون بمدى العلاقات المصرية الأمريكية.

– تخلو تصريحاته من الإشارة إلى عروبة مصر وقضايا الأمة.

– ليس خريج جامعات مصرية، ولم يعايش حرمان شباب مصر، ولم ينتظر فى طابور البطالة حتى يجرى تعيينه، ولم يعان من نفقات التعليم وأعباء المواصلات.[٦١]

هناك بعض الملاحظات:

– فكما يتضح ، فإن جمال مبارك، يتمتع بصفات مطلوبة فيمن يتولى موقعا قياديا داخل منظومة العمل الحزبى أو العمل الإدارى. ولكن العمل الحزبى يتطلب أن يتم عرض الأفكار بصورة واضحة دون الاقتصار على شرح مبسط لها.. أى لا يجب أن تصبح الأفكار مقدمة كمبادئ عامة. ثم إن ما يقدمه من أفكار يظهر وكأنه ومن معه من رجال الدولة أو الحزب له دور فيها.

– التركيز على طبقة معينة من الشعب فى حديثه سواء الحزبى أو العام. ويتناول قضايا تمس هذه الطبقة دون النظر إلى المجموع، وتتركز معظم هذه الآراء حول الجوانب الاقتصادية، رغم أن الحديث يجب أن يشمل السياسة والاقتصاد والحزب والإصلاح...الخ

– العمل مع قطاع الشباب فقط، وكأن الشعب ليس به سواهم، وإن

كان هذا مطلوباً، أى لا يشمل مختلف فئات الشعب. كذلك الخدمات التى يقدمها لهم لا تصل إلا لهذه الفئة فقط، فأين باقى الشباب فى مختلف أنحاء الجمهورية.

– ظهوره فى مناسبات كثيرة ومختلفة وبجواره "سنيد" وهو ما يعكس، فى ذهن المشاهدين، أن خبرته لم تتعمق بالقدر الذى يستطيع من خلاله الظهور بمفرده، هذا بغض النظر عن بعض المناسبات التى يظهر فيها بمفرده.

– الخلفية العلمية والخبراتية له، فهو خريج جامعة أمريكية إدارة أعمال، أى تعلم تعليماً خاصاً، ليس الذى يناله معظم أبناء الشعب، وعمله بعد ذلك فى مصارف بالقاهرة ولندن تفرض بأن الخلفية اقتصادية بحتة. ولم يبدأ فى العمل العام أو الحزبى من القاعدة صعوداً إلى القمة، بل حدث العكس.

– توجهه الغربى نحو الولايات المتحدة وميله إلى تطبيق سياستها الاقتصادية، هذا بغض النظر عن الفوارق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية بين الدولتين. وكذلك محاولة تطبيقه لنظام "نيوليبر" الذى اتبعه حزب العمال البريطانى فى الانتخابات الأخيرة لجذب الشعب البريطانى خاصة الشباب، مع عدم مراعاة الفوارق والاختلافات.

– عند مناقشة القضايا التى تهم المجتمع المصرى. يجب التركيز على توجيه الحديث لكافة الطبقات ومختلف الفئات، وذلك عبر استقراء الأمثلة التاريخية والأحداث السياسية والمواقف الاجتماعية...الخ.

وأخيراً – يجب النظر إلى أن تجربة وصول الحكام فى مصر تستند إلى شرعية. فمحمد على عندما تولى حكم مصر استند إلى الشرعية الدينية للعلماء المسلمين ورجال الدين كممثلين للشعب، وعبد الناصر

استند إلى شرعية الشعب بعد قيام ثورة يوليو، والسادات كونه نائباً لرئيس الجمهورية ثم عمق ذلك بنصر ٦ أكتوبر، وكانت شرعية الرئيس مبارك هى شغله لمنصب نائب رئيس الجمهورية، فالبحث عن شرعية هو أساس القضية.

١- العربي ٢٠٠٣/٨/١٠
٢- الأهرام ١٩٩٦/١١/١٧
٣- الأهرام ١٩٩٧/٢/٢
٤- الأهرام ١٩٩٧/٥/٢٠
٥- الأهرام ١٩٩٧/٦/٨
٦- الأهرام ١٩٩٧/٧/٢١
٧- الأهرام ١٩٩٧/١/٥
٨- الأهرام ١٩٩٩/٩/٢٠
٩- تحقيق مجلة بيزنس ويك الأمريكية عن الإصلاح الاقتصادى ٢٠٠٢/٥/١٦
١٠ - الحياة ٢٠٠٣/٩/٣٠
١١- الحياة ٢٠٠٢/٢/٢٠
١٢- أخبار اليوم ٢٠٠٣/٧/٥
١٣- الأهرام ٢٠٠٣/٢/١٨
١٤- الأهرام ٢٠٠٣/٤/٢٣
١٥- أكتوبر ٢٠٠٢/٨/١١
١٦- الأهرام ٢٠٠٢/٥/٣٠
١٧- الأهرام ٢٠٠٣/٤/١٨
١٨- المصدر السابق.
١٩- الاتحاد ٢٠٠٣/٤/٢٧
٢٠- الأهرام ٢٠٠٣/٤/٢٣
٢١- الأهرام ٢٠٠٣/٥/٧
٢٢- العالم اليوم ٢٠٠٣/٥/١٢
٢٣- الأهرام ٢٠٠٣/٤/٢٣
٢٤- العالم اليوم ٢٠٠٣/٥/١٢
٢٥- الأهرام ٢٠٠٣/١٢/٨

٢٦- الأهرام ٢٠٠٣/٤/٢٣

٢٧- الجمهورية ٢٠٠٢/٢/٢٦

٢٨- الأهرام ٢٠٠٣/٢/١١

٢٩- الأهرام ٢٠٠٣/٦/٦

٣٠- الشرق الأوسط ٢٠٠٢/٣/١

٣١- الأهرام ٢٠٠٣/٥/٧

٣٢- الأهرام ٢٠٠٣/٣/١٨

٣٣- صباح الخير ٢٠٠٣/٤/٢٢

٣٤- الأهرام ٢٠٠٣/٤/٢٢

٣٥- الأخبار ٢٠٠٢/٢/٢٣

٣٦- آخر ساعة ٢٠٠٢/٦/٥

٣٧- ترجمة لتحقيق فى مجلة بيزنس ويك الأمريكية ٢٠٠٢/٦/١٥

٣٨ - الحياة ٢٠٠٢/٧/٢

٣٩- الأهرام ٢٠٠٣/٣/١٨

٤٠- الأهرام ٢٠٠٣/٥/٧

٤١- أكتوبر ٢٠٠٢/٢/١٠

٤٢- الشرق الأوسط ٢٠٠٣/٢/١

٤٣- الأهالى ٢٠٠٣/٧/٢

٥٤- المصور ٢٠٠٣/٦/٢٠

٤٥- العربى ٢٠٠٣/٦/٨

٤٦- صوت الأمة ٢٠٠٣/٦/٢٩

٤٧- الأهرام ٢٠٠٣/٦/٢٩

٤٨- الأهرام ٢٠٠٣/٦/٢

٤٩- الحياة ٢٠٠٢/٢/٢٠

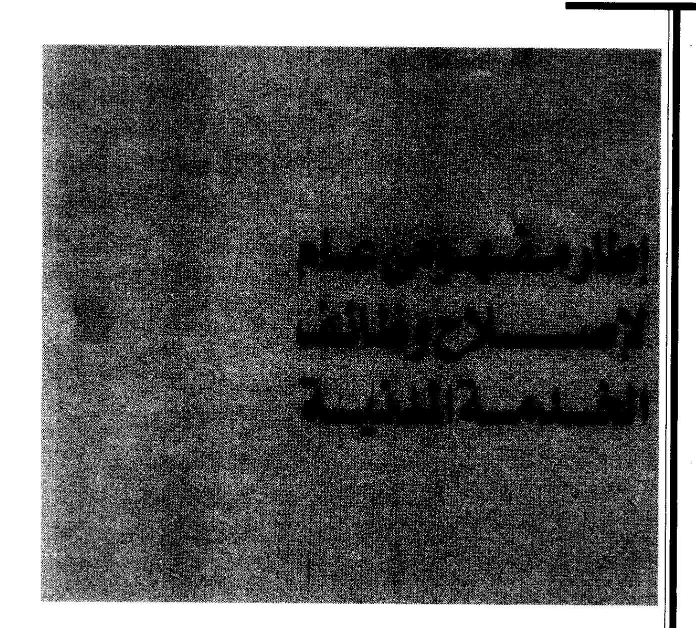
٥٠- العربى ٢٠٠٢/١٠/١٣

٥١- الأهرام ٢٠٠٣/٥/٧

٥٢- الحياة ٢٠٠٣/٥/٧

٥٣- العربى ٢٠٠٣/٥/١٨
٥٤- د. عبد العظيم أنيس ،نبيذ قديم.. فى قوارير جديدة ،الأهالى ٢٠٠٣/٥/٢١
٥٥ - الأهرام ٢٠٠٣/٧/٢
٥٦- الحياة ٢٠٠٣/١١/٢٢
٥٧- الحياة ٢٠٠٢/٢/٢٠
٥٨- الحياة ٢٠٠٢/٧/٢
٥٩- الشرق الأوسط ٢٠٠٢/٩/٦
٦٠- الأهالى ٢٠٠٣/٧/٢
٦١- العربى ٢٠٠٣/٧/٦

الفصـــل الخامس



أولاً - تعريف المشكلة :

يعتبر إصلاح وظائف الخدمة المدنية هو عنق الزجاجة فى استراتيجية الإصلاح الاقتصادى. فوظائف الخدمة المدنية هى القاعدة الأساسية التى عند إصلاحها يمكن -ترتيبا عليها- إقامة بنيان من القرارات الرشيدة فى مجالات الرفاهية الاجتماعية والاستثمار والاستهلاك .

المنظور الذى سيطبق فى بناء الاستراتيجية لإصلاح وظائف الخدمة المدنية هو منظور المؤسسية الاقتصادية الجديدة الذى هو أحد مذاهب المدرسة الكلاسيكية الجديدة ولقد اعتمد البنك الدولى فى تصوراته حول إصلاح الخدمة المدنية على هذا المنظور .

ويقترح المنظور ثلاث فئات من القرارات والإجراءات :

■ **الفئة الأولى** : تتعلق بتخفيض حجم الخدمة المدنية التى تتضمن تخفيض عدد العمالة وتغيير منهجية تحديد الأجور، وذلك من خلال تعظيم نسبة جزء الأجر المتحرك - الحوافز - عن جزء الأجر الثابت من الأجر النهائى ، وتعويض العاملين فى حالة صرفهم من الخدمة.

■ **الفئة الثانية** : تتعلق ببناء طاقة إدارية والتى تتضمن تحسين نوعية الموارد البشرية من خلال التدريب وإعادة التدريب وتحسين العلاقات بين الأجهزة الحكومية بعضها البعض مع تحسين العلاقة بين القرار الحكومى والقدرة على التنفيذ.

■ **الفئة الثالثة** : تتعلق بالإصلاح المؤسسي وتتضمن إجراءات مثل قواعد منظمة لمكافحة الفساد وزيادة فاعلية شفافية العمل البيروقراطى فى سياق تنفيذ وتطبيق القرارات والمشروعات ، مع خلق عمليات إدارية يتم الاحتكام لقواعدها.

يمكن تحديد وظائف الخدمة المدنية بأنها الوظائف التى لا يحصل العامل بها على الفرق بين الدخل والتكلفة ، بعبارة أخرى، هم العاملون بأجر وليسوا من المتأثرين بالأسباب السياسية فى عملهم كصناع السياسات والقرارات العامة. ورغم أن القانون المصرى لا يعرف شيئا يسمى الخدمة المدنية إلا أنه يمكن تحديدها بأنها الوظائف المتعلقة بـ:

أ - تحويل الموارد من خلال آليات الرفاهية الاجتماعية وجهاز الأسعار، كما هو الحال فى وزارات الشئون الاجتماعية والمالية.

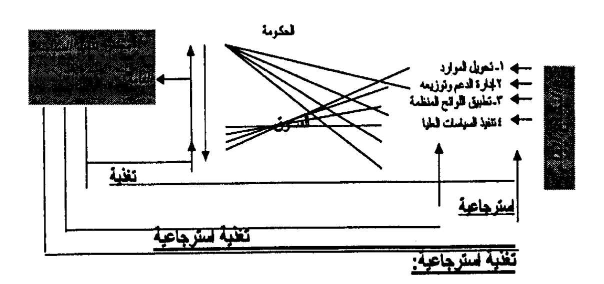
ب - بإدارة الدعم وتوزيعه من حيث ما يتعلق بتفضيل فئات اجتماعية بالحماية السعرية عن فئات أخرى . ويتعلق هذا التفضيل أيضا بحماية منافسين سياسيين كالدعم المقدم من الحكومة للسياسيين وكالدعم المالى للأحزاب . وقد يتعلق هذا التفضيل من جانب ثالث بحماية صناعات أو استثمارات معينة كالدعم المقدم من الحكومة بالنسبة لأسعار المياه والكهرباء أو الأرض وخلافه.

جـ- تطبيق اللوائح المنظمة كما هو الحال فى مجال المرور والتعليم والصحة وخلافه.

د - تنفيذ السياسات العليا High politics كما هو الحال فى الدبلوماسية والدفاع والاستثمار والتنمية .

وهنا نقوم بخلق الإطار المفهومى التالى مستعينين بالتجارب المختلفة ودروس البنك الدولى.

(أ) نموذج تفاعلى لإصلاح الخدمة المدنية :



هذا الإطار يحدد المشكلة التى تواجهها مصر من أجل الوصول إلى مرحلة التعضيد فى التحويل الرأسمالى بأنها مشكلة مؤسسية وليست

مشكلة وظيفية ، بمعنى أننا فى هذه المرحلة فى أمس الحاجة إلى خلق آليات ومؤسسات لزيادة الكفاءة الاقتصادية والعقلانية للخدمة المدنية

فالقضية هنا ليست قضية إجراءات دون إطار كما يحدث فى مصر الآن وتمارسه وزارة التنمية الادارية.

ثانياً - مكونات النموذج والاستراتيجية :

يعتبر مفهوم النظام العام هو أساس النموذج ، ربما يكون مختلفا بعض الشيء عن نموذج البنك الدولي. فالبنك الدولي يأخذ إصلاح الخدمة المدنية فقط فى إطار الإصلاح الاقتصادى وجزء منها ,ولكن ليس كما فى النموذج المطروح ,الذى يعتبر الإصلاح الاقتصادى جزءاً في إطار إصلاح الخدمة المدنية. فنحن نعلم بأن إصلاح الخدمة المدنية الكورية - كمثال - كان المحرك لسياسات الإصلاح الاقتصادى والنمو الاقتصادى الكورى .

والسؤال الخاص بعناصر فلسفة النظام العام من المقترح أن تكون متضمنة العناصر التالية (العناصر هنا تعبر عن حالة التمهيد للتحويل المؤسسى للرأسمالية) وهى الحالة التى فيها مصر ,حيث إن مصر تريد الانتقال من هذه المرحلة إلى مرحلة التعضيد المؤسسى للرأسمالية :

أ - فضيلة تماسك الدولة .

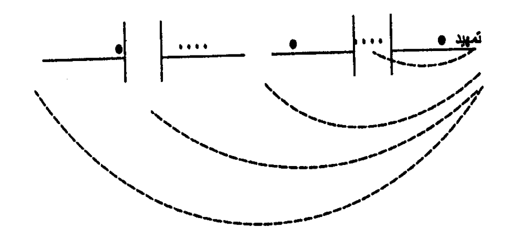
ب - أهمية تناسب الأسعار مع الأجور .

جـ- أهمية فرض نظام محاسبى حاكم يقوم على تقليل نفقات التحويل " Transaction costs "ويقوم بخلق شكل من أشكال المحاسبة الاجتماعية وقوائم مالية اجتماعية.

د - خلق نموذج أساسى موحد للوائح والأوامر فى القطاعين العام والخاص .

هـ - خلق آلية ضرائب فعالة.

شكل نموذجى لتطور رأسمالى مؤسسى



تختلف مكونات فلسفة النظام العام وفق الوضع الذى به الدولة : هل هى فى وضع التمهيد كما هى فى الحالة المصرية ، أم فى حالة التعضيد كما هى فى الحالة الفيتنامية والاندونيسية والماليزية ، أم هى فى حالة التعمق كما هى فى الحالة الكورية. وكقاعدة عامة إن نقاط احتمال الارتداد " Reverse" هى نقاط هامة يجب أن تؤخذ فى الاعتبار عند تصميم فلسفة النظام العام.

إن فلسفة النظام العام تحكم وتسير وفق وظائف الخدمة المدنية.

والمقترح هنا أن تقسم هذه الوظائف أفقيا إلى ثلاثة مستويات: وظائف عليا - ووظائف وسطى - ووظائف دنيا. ويعتبر تقليل حجم الوظائف الوسطى والعليا هو عامل حسم فى الدفع لمرحلة التعضيد الرأسمالى المؤسسى، لأن مشكلة الدولة المصرية هى المزاحمة الوظيفية عند هاتين الفئتين من الوظائف.

نموذج لمصفوفة الوظائف والمستويات للخدمة المدنية:

عليا

وسطى

دنيا

×

–

×

تحويل الموارد

–

–

×

إدارة الدعم وتوزيعه

–

×

×

تطبيق اللوائح المنظمة

×

–

×

تنفيذ السياسات العليا

وهنا نقترح إلغاء أو تبسيط المستويات الإدارية من الفئات الوسطى لوظائف تحويل الموارد ووظائف إدارة الدعم وتوزيعه ووظائف تنفيذ السياسات العليا ، هذا مع إلغاء أو تبسيط المستويات الإدارية فى الفئات العليا لوظائف إدارة الدعم وتوزيعه ووظائف وتطبيق اللوائح المنظمة. هذا

مع استمرار كل الوظائف الإدارية فى الفئات الدنيا.

والمنطق الحاكم للإلغاء أو التبسيط هو تبسيط الجهاز الإدارى للدولة لكى تقلل من نفقات التحويل " Transaction costs ".

إن مصر تجتاز الآن مرحلة احتمالية الارتداد ما بين نقطة التمهيد إلى نقطة التعضيد فى التطور. وخطورة هذه المرحلة أن عدم الإدارة الحكيمة والفعالة لاحتمالية الارتداد قد يساهم فى الدفع للانهيار إلى نقطة البدء. والإصلاح المقترح لفئات الوظائف العليا والوسطى هو مساهمة ربما قد تكون حاسمة لاجتياز نقطة الارتداد بسلامة ، هذا بالطبع مع الأخذ فى الاعتبار القوة السعرية والسياسية الأخرى الدافعة للارتداد.

و بالنسبة لفئات الوظائف الدنيا ,فربما يكون من المفضل أن يتم نمذجة الإدارات الحكومية وفق منهج المسارات المتبادلة ,وهو المنهج الذى يقوم بتقديم الخدمة ليس وفق تصور تنظيمى محدد ، بل يتغير التصور التنظيمى لتقديم الخدمة وفق البيئة المحيطة . ولدينا أربعة مسارات متبادلة تعبر عن أنماط بينية مختلفة ، حيث يمكن الجمع والتوفيق بين اثنين أو أكثر و الحالات والمسارات هى :

أ - مسار التركيز على تلقى الخدمة .

ب - مسار التركيز على الوظيفة الإدارية.

ج - مسار التركيز على المحليات .

د - مسار التركيز على الخبرة .

وبالتالى فالشكل الإدارى للوظائف الدنيا لابد وأن يتكيف مع مبدأ سهولة تقديم الخدمة بأقل سعر.

ومن هنا يجب التفرقة بين ما يطلق عليه الإدارة الحكومية كشكل مؤسسى من ناحية ، والمؤسسات العامة ، والهيئات العامة من ناحية

أخرى فيما يلى:

أولاً - بالنسبة للمؤسسات العامة: فهى منظمة لها شخصية اعتبارية ذات طبيعة اقتصادية أو مالية أو زراعية مما يدخل أصلا فى نشاط القطاع الخاص التى رأت الدولة أن تتولاه بنفسها للصالح العام . وقد قام القانون بالتعامل مع هذا النوع من المؤسسات ، حيث تم دمجها فى إطار قانون موحد لقطاع الأعمال العام .

ثانياً - بالنسبة للهيئات العامة: والتى هى منظمة حكومية أو مرفق عام منحها المشرع الشخصية الاعتبارية لأسباب إدارية أو تنظيمية لتتحلل فى إدارتها من الروتين الحكومى ، هذا النوع ما زال موجوداً ، والمهم هنا أن ينطبق ما يجرى على وظائف الخدمة المدنية على وظائف الهيئات العامة .

ثالثاً - الإدارة الحكومية: وهى ما نطلق عليها وظائف الخدمة المدنية.

أما الجزء الثالث من هذا النموذج التفاعلى فهو علاقة التأثير المتبادل بين الحكومة والسوق.وعندما نقول الحكومة فإننا نقصد السلطة والقدرة على إصدار قرارات تحكيمية وتفضيلية لتحقيق أغراض سياسية عامة . وعندما نقول السوق فإننا نقصد به الحالة التى يكون فيها تنافس سوقى ، وانتشار ونضج القطاع الخاص فى الإنتاج والاستهلاك ، وتوافر المعلومات بأقل ثمن ممكن . والسوق المصرى يعانى من الفشل السوقي الذى أدى إلى التدخل الإدارى. ولكن التدخل الإدارى الآن ليس بشكل صريح بل بشكل غير صريح و يتمثل في الضوء الأخضر الحكومي للبنوك العامة وآلية البنك المركزي في تمويل المشروعات الخاصة من خلال أداة الائتمان وإسقاط الديون وجدولتها.

ويمكن تحديد أسباب فشل السوق في :

١ - أن المعلومات غير موزعة بشكل عادل على كل المستثمرين العاملين

في السوق .

٢- انتشار ظاهرة الاحتكار في السوق.

٣- انتشـار الأطراف الوسيطة بين البـائع والمشـتري وازدياد تـأثيـرات السلبية في البيئة نتيجة لهذا التبادل.

في هذا السـيـاق ينتشـر فـسـاد الخـدمـة المدنيـة وخـاصـة نتـيـجـة للتأثيـرات الثقافيـة لكون الحكومة المصرية هي حكومة مـركزية ذات تاريخ عـريق في اسـتـخـدام أدوات السلطة بطريقـة تفـصـيليـة بين الأفـراد والمشروعات والخدمات .

ولحل مشكلة فساد الخدمة المدنية ليس فقط أن يتم تطبيق النموذج المقترح لإلغاء وتبسيط المستويات الإدارية في الفئات الوسطى والعليا ، ولكن أيضا يجب أن يتم خلق مـجلس لتنفـيـذ السـيـاسـات العـامـة تكون مهمته ليس فقط رقابة وإشراف وتقييم أداء الخدمة المدنية في إطار سياسات الدولة للتحول الرأسمالي ولكن أيضا التأثير من خلال التغذية الاسترجاعية على التفاعل بين الحكومة و السوق ليصبح تفـاعلاً وفق مبادئ التنافس ويصبح الإنتاج والاستهلاك وتوافر المعلومات بأقل ثمن ممكن، علما بأن هذا المجلس له تأثيـر فى التغـذية الاسـتـرجـاعيـة على تقييم وتحسين أداء وظائف الخدمة المدنية.

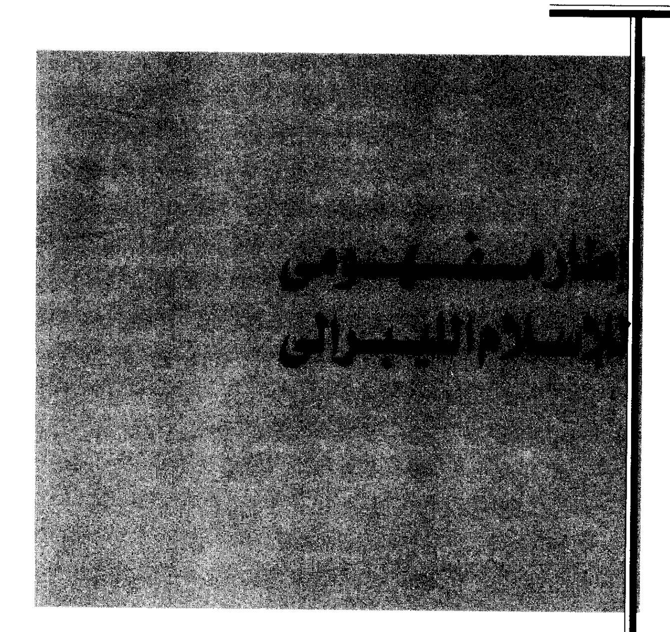
ومجلس تنفيذ السياسات العامة يقوم بتطوير وتخطيط النظام العام من خلال التغذية الاسـتـرجاعيـة التي تأخذ في الاعـتـبار حالة التطور المؤسسي الرأسمالي في البلاد ,وهذا المجلس مكون من مجموعة محددة من الأعـضاء. والأعضـاء هم ممثلون عن كل فئـة من فئات ومسـتويات وظائف الخدمة المدنية، وممثلون عن المسارات الأربعة المتبادلة مع تمثيل من المؤسـسـات الرأسمـاليـة الرسـمـيـة في الدولة . علمـا بأن مـهـمـة هذا

المجلس هي التخطيط بأي شكل من الأشكال للسياسة العامة، بل والتخطيط لتنفيذ السياسات العامة.

خاتمة :

يهدف هذا الإطار المفهومي لبناء نموذج تفاعلي لإصلاح الخدمة المدنية آخذاً في الاعتبار منهج البنك الدولي للإصلاح وخبرات الدول المختلفة . والمقولة الأساسية أن إصلاح وظائف الخدمة المدنية لا يتم من فراغ بل يتم في إطار مفهوم للنظام العام ومفهوم لتطور الرأسمالية المؤسسية ومفهوم تنفيذ السياسات العامة.

الفصـــل السادس



يمكن القول بأن القيم العامة الرئيسية فى الإسلام تميل وتتوافق مع ما يعرف اليوم بالليبرالية فى صورتها الإنسانية العامة.

أولا - هناك ثلاث إشكاليات من أجل الفهم الدقيق:

الإشكالية الأولى: الدفاع عن الدين فى مواجهة الغزاة ,أم الدفاع عن الأمة فى مواجهة التمزق والفتنة، فالإسلام الليبرالى هو الدفاع ضد تمزق الأمة وهو المدخل الصحيح من أجل الدفاع ضد الغزاة.

الإشكالية الثانية: التفسير أم إعادة لقراءة النص لخدمة هدف معين . فالإسلام الليبرالى يرى أن القراءة التاريخية ليست مفيدة بل يجب العمل على إعادة بناء أدلة الأحكام بشكل ليبرالى (من قرآن وسنة وإجماع وقياس واستحسان والمصالح المرسلة وسد الذرائع والعرف وقول الصحابة وشرع من قبلنا والاستصحاب).

الإشكالية الثالثة: الاستنباط وفق اللغة أم وفقاً لمقاصد الشريعة العامة . فالإسلام الليبرالى يرى أن المصالح ثلاث: (الضروريات) وهى الدين والنفس والعقل والنسل والمال، (الحدود) الحاجات وهو ما يحتاج إليه الناس لرفع الحرج والمشقة عنهم) ، (العبادات والمعاملات والتحسينات) وهو ما يتعلق بالآداب العامة ، وكل حاجة مكملة للأخرى.

ثانيا- هذه القيم هى:

١-حرمة الغلو فى الدين (لأنه ضد طبيعة البشر وقصير العمر والجور على حقوق أخرى)

٢-إن المعروف فى الدين بالضرورة يتعلق بالتوحيد ، والأركان الخمسة

٣-بدعة التكفير (لا تكفير لمسلم حتى ولو كان عاصيا بل يظل مسلما)

٤-حيوية المصالح المرسلة (هى المصالح التى تجلب نفعا أو تدفع ضرراً، وهى مرسلة لأنها مطلقة عن اعتبار الشارع او إلغائه ، مثل جمع

القرآن وتدوين الدواوين، ليس لها مكان فى العبادات ولكن مكانها فى المعاملات، ولقد توسع فيها المالكية والحنابلة، والعز بن عبد السلام قال الشريعه كلها مصالح إما درء مفاسد أو جلب مصالح)

٥-التعزير بشأن الحدود (وهو عندما لا يمكن شرعيا تنفيذ الحدود بسبب مقتضى الحال من المتشابهات ,فيأتى التعزير بمعنى فرض عقوبة أخرى تتناسب مع الفعل وفق العرف والعادات ولكنها تعادل فى القسوة الحد المقرر)

٦-الحيل الشرعية ويقصد بها التوصل إلى تحويل حكم لآخر بواسطة شروعه فى الأصل ، ويقول به الحنفية وتتوسع فيه، وشرعه الله وأباحه وسيلة للترخيص والتخفيف ,والمالكية اعترفت بها ولكن ضيقتها.

٧-الحساب ويقوم به الله لا البشر ,لأنهم خطأون ولا يعلمون ما فى القلوب.

٨-المواطنة (لهم ما لنا وعليهم ما علينا).

٩-الخوف على الأمة من الفتنة فى الدين ,حيث إن هناك الكثير من المتشابهات والمحدثات والمتغيرات ,فالجدل يكون بالتى هى أحسن والاحتجاج بالعلل والأسباب.

الفصل السابع

معضلة الثقافة السياسية الليبرالية.. المرأة عضو الجماعات الإسلامية



الإطار النظرى:

تدور الدراسة حول معالجة قضية الثقافة السياسية للمرأة عضو الجماعات الإسلامية، وذلك بدراسة الثقافة السياسية للمرأة المصرية بصفة عامة كثقافة تقليدية، والمرأة عضو الجماعات الدينية بصفة خاصة كثقافة متغيرة، وذلك من خلال دراسة قيمتى الطاعة والانتماء والولاء القومى والمحلى.

فالثقافة السياسية كأى ظاهرة سياسية هى حقيقة مركبة، فهى عبارة عن مجموعة قيم سياسية غرزتها الأوضاع الجغرافية والظروف التاريخية والمعتقدات الدينية وأنماط التنشئة. وتكشف عنها نماذج السلوك والاتجاهات والمشاعر.(١)

وتعتمد الدراسة على عدة مناهج بغرض الإلمام بالثقافة السياسية للمرأة المصرية، فمن خلال الاعتماد على المنهج التاريخى سنقوم بدراسة دور التاريخ الاجتماعى فى تشكيل ثقافتها السياسية.

وبالاستعانة بمنهج الثقافة الشخصية، سيتم إبراز أثر خبرات التنشئة المبكرة وبعض المفاهيم الإسلامية كما استوعبتها المرأة، وأثرها على قيم ثقافتها السياسية.

ونظراً لطبيعة الموضوع - وهو دراسة حالة - فأدوات جمع المعلومات وتحليلها ستعتمد على المصادر المكتبية والنظرية وتتمثل فيما هو متوافر من كتابات عن وضع المرأة فى المجتمع المصرى تاريخياً واجتماعياً وسياسياً.

ثم تحليل مضمون الأحاديث ومقابلات تمت مع الحالتين موضوع الدراسة، ولقد نشرت تلك الأحاديث فى الصحف والمجلات، وذلك لصعوبة الالتقاء المباشر بكل منهما.

وسيتضمن البحث مقارنة بين المرأة عضو الجماعات الإسلامية، عبر

ثلاث مراحل تاريخية، وذلك بقصد المقارنة بين الثقافة السياسية لدى الحالتين -موضوع الدراسة - المنتميتين إلى جماعتى الشوقيين والجهاد الجديد.

وكذلك سيضمن البحث المرأة عضو جماعة التكفير والهجرة والجهاد، وهى الجماعات التى ظهرت فى السبعينيات والثمانينيات.

وكذلك المرأة عضو جماعة الإخوان المسلمين فى الأربعينيات، وذلك للتعرف على مدى الثبات والتغير فى عناصر الثقافة السياسية للمرأة عضو الجماعات.

الثقافة السياسية للمصريين:

الثقافة السياسية تشكلها عوامل متعددة، وفى هذا الصدد يمكن القول، إن الإطار التاريخى بجوانبه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والإطار الجغرافى، وخبرات التنشئة الاجتماعية والسياسية، والمعتقدات الدينية، تساهم بدرجات متفاوتة فى تشكيل قيم الثقافة السياسية.

والقيم تؤثر على الواقع الاقتصادى والاجتماعى والسياسى، فقد تكون مثلاً دافعاً للتنمية أو مقوماتها.

أيضاً الثقافة السياسية لأى مجتمع، لا تعرف ثباتاً مطلقاً، ولكنها تتعرض للتغيير حتى لو كان طفيفاً وبطيئاً، وقد يحدث هذا التغيير استجابة للتحولات التى تطرأ على واقع المجتمع اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً، كما قد يحدث نتيجة جهود حكومية مخططة تستهدف تلقين المواطنين قيماً جديدة.

ويقصد بقيم الثقافة السياسية ما يعتقده أو يؤمن به الأفراد فيما يتصل بعلاقاتهم بالنظام السياسى، وهى بهذا المعنى تكون حقائق مجردة، إلا أنها تمثل دوافع لسلوكهم واتجاهاتهم ومشاعرهم نحو ذلك النظام، وهى جميعاً تعرف بالخصائص أو المظاهر أو السمات الثقافية التى تنبع

من القيم وتدل عليها.

والقول بوجود عناصر للثقافة السياسية تتسم بالثبات، لا ينفى وجود عوامل متغيرة يمكن أن تؤثر على قيم الثقافة السياسية أو تغير صياغتها وتشكيلها، بحيث تنشأ منظومة جديدة من القيم والاتجاهات التى تختلف فى القليل أو الكثير عن منظومة القيم والاتجاهات السابقة. (٢)

وسيتضح ذلك من خلال دراستنا للثقافة السياسية للمرأة، عضو الجماعات الإسلامية، حيث نلاحظ مدى التغير الذى طرأ على قيم واتجاهات أفراد تلك الجماعات، ويعتبر مغايراً لمجموعة القيم والاتجاهات التقليدية التى كانت تميز الشخصية المصرية بصفة عامة، فالثقافة السياسية التى ميزت الشخصية المصرية كان لنهر النيل دور مباشر فى تشكيلها، فالنهر كان ذا أهمية محورية فى حياة المصريين عبر العصور المختلفة، وقام المجتمع المصرى على أساس من الوحدة والنظام.

فالوحدة ترجع إلى أن أساس الحياة فى مصر واحد وهو النهر، كما أن المنافع والمخاطر مشتركة، وهكذا فرضت الطبيعة أن تكون مصر وطناً واحداً متضمناً من سكانه.

أما النظام، فكان سمة فرضتها البيئة المصرية على السكان، فقد كان ضرورياً لتوحيد الجهود وتنسيقها فى التعامل مع النهر.

ولذلك كان الشعب المصرى منذ أقدم عصوره مطيعاً للأوامر والنظام ويستكين للعرف والقوانين.

وبعبارة أخرى، فإن الولاء والطاعة والخضوع كانت أشبه بالصفات الفطرية فى الشعب المصرى، والتى حتمتها عليه ظروفه الجغرافية والبيئية، كذلك وجود سلطة مركزية قوية. وخضوع المصرى عبر العصور لها، لإمكانها التعامل، وترويض النهر كان أحد السمات السياسية الهامة المميزة للمجتمع المصرى، والتى أدت لظهور عدة قيم وخصائص سلوكية

ميزت الثقافة السياسية المصرية، منها عبادة السلطة، بمعنى المبالغة فى تبجيلها واحترامها وعدم القدرة على الثورة عليها أو معارضتها.

وقد ترتب على ذلك، أن تكون الاعتقاد الراسخ لدى المصرى، بأن الخضوع للسلطة وطاعتها هو من الأمور الطبيعية، بل هو أمر ضرورى لتحسين حالته الاقتصادية، ولقد انتقلت هذه القيم المرتبطة بالسلطة السياسية من خلال عملية التنشئة من جيل إلى جيل، لكى تشكل أحد المكونات الهامة للثقافة السياسية المصرية.

وارتبط بهذه القيمة وكنتيجة لها أقسام الشعب المصرى فى علاقته بالحكومة أو السلطة السياسية بنوع من السلبية. (٣)

وعلى الرغم من أن الحكومة قد مارست عبر الأجيال، العديد من المهام والوظائف التى تؤدى إلى الاتصال الوثيق بينها وبين الشعب، إلا أن هذا الاتصال قد تحول إلى نوع من الروتين، نظراً لعدم التحديد الدقيق لحقوق وواجبات كل من الطرفين مما أدى إلى سيطرة قيام السلبية والشك لدى الجماهير فى علاقاتها بالسلطة السياسية، وكذلك اللامبالاة السياسية، وما يعنيه ذلك من انخفاض درجة المشاركة السياسية، والذى ساعدت عليه طبيعة الشعب المصرى، الذى ينتمى أكثر من نصفه إلى أصول ريفية، وما هو معروف عن ميل سكان الريف فى مصر للانعزال فى بيئاتهم، وممارسة أساليبهم التقليدية فى الحياة، وميلهم إلى الدم والانشغال بأمورهم المعيشية والمحلية عما يجرى فى العاصمة، فهم يطيعون الحاكم طالما أنه لم تحدث تغيرات جوهرية فى بيئاتهم المحلية.

والجدير بالذكر، أن السلبية السياسية وانخفاض درجة المشاركة فى مصر، لا تقتصر على عامة الشعب بل تمتد إلى المثقفين أيضاً.

فإذا ما أضفنا لذلك المحددات الاجتماعية والتاريخية للثقافة

السياسية للجماهير فى مصر، والتى تتمثل فى ظروف التنشئة الاجتماعية فى الأسرة والمدرسة، حيث الواقع الذى يجابه الطفل المصرى هو واقع سلطوى قائم على غرس قيمة الطاعة، سواء على مستوى العائلة أو المدرسة، بحيث يمتد أثر ذلك على الفرد فى كافة المراحل اللاحقة التى يمر بها من الجامعة للعمل، والعلاقة بالحكومة، كذلك التراث الإسلامى الذى يعتبر من أهم المصادر التى شكلت الثقافة السياسية المصرية وأثرت عليها لما عرف عن المصريين بنزعتهم إلى التدين. كما أن الإسلام لم يفصل بين السلطتين الزمنية والدينية، ونتيجة لتصور الإسلام للسلطة ومفهومه لها، فالسلطة هى الله، والخليفة هو الذى يقوم بتطبيق شريعة الله على الأرض.

وهذا ما يفسر خضوع المصريين للسلطة وطاعتها لوجود أساس لذلك فى التقاليد الإسلامية. (٤)

هذه القيم التقليدية للثقافة السياسية المصرية، وبالرغم مما حدث لها من تغيير، أدت إليه التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التى أتت بها ثورة يوليو ١٩٥٢ ،وكان لها بالغ الأثر فى تغيير قيم واتجاهات الشعب المصرى، إلا أن ذلك لم يمنع من وجود نوع من الاستمرارية فى بعض القيم، حيث إن النخبة الثورية رأت فى توظيفها لقيم الثقافة السياسية التقليدية، والتى يتمسك بها الشعب المصرى إزاءه متاحة يمكن الاعتماد عليها لتحقيق شرعية للنظام الجديد.

الجماعات الإسلامية وطرح نموذج جديد لإعادة تشكيل الثقافة السياسية المصرية:

ظهر تباين واضح بين ما هو مألوف عادة عن المجتمع المصرى، ومنظومة القيم التى تحكم ثقافته السياسية وما بدا من قيم جديدة، واتجاهات سلوكية مغايرة اتبعتها الجماعات الإسلامية فى مصر. سواء

فى علاقاتها بالمجتمع، أو بعلاقاتها بالسلطة الحاكمة، بالرغم من كون تلك الجماعات تستمد قيمها من نفس التراث الإسلامى والتقاليد الإسلامية.

إلا أنه يمكن تعريف تلك الجماعات بكونها، قراءة سلفية للدين، ونمطاً من التربية والتنظيم يدعو إلى ولادة جديدة/ قديمة تعيد للذاكرة معالم المعجزات الكبرى فى التاريخ الإسلامى. (٥)

إن أفكار تلك الجماعات تسعى لإعادة تشكيل الواقع الاجتماعى والسياسى فى مصر، من خلال مجموعة من الأفكار تتمثل فى: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، الجهاد فى سبيل الله، والمشاركة فى جميع الأنشطة والمجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وفى هذا الإطار، يمكن التمييز بين نوعين من الجماعات الإسلامية:

النوع الأول: يميل إلى رفض المجتمع بقيمه وثقافته الحالية، والانعزال عنه وتكوين مجتمع بديل.

النوع الثانى: يرفض المجتمع ويواجهه، وينخرط فى الصراع السياسى مستخدماً فى ذلك كل صور العنف.

فالمجتمع البديل الذى تنشده تلك الجماعات وسيلة تحقيقه الثورة والعنف.

والعنف ليس ظاهرة مستحدثة أو طارئة على فكر تلك الجماعات، بل هو أحد مكونات ثقافتها وتكوينها الذهنى والنفسى، القائم على فكرة الجهاد، الذى هو السبيل لإقامة شرع الله على الأرض.

وحتى يتم ذلك، لا بد للمسلم أن يهب نفسه للجهاد فى سبيل الله، وبما أن الحكام فى هذا العصر يبتعدون عن الإسلام، فيجب الخروج على الحاكم، وحيث إن طواغيت هذه الأرض لن تزول إلا بقوة السيف، وأن الرسول عليه الصلاة والسلام، قد بشر بإقامة الدولة الإسلامية

وإعادة الخلافة".

وهذا الفكرهو ما جاء فى كتاب (الفريضة الغائبة) الذى ألفه عبد السلام فرج، الذى يعتبر مؤسس تنظيم الجهاد. وكتاب (الفريضة الغائبة) اعتبر الوثيقة الفكرية الرئيسية الجامعة الذى استمدت منه الجماعة أفكارها، وهو خلاصة قراءات عبد السلام فرج فى كتب السلف.

والملاحظ فى الطرح السابق لكتاب (الفريضة الغائبة) هو التركيز على الجهاد كفريضة واجبة على المسلمين وكآلية وحيدة للدعوة.

وتغافل الكتاب عن آليتين أخريين، هما الدعوة والحسبة أو النهى عن المنكر والأمر بالمعروف، ورأى عبد السلام فرج أن آلية الجهاد- دون غيرها- هى التى سوف تؤدى إلى قيام الدولة الإسلامية. (٦)

وهذه الأفكار الجديدة يلزم لإرسائها فى المجتمع، تغير قيم هذا المجتمع، وتغيير شكل السلطة فيه مما يعنى ظهور ثقافة سياسية مغايرة تختلف عن الثقافة التقليدية المميزة للمصريين، هذه الثقافة الجديدة ستشمل العلاقة بين الجماعة والمجتمع، حيث إنه فى حالة عدم تقبل المجتمع للأفكار الجديدة سيعامل المجتمع كمجتمع كافر، ينبغى محاربته وفرض تلك الأفكار عليه بالقوة.

كما ستشمل العلاقة بين الجماعة والسلطة الحاكمة وضرورة القضاء عليها فى حالة عدم انصياعها لأوامر الجماعة والخروج عليها، لأنها لا تطبق شرع الله.

وكان نتاجاً لظهور تلك الجماعات أن انتشرت ثقافة جديدة، تأثر بها وتبعها بعض قطاعات فى المجتمع المصرى، و قد انعكس أثرها أيضاً على المرأة المصرية، خاصة وأن خطاب تلك الجماعات فى كثير منه، طرح قضايا المرأة والأسرة بشكل واسع، بل إنه فتح الباب لمناقشة قضايا كان من المتصور أنها قد حسمت، وذلك من خلال طرحه لرؤية جديدة/

قديمة لدور المرأة فى المجتمع تقلل فيها ما استطاعت أن تحققه المرأة طوال تاريخها منذ منتصف القرن ١٩، وحتى الآن من إنجازات فى سبيل تحررها وتعليمها ومشاركتها الاجتماعية والسياسية.

واستطاع هذا الخطاب السلفى الموجه للمرأة، أن ينتشر بين قطاعات واسعة من النساء فى مصر، فارضاً عليها تلك الأفكار، التى وجدت لها صدى لدى النساء ويرجع ذلك إلى الازدواجية الفكرية التى يعانى منها المجتمع المصرى، الذى ظل متخبطاً بين أعمال المجددين والمحافظين فى الفكر الإسلامى وبين أنصار العلمانية، وأثر تلك الازدواجية على وعى المرأة المصرية بحقيقة دورها.

الثقافة السياسية للمرأة المصرية:

لقد أثرت الظروف الاجتماعية والتاريخية والاقتصادية والسياسية فى تكوين الثقافة السياسية للمرأة المصرية.

فمنذ منتصف القرن التاسع عشر، برزت على الساحة الثقافية أفكار وآراء تدعو إلى التنوير والإصلاح لمواكبة النهضة السياسية والعسكرية بكل مستلزمات بنائها الاقتصادى والإدارى. تجسدت فى كتابات كل من الأفغانى ورفاعة الطهطاوى وعلى مبارك ومحمد عبده وقاسم أمين، وظلت الغالبية العظمى من أبناء الطبقات الشعبية الفقيرة، القابع معظمها فى قرى مصر، تتلقى تعليمها ومعارفها من الكتاتيب عن طريق الفقهاء التقليديين، الذين لم يهتموا سوى بتحفيظ القرآن، إضافة إلى بعض عناصر الثقافة الشعبية التى ساهمت بدورها فى تشكيل المفاهيم التى وجهت أنماط السلوك وأساليب الممارسة لدى أبناء هذه الطبقة من الجنسين.

فى ظل هذا الوضع، أخذت حركة التجديد فى الفكر الإسلامى طريقها فى التنامى والانتشار، ولاقت ذيوعاً فى أوساط المثقفين فى المدن

بصفة خاصة، وتجسدت فى الحوارات حول القضايا الوطنية والاجتماعية، ومن أبرزها قضية تحرير المرأة.

المرأة التى كانت ترزح حتى ذلك الوقت، تحت عبودية عصر الحريم بكل ما يحمل من ملامح وسمات القهر والاضطهاد. (٧)

أما عن أبرز وأهم المسائل التى تناولها المجددون الإسلاميون فى إطار دعوتهم لتحرير المرأة، مسائل الحجاب، والانزواء المنزلى، والتعليم، إلى غير ذلك من مسائل الأسرة والزواج. (٨)

ولقد ساهمت مجمل الأوضاع السائدة فى مصر منذ أوائل القرن الحالى، وصعود أسهم تيار الفكر الإصلاحى بقدر وافر فى إنضاج وعى الجماهير بشكل عام، ووعى المرأة بشكل خاص. وقد أثير هذا فى إطار حركة جماهيرية ذات بعدين تزامنا وتواكبا، وأثر كل منهما فى الآخر. فبينما أخذ الوعى الوطنى بين طبقات المجتمع وفئاته ينمو حتى توج بثورة ١٩١٩ ،أخذ وعى المرأة المصرية فى التبلور، حتى تجسد فى مشاركتها الفعالة فى كل مراحل الثورة بشكل لم يسبق له مثيل فى تاريخ مصر الحديث.

وكانت ثورة ١٩١٩ سبباً فى ظهور حركة نسائية وليدة، انخرطت فيها النساء بين الجماهير، غير عابئات بكل القيود الاجتماعية والثقافية المفروضة عليهن. (٩)

وتشير د. لطيفة محمد سالم إلى مسألة اهتمامات المرأة السياسية، فتقول: "إنها- المرأة- بالرغم من أنها لم تنل حظها من الثقافة، وخضعت لظروف حكم فيها المجتمع عليها بأن تكون دائماً وأبداً فى المركز الضعيف، مغبونة مهضومة الحقوق، إلا أنها تحركت فى حدود الظروف التى تسمح لها بالحركة فى حدود إمكاناتها الضيقة، فعندما يتعرض وطنها للعدوان تدافع عنه، ووضح ذلك أثناء الثورة العرابية، حين قدمت

المرأة خدماتها من أجل بلادها، ووجدت الاهتمام من الأحزاب السياسية، ومع أن الحزب الوطنى حصر جهاده سياسياً أكثر منه اجتماعياً ولم يتغن بأفكار وآراء مفكرى تحرير المرأة، إلا أنه دعا إلى المساواة فى تربية البنين والبنات.

وكانت المرأة تحضر إلى دار جريدة اللواء بالياشمك والحبرة (وهما الحجاب السائد فى هذا الوقت)، ووصل صوتها إلى مؤتمر الحزب الوطنى ببروكسل عام ١٩١١ ، وكذلك نرى حزب الأمة يناصر دعوة تحريرها، وحزب الإصلاح يميل إلى مناصرة نهضتها(١٠)

وهكذا نجد أن هناك نبرة قد ظهرت بين المفكرين والمؤرخين بأن ثورة ١٩١٩ كانت السبب والبداية الحقيقية لخروج المرأة المصرية من عزلتها واشتراكها اشتراكاً سافراً وعلنياً فى الجهاد الوطنى.(١١)

وهنا تجدر الملاحظة، أن حركة النساء فى مصر بدأت بوعى سياسى وطنى فرضته ظروف مرحلة ما قبل الاستقلال، فى حين لم يتشكل للمرأة وعى اجتماعى ناضج بالدرجة الكافية، فظلت حركة المرأة فى المجتمعات العربية بصفة عامة، وفى مصر بصفة خاصة، مرهونة بالانتصارات الوطنية والانتكاسات السياسية، على الرغم من توجه بعض هذه الحركات نحو العمل الاجتماعى والوعى بالمشاركة الاجتماعية.

إن التوجهات التى سيطرت على مفاهيم العمل والحركة الاجتماعية لكثير من التنظيمات النسائية، سواء فى مرحلة ما قبل الاستقلال أو بعدها، تميزت بأنها ذات فهم وطابع برجوازى، اهتمت بالنساء المتعلمات من بنات الطبقة الوسطى فى المدن، بينما ملايين النساء فى الأحياء الشعبية الحضرية وفى الريف والبادية، ظللن بعيدات عن اهتمام هذه التنظيمات. (١٢)

وفى الواقع، أن مثل هذه التنظيمات بتوجهاتها البرجوازية، عاجزة

عن أن تلعب دوراً حقيقياً من أجل رفع وعى المرأة وتحريرها.

فسلامة التوجه للحركة النسائية، ومدى اتساعها وجماهيريتها، يشكلان عاملاً أساسياً ليس فى قضية تحرير المرأة فقط، بل فى قضايا التغير الاجتماعى بصفة عامة.

وهذا ما يدعونا للقول بأن انتصار حركة التحرر فى مصر، لم يكن انتصاراً للمرأة فى مختلف الطبقات والشرائح الاجتماعية، فاستفادة المرأة الريفية والحضرية الشعبية والبدوية ظلت محدودة إذا ما قوبلت بما حصلت عليه المرأة فى الطبقة البرجوازية بشرائحها المختلفة، فى حين استفادت المرأة فى تلك الطبقات، وحصلت على حقوقها فى التعليم والعمل والصحة والمشاركة السياسية.

بقيت غالبية النساء فى الطبقات الفقيرة محرومات من تلك الفرصة بشكل أو بآخر، نتيجة لعوامل متعددة، اقتصادية وثقافية وأسرية، فكانت تنتشر بينهن الأمية والخرافة والجهل وغيرها من الأمراض الاجتماعية والثقافية التى تنعكس على انعدام وعيهن وسيادة ثقافة سياسية ذات سمات سلبية بينهن، وانعدام الثقة فى الذات الفردية، وأكثر نزوعاً إلى القدرية، والشعور بنقص القدرة على التحكم فى أحداث الحياة فى المستقبل.

كذلك يكون انخفاض وعيهن السياسى، ونقص معلوماتهن وجهلهن بحقوقهن وما عليهن من واجبات سبباً فى ضعف إحساسهن بالمواطنة والمساواة والارتباط والولاء للنظام السياسى. (١٣)

وبنظرة إلى الأوضاع السائدة فى المجتمع المصرى الآن، وموقع المرأة المصرية على الخريطة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية، نستطيع أن نقرر أنه، حتى تلك الإنجازات التى تحققت بالنسبة للمرأة البرجوازية، إلا أنها بدأت تفقدها، حيث تراجع دورها، وانحسرت

مشاركتها فى جوانب الحياة الاجتماعية والسياسية، بما يؤكد تخلف وعيها ليس الاجتماعى فحسب بل السياسى، وأيضاً، حيث ارتبط الوعى السياسى لديها- كما سبق وأشرنا- بمراحل النهوض الوطنى والانكسار السياسى.

ويتجمد الانكسار السياسى منذ هزيمة ١٩٦٧، وفى ظل هذا الانكسار، كان لا بد من ظهور أيدلوجية تفلسف وتبرر هذا الوضع ولما كان العقل العربى ما زال يعيش حالة الازدواجية الثقافية، حيث يلعب الدين فيها دوراً بارزاً، فقد أخذ التيار السلفى المحافظ فى الصعود والسيطرة خلال العصرين الأخيرين، وأخذ خطابه يوجه جزءاً كبيراً منه إلى المرأة، مطالباً بفرض الحجاب عليها، والدعوة إلى عودتها إلى المنزل، والارتداد بتعليمها لكى يقتصر على التعليم الدينى فقط، والوقوف ضد أى تعديل فى قوانين الأسرة والأحوال الشخصية، من شأنه أن يصلح من أمورها، ويحقق العدالة والمساواة بين طرفيها. (١٤)

والواقع أن الخطاب السلفى ليس جديداً على الساحة الفكرية والثقافية والسياسية، فقد ارتبط ارتباطاً قوياً بجماعة الإخوان المسلمين برموزها المعروفة، وعلى رأسهم الشيخ حسن البنا وحسن الهضيبى وسيد قطب الذين لعبوا دوراً فى تشكيل العقل العربى باتجاهاته المحافظة منذ الأربعينيات وحتى الآن، فآراؤهم فى مسألة المرأة اعتمدت عليها التيارات السلفية المعاصرة فى تناولها لنفس القضايا، وعلى الرغم من إشارة سيد قطب، إلى أن الإسلام قد ساوى بين المرأة والرجل، فإن تحليله يقوم على تقرير تفوق الرجل، نظراً لما يتمتع به من خصائص بيولوجية ونفسية. أما لو تأملت آراء الدعاة الذين يمثلون التيار الرسمى، وأخذنا على سبيل المثال الشيخ الشعراوى، والذى يحظى بمساندة السلطة الرسمية، وتعطى له مساحة واسعة فى وسائل إعلامها. لوجدنا أنه ينطلق من الأساس

نفسه الذى انطلق منه غيره من منطوى التيار السلفى.

فهو يقول: إن دور المرأة فى البيت أشرف من دور الرجل خارجه، لأن الرجل يتعامل مع الأجناس الدنيا فى الوجود، فالمزارع يتعامل مع تربية المواشى والصانع مع المادة الصماء، ولكن المرأة تتعامل مع أشرف شئ فى الوجود وهو الإنسان، والمرأة التى لا تريد أن تقتنع بهذه المهمة امرأة فاشلة".

والخطاب السلفى المعاصر، يقف موقفاً متشدداً من موضوع الاختلاط فى التعليم ويعتبره مفسدة للأخلاق. (١٥)

كما أن أمراء الجماعات الإسلامية يعارضون التعليم الحديث باعتباره وافداً غربياً، ويؤكدون على ضرورة التعليم الدينى للفتاة والاكتفاء به تشبهاً بالسيدة عائشة.

كما يرون أن التعليم الجامعى غير أساسى، فالأفضل فى هذه المرحلة، أن تكون المرأة قد وصلت إلى بيت الزوجية وأسست أسرة جديدة عملاً بتوجيهات الإسلام بضرورة الزواج المبكر.

وفى العلاقة بين المرأة والرجل فى المجتمع، يحرم الدعاة السلفيون على المرأة، التعامل والتخاطب مع الأجنبى عنها.

وترى د. ليلى عبد الوهاب، أن الأمر لم يتوقف عند تزييف وعى المرأة من خلال خطاب دعاة السلفية بكل إنجازاتها التاريخية وأدوارها ومشاركتها الاجتماعية، بل وصل إلى حد تزييف التاريخ، حيث يتهمون دعاة تحرير المرأة، وقادة الحركة النسائية بالعمالة للاستعمار والصهيونية. (١٦)

وهذا التزييف للوعى، وجد له صدى لدى قطاعات واسعة من النساء فى مصر:

– ففى تحقيق أجرته جريدة الأهالى فى ١٩٨٩/٢/٨ كان الرد حول

سؤال عن حكم المرأة ورئاستها للدولة أو الوزارة، كان رد بعض النساء، أن أى دولة تحكمها امرأة هى دولة فاشلة، وفقاً للحديث الذى يقول "ما أفلح قوم ولوا أمرهم لامرأة".

- فإذا ما أضفنا انحسار مشاركة المرأة المصرية فى الانتخابات وهو ما أسفرت عنه نتائج انتخابات ١٩٨٤- ١٩٨٧- ١٩٩٠ كذلك رد الفعل السلبى بين جماهير النساء، ما عدا بعض الطلائع منهن بخصوص إلغاء قوانين الأحوال الشخصية التى احتوت بنودها على إعطاء عدد من الحقوق القانونية للمرأة.

وترى د. ليلى عبد الوهاب، أن هذه بعض المظاهر التى إذا قسنا عليها مؤشرات الوعى، لأمكن التعرف على مدى التخلف وتزييف الوعى والثقافة السياسية التقليدية التى تحكم اتجاهات وسلوك المرأة المصرية المعاصرة. وأثر ذلك على قابليتها للانضمام إلى صفوف الجماعات الإسلامية.

الرؤية الإسلامية لوضع المرأة فى المجتمع:

لم يقلل الإسلام كعقيدة من شأن المرأة، بل إن المساواة بين الرجال والنساء فى الرؤية الإسلامية تتمثل فى القيمة الإنسانية، والمساواة فى الحقوق الاجتماعية، والمساواة فى المسئولية والجزاء وهى المساواة التى تتأسس فى جوانبها المختلفة على وحدة الأصل، ووحدة المآل والحساب يوم القيامة.

وإذا كانت الشريعة قد خصت المرأة ببعض الأحكام، كإعفائها من الأعباء الاقتصادية للأسرة، أو اختلاف نصيبها فى الميراث، فإن هذه تبقى استثناءات ترد على القاعدة التى هى المساواة.

والتى عبر عنها ابن حزم فى قوله: كان رسول الله مبعوثاً إلى الرجال والنساء بعثاً مساوياً وكان خطاب الله تعالى وخطاب نبيه عليه الصلاة

والسلام للرجال والنساء خطاباً واحداً، لم يجز أن يخص بشئ من ذلك الرجال دون النساء.

فالمساواة بين الرجال والنساء إذن فى الرؤية الإسلامية، هى مساواة لها جوانبها المطلقة، كما أن لها جوانبها النسبية التى تتفق مع اختلاف الاثنين فى بعض الخصائص التى تخدم تكاملها فى تحقيق الاستخلاف، والذى يظل هو الإطار الضابط لهذه المساواة، والأمانة والمسئولية التى يتحملها الاثنان فى ظل علاقة الولاية الإيمانية ورابطة العقيدة.

وقد أدى غياب هذه النظرة الكلية عن إدراك بعض علماء السلف، إلى ذهابهم للتمييز بين الرجال والنساء. ففى مجال تفسير القرآن انعكست هذه الرؤية على كتب التفسير، فوردت فيها للآيات المختلفة تفسيرات تضع المرأة فى منزلة أدنى من الرجل، ولا شك أن هذه الآراء قد تأثرت بتدهور وضع المرأة فى بعض المجتمعات الإسلامية، تبعاً للتدهور الاجتماعى والسياسى العام، فصريح النصوص القرآنية يخالفها بشكل قاطع (١٧)

وبينما ساوت الرؤية الإسلامية بين الرجال والنساء، وأجمع الفقهاء على أهلية المرأة الكاملة فى الولاية الذاتية والمتعدية على الأموال، والولاية المتعدية على الغير كالحضانة والوصاية، أى الأمور المدنية، وأقرت أهليتها وصلاحيتها للقيام بتلك الأمور، مع خلاف بينهم فى بعض الجزئيات، فإن معظمهم قد تحفظ على أهليتها لممارسة العمل السياسى بمستوياته المختلفة، كأنهم يرونها فى هذا المجال ناقصة الأهلية.

رغم أن مجتمع الصحابيات فى العصور الإسلامية الأولى، قد شهد نماذج بارزة ذات نشاط سياسى واسع. (١٨)

هذه الرؤية انعكست على الثقافة السياسية التى تحكم المرأة المسلمة، وتجسدت فى اتسام ممارستها بالسلبية واللامبالاة السياسية، وعدم المشاركة والاهتمام بتنمية وعيها السياسى، وتقبلها لقيم الخضوع والطاعة، والشعور بعدم المساواة.

الجزء التطبيقى- دراسة حالة:

فى هذا الجزء، سنقوم بدراسة نموذج جيد للمرأة عضو الجماعات الإسلامية، بغرض التعرف على الثقافة السياسية المتميزة للمرأة عضو الجماعات:

■ **الحالة الأولى:** ستكون زوجة أمير الجهاد لمنطقة شبرا الخيمة.

■ **الحالة الثانية:** هى زوجة أمير الشوقيين بقرية أبو شنب بالفيوم.

وذلك من خلال التركيز على قيمة الطاعة والانتماء والولاء القومى والمحلى.

وهى قيم تؤثر فى الثقافة السياسية المصرية. كما أنها قيم تجد لها أساساً فى التراث الإسلامى، ذلك التراث الذى يعتبر من المصادر الهامة التى شكلت الثقافة السياسية المصرية وأثرت عليها.

قيمة الطاعة:

نمط التنشئة الاجتماعية السائد فى مصر، وخاصة داخل الأسرة باعتبارها من أهم أدوات التنشئة الاجتماعية، هو نمط سلطوى، حيث يوجد نوع من التدرج الهرمى، يحتل فيه الأب أو رب العائلة المركز الرئيسى، حيث يحظى بالاحترام والتقدير والطاعة من جميع أفراد الأسرة.

وعليه يصبح غرس قيمة الطاعة هو الهدف الأساسى لعملية التنشئة داخل الأسرة، حيث يتعلم الأطفال احترام آبائهم وطاعتهم والاستجابة لأى أوامر ومطالب تصدر منهم، كما يندر أن تتخذ القرارات داخل

الأسرة وفقاً للأسس والاعتبارات الديمقراطية. (١٩)

وعلى ذلك، فالأسرة هى المسئول الأول عن تشكيل وصياغة ما يعرف بالشخصية السلطوية، والتى تتسم بخضوعها للسلطة وبنزعتها المحافظة.

وإذا كانت العائلة هى التى تزرع بذور الشخصية السلطوية فى الطفل، فإن صفاتها تنمو وتتدعم فى كل المراحل اللاحقة التى يمر بها الفرد فى المدرسة والجامعة والوظيفة والدولة.

قيمة الطاعة فى التراث الإسلامى:

إن طاعة الحاكم أو السلطة الحاكمة، كانت مقترنة ومرتبطة فى التقاليد الإسلامية بطاعة الله، ولذلك فعندما نادى الخوارج وخاصة العقلاء منهم كالأزارقة بالثورة على الحكام والسلطة القائمة والقضاء عليها، وهو ما يصعب على أغلب المسلمين الاقتناع به أو تنفيذه، لم تجد دعوتهم أصداء واسعة، وثبت أن عقائد الخوارج غير قابلة للتنفيذ من الناحية العملية فى المجتمعات الإسلامية، ويمكن تفسير هذا الإذعان والخضوع للسلطة وطاعتها فى التقاليد الإسلامية بتصور الإسلام للسلطة ومفهومه لها.

فالسلطة هى الله، والخليفة هو الذى يقوم بتطبيق شريعة الله فى الأرض، والرعية يخضعون لأحكام هذه الشريعة، ومن يخرج عليها يكون عرضة للعقاب.

وهكذا، فقد ارتبطت فكرة الحكم فى الإسلام بفكرة الخلافة، وبفكرة الشريعة الإلهية الواجبة التطبيق، مما أضفى على الخلفاء درجة مرتفعة من الأهمية لدى الرعية، فالخضوع المطلق أو شبه المطلق من جانب الرعية للحاكم هو ضرورة تفرضها الاعتبارات الدينية والسياسية، بينما الخروج على الحاكم أو الثورة عليه تعتبر خطيئة دينية وجريمة سياسية.

فقد روى عن عمر بن الخطاب قوله "لا إسلام إلا بجماعة ولا جماعة إلا بإمارة ولا إمارة إلا بطاعة".

وقد تصدى العديد من الفقهاء ومفكرى الإسلام، للدفاع عن فكرة الخضوع للحاكم وطاعته حتى لو كان الحاكم مستبداً أو فاسداً، وكانت حجتهم فى ذلك، أنه لا يوجد شئ أكثر سوءاً من الفوضى والتى تعتبر النتيجة الطبيعية لعدم طاعة الحاكم أو الخروج عليه.

إذ يرى ابن حزم (٤٥٦هـ) "أنه يجب على الأمة الطاعة والانقياد للإمام (الحاكم)، فلقد اتفق أهل السنة وجميع الشيعة وجميع الخوارج على وجوب الإمامة، وإن الأمة واجب عليها الانقياد للإمام ليقيم فيها أحكام الله، ويحكم الناس بأحكام الشريعة التى أتى بها رسول الله" صلى الله عليه وسلم. (٢٠)

الطاعة فى فكر الجماعات الإسلامية:

تعتبر قيمة الطاعة من القيم الأساسية التى يحرص أفراد الجماعات الإسلامية عليها، ولها أثر بالغ فى توجيه سلوكهم.

والطاعة تكون للأمير، أى أمير الجماعة، فطاعته واجبة، فهو حاكم الجماعة وهو قائدها الأعلى الذى يطبق الأحكام على جميع الأعضاء، ويلتزمون بأوامره "فهو أشد أعضاء الجماعة إيماناً، فهو وإن كان بشراً يخطئ ويصيب، ولكنه يعتبر الأفضل علمياً وأخلاقياً، وهو مرشد وموجه إسلامى.

فمن أهم ما يميز الجماعات الإسلامية، هو طاعة أفرادها لأميرهم، "فالأمير السمع والطاعة بدون نقاش، طالما أن ذلك فى غير معصية لله".

فى نفس الوقت الذى يخلعون فيه هذه الطاعة عن السلطة الحاكمة الرسمية فى الدولة باعتبارها لا تنفذ شريعة الله"، فيجب الخروج عليها،

وعدم الانصياع لأوامرها وقوانينها"

وهذا ما جاء على لسان الحالتين موضع هذه الدراسة ،وبنفس المعنى على لسان خمس حالات أخرى لخمسة مبحوثين من أفراد الجماعات الإسلامية، فى إطار دراسة قام بها د. شحاتة صيام. (٢١)

قيمة الانتماء:

فى تعريف د. كمال المنوفى لمشاعر الانتماء للوطن أرضاً وتاريخاً وبشراً وحضارة، بأنها بمثابة شحنة عاطفية وروحية تدفع المرء إلى العمل الجاد، والمشاركة البناءة فى سبيل تقدم ورفعة الوطن، وبغير هذا الشعور، يصبح الإنسان كائناً سلبياً مغترباً، غير مبال بما يجرى حوله، وقد ينزلق فى الاتجاه المضاد بأن يتطرف فى الفكر والسلوك.

ومن هنا، كان اهتمام كافة الدولة بالعمل على غرس مفاهيم الولاء والانتماء لدى أبنائها، حتى يكونوا بحق مواطنين صالحين.

وفى مصر، يرد ضمن أهداف نظم التعليم والثقافة والإعلام بث وتعميق الانتماء الوطنى والقومى عند الناشئة، بحيث يصبحون على وعى بهويتهم، معتزين بوطنهم، ومستعدين لوضع مصالحه العليا فوق كل الاعتبار. (٢٢)

ويعد الولاء والانتماء من أهم مؤشرات تكامل المجتمع السياسى، فالمجتمع الذى يتمتع بدرجة عالية من التكامل، يتوفر لدى كل أو أغلب أفراده إيمان بالولاء والانتماء القومى، أما المجتمع الذى يعانى من أزمة تكامل فغالباً قد تكون ولاءات وانتماءات أفراده ذات طبيعة محلية ضيقة(٢٣).

وقيمة الانتماء فى الخطاب السلفى، كما جاءت فى الخطاب القطبى (نسبة إلى سيد قطب) كأحد أهم الرموز المعروفة فى جماعة الإخوان المسلمين تتميز بكونها ذات طابع أيدلوجى وسياسى فى الوقت نفسه، أى

أن تتصل بمجالات الفكر والحركة على صعيد الدولة والمجتمع، وقد اتجه الخطاب السلفى بدعوته إلى خلع الانتماء عن المجتمع واستبداله بآخر جديد دينى سلفى.

وهذا من شأنه أن ينفى كل علاقة بين الفرد وواقعه ومجتمعه، ولقد ظهر تيار متأثر بسيد قطب من أبرز قادته شكرى مصطفى وصالح سرية وعمر عبدالرحمن يتجه بدعوته إلى خلع الانتماء وتكفيره واستبداله بآخر جديد.

هذا التيار بالرغم مما أظهره من قدرة على التنظيم والعقل، إلا أن تأثيره لا يزال محدوداً بين الجماهير بصفة عامة، بينما يجد له صدى ومؤيدين بين قطاعات عديدة من الشباب الذى يعانى من مجمل الأوضاع والسياسات البائدة التى تغلق أمامه كل الفرص فى تحقيق التعبير عن الذات.

ولقد أرجعت بعض التحليلات، ومنها تحليل هيرد كميجان، استبدال هذا التيار (الانتماء) بالانتماء إلى الدين، إلى أزمة الشرعية التى تعرضت لها معظم النظم السياسية فى المنطقة العربية والإسلامية، وإخفاق تلك النظم فى بناء نظام عام يحظى بالشرعية، نتيجة للضعف المؤسسى لأغلب هذه النظم، وهو المسئول عن تدنى مستوى أدائها وجعلها تعتمد على مصادر للشرعية تخرج عن إطار العقلانية وتميل إلى المصادر التقليدية وأهمها الدين.

كما يضيف جيمس بسكاتورى، أن أزمة الهوية أو الانتماء والتى يسميها دانيل بيل بالشكل الجديد للتوحد الذى يربط حاضر الفرد بالجماعة والتاريخ.

وتنتهى هذه التحليلات إلى القول بأن الجماعات الإسلامية المعاصرة تعبر فى أحد جوانبها عن البحث عن الانتماء بالرجوع إلى الماضى والتاريخ. (٢٤)

قيمة الانتماء فى فكر الجماعات الإسلامية المعاصرة:

استئصال الانتماء فى فكر الجماعات، من انتماء قومى إلى انتماء الفرد للجماعة الإسلامية وأميرها ومن يؤمنون بنفس الأفكار.

فلم يعد الانتماء القومى أو المحلى هو الذى يحرك أفراد الجماعة، فبالنسبة للدولة أو الحكومة، فهى حكومة كافرة، والنظام الحاكم فى مصر هو نظام جاهل كافر، ككل الأنظمة التى نبذت حكم الإسلام.(٢٥)

والمجتمع كافر، لأنه ينصاع لأوامر الحكومة، وأفراده يتعاملون معها فى شتى جوانب حياتهم، وبعيدون عن الإسلام كما تفهمه الجماعة وتطبقه.

فإذا ما تطرقنا إلى المستوى المحلى، فالأسرة إن لم تكن منضمة إلى الجماعة، فهى بالتالى أحد أعضاء المجتمع الكافر، ولقد ظهر مفهوم الهجرة، والذى نادى به شكرى مصطفى وهو فى ذلك اختلف مع بعض أنصار التكفير وهو فى السجن، فالبعض كان يرى الهجرة هجرة إلى الذات وهذا يعنى مقاطعة المجتمع رغم وجودهم فيه.

(لايدخلون الجيش، ولا يخدمون فى الشرطة، ولا يوظفون فى الحكومة، ولا يتعاملون أبداً مع الآخرين، والمهنة الوحيدة التى يمارسونها هى فلاحة الأرض ومنها يأكلون).

أما البعض الآخر والأكثر تشددا، فكان يرى أن الهجرة هجرة كاملة، بعيداً عن أى شبهة اتصال بالمجتمع، وهو فى ذلك ينسحب من المجتمع(٢٦).

وبالنظر إلى الحالتين موضوع البحث، وهما تمثلان نموذجين يعبر كل منهما عن واقع اجتماعى وثقافى مختلف، بالإضافة إلى كونهما ينتميان إلى جماعتين مختلفتين، هما الجهاد والشوقيين.

الحالة الأولى - موضوع البحث:

زوجة أمير الجهاد فى منطقة شبرا الخيمة:

اسمها: حنان أحمد عبدالنبى ...السن (٢٥ عاماً)

الحالة الاجتماعية: متزوجة منذ ٥ سنوات من عبد الفتاح شكرى محمود - سنه ٣٠ سنة.

عدد أطفالها: اثنان، ٥سنوات ، ٣ سنوات

السكن: أرض أم بيومى التابعة لقسم أول شبرا الخيمة (غرفة واحدة)

المؤهل الدراسى للزوجة: الثانوية العامة، تركت كلية الفنون التطبيقية فى السنة الثانية لوجود مشاكل فى الجامعة بسبب النقاب.

التحقت بمعهد الدعوة بمسجد بالقرب من كوبرى عبود، وأنهت الدراسة به بعد ٣ سنوات، فأصبحت داعية إسلامية.

العمل قبل الزواج: عملت فى المسجد لتعليم القرآن وخدمة المجتمع فى مجال مشروع كفالة اليتيم، ومشروع رعاية الفقراء.

مهنة الوالد: موظف بالصرف الصحى بالقاهرة.

أفراد أسرتها: لديها ١٠ أشقاء ، ٦ فتيات، و٤ ذكور وهى أكبرهم.

مؤهل الزوج: الابتدائية.

مهنة الزوج: عامل فى محل لبيع الدجاج وفى بعض الأحيان يعمل باليومية.

■ الحالة الثانية:

زوجة أمير المؤمنين بالفيوم:

اسمها: آمال وهبة... السن: ١٥ سنة

الحالة الاجتماعية: متزوجة منذ سنة ونصف من على عبدالوهاب جودة.

عدد الأطفال: واحد.

المؤهل الدراسى: الابتدائية.

مهنة الأب: صياد يملك قارباً صغيراً، أقعده المرض عن العمل.

محل إقامة والدها: قرية أبو شنب محافظة الفيوم (قرية تابعة لمدينة أبشواى).

عدد أفراد أسرتها: ٩ أبناء ووالدتها.

مهنة الزوج: سكرتير مدرسة أبو شنب الابتدائية وترزى بعد تركه للوظيفة الحكومية.

محل الإقامة بعد الزواج: شقة بالأميرية، تسكن فيها مع زوجة على عبد الوهاب جودة الأولى: لبنى حسن عبده وأطفالها الثلاثة منه، بالإضافة إلى طلعت المغربى صديق الزوج وشريكه فى السكن.

والحالتان موضوع الدراسة، وجهت لهما فى المقابلات التى تمت معهما - بعد اكتشاف الأوكار التى كان أزواجهما مختبئين بها، حيث فر أمير جماعة الشوقيين واستطاع الهرب، فى حين توفى أمير جماعة الجهاد بشبرا الخيمة فى المواجهة الأمنية - عدة أسئلة فى أحاديث نشرت بالصحف والمجلات، اخترنا منها إجابتيهما فيما يتعلق بالأسئلة التى تدور حول قيمتى الطاعة والانتماء بهدف التعرف على مجموعة القيم والمعتقدات التى تحكم تفكير وسلوك المرأة فى الجماعات الإسلامية، وهو ما يفيدنا فى الاقتراب من تحديد ثقافتها السياسية.

الأسئلة:

١- كيف انضممت للجماعة؟ ولماذا؟

٢- هل وافقت أسرتك على انضمامك؟

٣- كيف تم تعارفك على زوجك؟ كيف تم الزواج؟ هل وافق أهلك على الزواج؟

٤- هل تعلمين أن لزوجك نشاطاً سرياً؟

٥- بماذا كان يدعو زوجك؟
٦- هل زوجك له أفكار متطرفة؟
٧- هل لأولادك شهادات ميلاد؟
٨- كيف كانت علاقتك بأسرتك قبل الزواج؟
٩- هل أنت على علاقة بأسرتك بعد الزواج؟
١٠- هل ستعودين للحياة مع أسرتك بعد وفاة أو هرب الزوج؟

ولقد أجابت كل من الحالتين على تلك الأسئلة بالشكل التالى:

أولا - زوجة أمير الجهاد بشبرا الخيمة:

- عن كيفية انضمامها للجماعة تقول: بدأت التعمق فى أمور الدين من خلال بعض الكتب ودروس الدين وبعد الاقتناع بضرورة النقاب ارتديته.

- عارضت أسرتى ارتدائى للنقاب، ولكننى عصيتهم فى حد من حدود الله، وبعد فترة اقتنع والدى، وارتدت شقيقاتى الست النقاب، إلا شقيقتى الصغرى ١٠ سنوات أجبرت على خلعه بسبب ظروف صحية.

- انضممت للجماعة بعد أن أصبحت داعية إسلامية، بعد انتهائى من الدراسة بمعهد الدعوة بمسجد قرب كوبرى عبود.

- تعرفت على زوجى فى معهد الدعوة، ولم يرنى قبل الزواج، فلقد رفضت أن أكشف النقاب عن وجهى قبل الزواج.

- لم أوافق على زواجه فى البداية، لعدم ارتداء والدته للنقاب، وتطوعت إحدى الأخوات من المسجد فى نقل رغبته فى الارتباط بى، وأكدت أن والدته صعيدية ومحتشمة وكبيرة فى السن، وبعد مجادلات احتكمنا إلى مفتى الجماعة الذى أمر باستكمال الزواج.

- لم يوافق أهلى على زواجى منه، ولكننى أجبرتهم على قبوله، وأمام إصرارى رضخت أسرتى للأمر الواقع وقبلته رغم فارق المؤهل والمستوى الاجتماعى.

- لم يوثق عقد الزواج.

- لا أعلم أن لزوجى نشاطاً سرياً، فهو يعمل فى محل لبيع الدجاج، ولقد تركه وبدأ العمل بالأجر اليومى.

- كان زوجى يدعو للالتزام بالشريعة الإسلامية والتمسك بالدين، ولم أشاهد لديه أى منشورات، لأنى معتادة على عدم العبث بأشياء زوجى الشخصية.

و فى الإجابة عن سؤال هل لزوجك أفكار متطرفة؟

- لا أعرف معنى التطرف الذى تعنيه، فالنقاب فى نظر البعض تطرف، زوجى ملتزم، ولم أشك لحظة فى أنه متطرف أو متورط فى أية أعمال إرهابية.

- لا، ليس لأولادى شهادات ميلاد، ولن أستخرج لهم شهادات ميلاد لدخول المدرسة.

- وعن علاقاتها بأسرتها قبل وبعد الزواج، لم تكن هناك إجابة صريحة، ولكنها متضمنة فى مجمل حوارها.

ويفهم منها أنها كانت دائماً على خلاف مع أسرتها، حيث تصطدم أفكارها بأفكارهم، فقد وضح عدم طاعتها لأسرتها ومخالفتها، لاعتقادها بأن أسرتها تعصى الله.

كما أنه من الواضح أنه انقطعت صلاتها بأسرتها بعد الزواج، فبسؤال جيرانها فى السكن عنها أجابوا أنها تسكن منذ ٣ سنوات، منطوية، لا تحدث أحداً، ولا يزورها أحد.

وقد ذكرت فى حوارها أن نشاطها الممارس بعد الزواج هو قراءة الكتب التى يأتى بها الزوج.

كذلك فقد قررت أنها لن تعود لأسرتها نتيجة لوفاة الزوج .

بل سوف تقيم مع أولادها، وتعمل على تربيتهم تربية إسلامية حقة[٢٧].

ثانيا . أما زوجة أمير الشوقيين بالفيوم:

فقد أجابت على نفس الأسئلة بالشكل التالى:

- انضممت للجماعة عن طريق شقيقى حسين وكان طالباً فى المدرسة الصناعية، وتركها وكان صديق على عبد الوهاب.

- كان دائماً يراودنى حلم الهروب من الأسرة لعالم المغامرات الذى يتحدث عنه حسين شقيقى.

- انضممت للجماعة مثل أختى نوال - ٢٦ سنة - التى هربت مع شقيقى حسين وتزوجت من عضو التنظيم محمد عبد المنعم.

- لم توافق أسرتى على انضمامى للجماعة، ولكنى هربت مع أخى حسين.

- الأسرة كافرة والأمير كفّر أسرتى.

- تعرفت على زوجى بعد هروبى مع حسين شقيقى.

- لم يوافق أهلى على زواجى منه لأنهم لم يعرفوه، والزواج تم بحضور الولى (شقيقى) والعريس واثنين شهود بدون كتابة أى عقود فالمأذون بدعة.

- ليس هناك عقد زواج ولا مأذون خاص بالجماعة، الزواج يتم عن طريق الهبة على الطريقة الشرعية.

- لم يقدم لى شبكة أو مهراً، ربما قدم لشقيقى حسين مهراً (لا أعرف).

وفى إجاباتها عن أسئلة: هل لزوجك نشاط سرى، وبماذا كان يدعو زوجك، وهل زوجك قدم أفكاراً متطرفة؟

- كانت الإجابة هى عدم العلم بأى شئ عن نشاط الزوج، سوى أنه يعمل ترزياً بعد أن ترك وظيفة الحكومة، فليس من حقها سؤاله عن مصدر دخله.

- وهى تثق فيه، وفى جميع تصرفاته.
- فهو مصدر معلوماتها، وهو أمير الشوقيين، وهو الإمام الذى يصدر الأوامر فيطاع، لأنه على علم ودراية بكل أمور الدين.
- وهى تقوم بقراءة وسماع ما يأتى به الزوج من كتب وشرائط.
- ليس لطفلى شهادة ميلاد.
- لن استخرج له شهادة ميلاد، فلن يلتحق بالمدارس الحكومية سنكتفى بتعليمه أصول الدين فى المنزل، لأننا لسنا فى حاجة إلى شهادات الحكومة التى لا نعمل بها. فأموال الحكومة حرام.
- لم تكن هناك إجابة محددة عن علاقاتها بأسرتها قبل الزواج، ولكنها كانت دائماً تحلم بالهروب من أسرتها للعالم الذى يعيش فيه شقيقها المنضم للجماعة.

فمن الواضح أنه للظروف المعيشية القاسية اقتصادياً التى تحيط بها فى أسرتها ومع صغر سنها، جعلها ترفض البقاء فى هذه الأسرة، وتحت تلك الظروف مما أدى إلى أنه لم يكن لها أى تعلق أو انتماء بهذه الأسرة البائسة.
- العلاقة بعد الزواج انقطعت، حيث إن أمير الجماعة قد كفَّر الأسرة.
- أما عن إمكانية عودتها لأسرتها فهذا منطقياً غير وارد، ولكنها ستعود إلى مسكن الزوج فى الفيوم،" فلقد تعبت من الهروب والخوف".
."فى القرية سأتمكن من تربية الطفل بعيداً عن أسرتى، ولن أسمح لهم بزيارتى، لأنهم كفار". (٢٨)

ثالثا- زوجة عبدالله أبو العلا، العضو الرابع فى تنظيم الناجون

من النار:

اسمها: عفاف محمد أبو عاشور.

عمرها: ٢٢ عاماً الآن، وتزوجت وعمرها ما بين ١٤- ١٦ عاماً.

محل الإقامة: قرية الخصوص، وهى مقسمة إدارياً بين القاهرة، والقليوبية.

عمل والدها: يملك محل بقالة فى القرية، وعنده ٦ بنات.

كيف تم الزواج: تقول: عندما جاء مجدى الصفتى، المتهم الأول وزميله عبد الله أبو العلا، غيرا اسميهما، واستغلا طيبة أهل القرية وسذاجتهم، وعملا فى بعض المهن كالنجارة والجزارة والبقالة. ولتوطيد علاقتهما بأهل القرية تقدم صلاح (مجدى الصفتى) إلى محمد أبو عاشور، والدى، بقال المنطقة، وصاحب المنزل الذى يقطنان فيه، يطلب يدى لابن أخته سيد (أبو العلا) وأغراه الصفتى بأنه سيتحمل كل نفقات الزواج، وأمام هذا العرض لم يبد الرجل أى اعتراض، وتزوج سيد بعفاف فى ١٩٨٩/٣/٢٧

عدد الأولاد: ولد وبنت. (محمد ٣ سنوات، سارة عامان).

اسم الأب: سيد وهو مزور.

شهادات الميلاد: لم يتم استخراج شهادات ميلاد لهما، نظراً لأن عقد الزواج كان يحمل اسماً مزوراً للأب.

الأولاد بلا معاش، ولا توجد أوراق رسمية تثبت بنوتهم.

المصير: لا يمكن إلحاقهم بالمدارس. (٢٩)

كيفية المعيشة معاً: بدأ سيد فى منع عفاف من الخروج وزيارة أهلها، وعدم الكلام مع زوج شقيقتها. (٣٠)

رابعا - زوجة زعيم تنظيم الشوقيين، كمال عبدالله سعد:

الاسم : نهى حسن سالم.

السن: ١٦ سنة.

محل الإقامة: حى المطرية بالقاهرة.

محل سكن أسرة الزوجة: حى الخانكة.

عقد الزواج: وثيقة مزورة، ولم يتم توثيق عقد الزواج، لأن الزواج تم باسم مزور يدعى "خالد عبدالله سلام".

مدة الزواج: تم الزواج قبل ثلاثة أشهر من تاريخ إلقاء القبض على المتهم فى ٢ سبتمبر ١٩٩٢

والزوجة لم تتورط فى أى أعمال إرهابية، وأن زوجها أصر على عدم إخبارها بأية معلومات بشأن الأسلحة المخبأة فى المنزل. (٣١)

بمراجعة إجابات كل من الحالتين، سيتضح لنا أنه بالرغم من اختلاف كل من الحالتين فى الخلفية الاجتماعية والاقتصادية والحضارية والثقافية لكل منهما:

فالأولى: ابنة لموظف حكومى، مما يعنى أن انتماءها الطبقى يرجع إلى الشرائح المتوسطة، والدنيا للطبقة الوسطى. التى تعيش فى القاهرة، أى فى الحضر.

كما أنها ثقافياً، قد وصلت إلى مرحلة التعليم العالى، ولكنها لم تكمل هذه المرحلة، ويرى د. على ليلة، أن هذه الطبقة هى التى انتشرت فيها ظاهرة الانضمام للجماعات الإسلامية، نتيجة لمجموعة المناقضات المجتمعية التى واجهتها، ولم تحتمل التصدى لها أو مواجهتها. (٣٢)

فى حين أن الحالة الثانية هى ابنة صياد فقير مقعد عن العمل، أى أنها تنتمى إلى الطبقة الفقيرة، ذات الأصول الريفية.

كما أنها ثقافياً، لم تحصل سوى على الشهادة الابتدائية، بالإضافة إلى صغر سنها ١٥ سنة، فى حين أن الحالة الأولى قد بلغت سن الرشد

٢٥ سنة.

وهنا، يظهر أثر الفئة العمرية وأهميتها فى نضوج الشخصية، واكتساب معارف أكثر وقدرة على التمييز، وإعمال العقل.

وهو ما يتضح من خلال إجابات الأولى والثانية، فمن الملاحظ أن الأصغر سناً، كانت تميل إلى الأحكام القطعية فى إجابتها، فى حين أن مقدار المعلومات لديها ضئيل جداً حتى فيما يخص حياتها، وحياة زوجها.

فى حين كانت إجابات الأكبر سناً أكثر اتزاناً.

وبالرغم من هذه الاختلافات، إلا أن إجابات كل منهما جاءت متسقة مع منظومة القيم والمستندات التى تكونت لديهما بدخولهما وانضمامهما فى الجماعة.

بصرف النظر عن اختلاف جماعة الجهاد- الشوقيين، وإن بدا أن أفكار الشوقيين أكثر تشدداً، وهو ما تم نقله لفكر الحالة الثانية التى تصدر أحكاماً قطعية سواء على الأسرة أو الحكومة.

فالأساس، هو طاعة الأمير واحترام أوامره، واعتباره المصدر الوحيد للمعلومات، فهو على دراية بكل الأمور، كذلك الثقة التامة فى الأمير، وعدم الشك فى تصرف من تصرفاته، أو مراجعته، وهذا الولاء والطاعة للأمير وللجماعة يواجهه فى المقابل خلع الانتماء عن المجتمع والدولة والأسرة.

بحيث يصبح الانتماء فقط للأمير وللجماعة، وينعدم أى انتماء آخر، فالمجتمع أمير الجماعة قد حكم بتكفيره، وكذلك الأسرة غير المنضمة للجماعة هى أسرة كافرة.

وبالتالى، تتقطع كل الروابط بين عضوة الجماعة وأسرتها ومجتمعها.

وهذه النتيجة والتى توضح مجموعة القيم السائدة لدى المرأة داخل

الجماعات، ليست بجديدة، أو تخص الجماعات الموجودة فى الفترة الحالية فقط، ولكنها أيضاً كانت من سمات القيم السائدة فى جماعة التكفير والهجرة، والتى تعتبر أول جماعة تضم فى عضويتها النساء، فحين القبض على أفراد التنظيم، كان عدد المتهمين ٤١٠ متهمين، من بينهم ٧١ سيدة و ٦ أحداث، تقرر إحالة ١٩٨ متهماً للمحاكمة، من بينهم ٢٢ سيدة، أما الآخرون فلقد رؤى أنه لا وجه لإقامة الدعوى بالنسبة لهم. (٣٣).

ولقد قررت إحدى السيدات أثناء المحاكمة، أنها تركت زوجها وبيتها، لرفض الزوج الانضمام للجماعة، وأخذت معها ابنتها، وأدخلتها الجماعة(٣٤).

ولقد انتشرت فى فترة ظهور تنظيم التكفير والهجرة ظاهرة اختفاء الفتيات، وهروبهن من أسرهن بعد مواجهات مع الأسرة، واتهام الأسرة بالشرك، والكفر، ورفض إطاعة الأسرة للأمير، والهروب مع الجماعة(٣٥).

ونفس القيم السائدة، نجدها فى تنظيم الجهاد، فزوجة عبود الزمر، الذى يقضى عقوبة سجن بعد مقتل السادات - ٤٣ سنة، مدة العقوبة - ترفض الحديث معها بناء على أوامر زوجها. (٣٦)

فإذا ما رجعنا إلى الأساس الذى استمدت منه تلك الجماعات أفكارها، وهو الأخوان المسلمين سنجد نفس الأفكار سائدة لدى المرأة عضو جماعة الإخوان المسلمين، وهو ما عرف بالفرع النسائى للجماعة، والذى أنشأه الإمام حسن البنا سنة ١٩٣٢،وعرف بالأخوات المسلمات، وكان يضم زوجات وبنات، وأخوات رجال الإخوان. مما أدى إلى اعتباره الملاحق العائلية لجماعة الإخوان المسلمين. (٣٧).

ودور الجماعة لم تكن تحدده العضوات، بل كان دوراً يرسمه المرشد

العام للجماعة، ولا يمكن مراجعة قراراته، أو الاعتراض عليها.

فتروى زينب الغزالى فى مذكراتها، كيفية ضم جمعيتها التى عرفت باسم السيدات المسلمات، والتى تكونت فى القاهرة، وظلت زمناً مستقلة، ثم انضمت للإخوان فتقول "حاولت فى آخر لقاء لنا مع الشيخ حسن البنا فى دار السيدات المسلمات، أن أخفف من غضبه بعد أخذه على نفسه أن تكون جمعية السيدات المسلمات لبنة من لبنات الإخوان المسلمين على أن تظل على استقلالها وباسمها، مما يعود على الدعوة بالفائدة الأكبر، غير أن هذا لم يرضه عن الاندماج بديلاً، ولم أملك إلا الرضوخ للأمر" كما تكشف رسالة زينب الغزالى - على اعتبارها أبرز الأخوات المسلمات وأنشطهن - عن مدى الانسحاق الذى يصبغ علاقاتها هى شخصياً وعلاقة الأخوات أمام المرشد العام، وذلك كما جاء فى مذكراتها (أيام فى حياتى) ص ٢٦:

"سيدى الإمام حسن البنا، زينب الغزالى الجبلى، تتقدم إليك اليوم وهى أمة عارية من كل شئ إلا من عبوديتها، وتعبيد نفسها لخدمة دعوة الله"، وأنت اليوم الإنسان الوحيد الذى يستطيع أن يبيع هذه الأمة بالثمن الذى يرضيه لدعوة الله تعالى" فى انتظار أوامرك وتعليماتك سيدى الإمام".[٣٨]

الخاتمة:

إذن يمكن القول بأن قيم الطاعة والانتماء للجماعة هى من القيم الأساسية فى فكر ومعتقدات المرأة داخل تلك الجماعات، بحيث استبدلت الجماعة بكل انتماء آخر سواء للعائلة أو الوطن.

وهو ما حكم سلوكها وتفاعلها فى إطار هذا المجتمع المغلق على أفراد، والذى اعتبرته مجتمعها الحقيقى.

كذلك، لم تجد المرأة فى الجماعة مشكلة فى تقبل فكرة الطاعة

العمياء لأمير الجماعة أو للزوج، فهى أحد القيم التى قد نشأت عليها، كل ما فى الأمر أنها استبدلت الولى عليها سواء الأب أو الأخ أو الزوج بالأمير، الذى يطيعه الجميع حتى زوجها.

هذه الثقافة نجدها فى واقع الأمر مغايرة للثقافة السائدة للمرأة غير العضو فى جماعات إسلامية، خاصة إذا كانت حاصلة على قدر من التعليم، الذى يُنسى فيها قيم المساواة والعقلانية وإحساسها بالمواطنة.

وتتضح خطورة هذه القيم التى تتبناها المرأة عضو الجماعات، إذا ما نظرنا إليها من دورها كمرسال، وذلك بعد أن كانت متلقية للمعرفة فقط، وذلك من خلال دورها كأم عليها تربية نشء، وغرس القيم المختلفة فى نفوسهم، فهى بذلك ستكون مربية لجيل من المتطرفين.

والدليل على ذلك، فقد أقرت كل من الحالات موضوع الدراسة، أنها ستقوم بتربية أبنائها بنفسها دون الحاجة إلى المدرسة، وبعيداً عن المجتمع الكافر، المتمثل فى أسرتها أولاً ثم المجتمع بصفة عامة، أى أنها ستعيش داخل إطار الجماعة حتى فى حالة وفاة الزوج.

كذلك، هناك دور آخر كمرسال، هو دورها كداعية بين جماعات الرفاق (الصديقات). أو علاقاتها بمجتمع النساء فى المساجد والجيران.

فبالرغم من أن المرأة عضو الجماعات الإسلامية عادة ما تكتفى بحياتها المغلقة دون الحاجة إلى التداخل فى علاقات أوسع، إلا أن ذلك لا يمنع من وجود أفكار سائدة داخل تلك الجماعات، تعمل على التوسيع من دور المرأة، وذلك بضم عناصر جديدة، وتوسيع دائرة الدعوة والنمو والانتشار، حتى تعم النماذج الخيرة من النساء والفتيات البيئة الاجتماعية، وبذلك يتحول المجتمع تلقائياً إلى الصورة المضيئة للمجتمع الإسلامى المنشود. (٣٩)

يمكن القول بأنه بصفة عامة، الثقافة السياسية السائدة لدى المرأة

عضو الجماعات هى ثقافة تحكمها قيم واحدة ومعتقدات أساسية متشابهة، لم تختلف باختلاف الجماعة، فالأساس المستمدة منه واحد، وهو تصور الجماعات الإسلامية لدور المرأة فى المجتمع.

إلا أن وجود تلك الثقافة المشتركة لا يعنى أن هناك وحدة تعاون بين الجماعات المختلفة.

فمسألة وحدة الجماعات فى الوقت الحالى شئ بالغ الصعوبة، حيث إن الانشقاقات بينها كثيرة الحدوث، فأى خلاف فى الرأى داخل جماعة يحدث انشقاقاً وزعامة جديدة وجماعة جديدة، تصم الجماعات الأخرى بفاسد العقيدة، والبعد عن الإسلام. (٤٠)

فالثقافة السياسية السائدة فى مجتمع النساء داخل الجماعات الإسلامية، ليس لها أثر على مجتمع الرجال داخل الجماعة، فهم يستفيدون منها فى خضوع النساء لهم، أما على المستوى الحركى، والعمل فلهم رؤاهم الخاصة.

ربما يكون لها دور فى خلق وبث قيم مشتركة، تكون سبيلاً لوحدة التعاون بين الجماعات المختلفة مستقبلياً.

وتلك فرضية، لا يمكن التحقق منها حالياً، وربما تكون فرضية خيالية يصعب تحقيقها واقعياً حتى فى المستقبل.

الهوامش

هذا البحث جزء من بحث كبير عن "الليبرالية والمرأة المصرية"

١-كمال المنوفى، الثقافة السياسية للفلاحين المصريين، بيروت، ١٩٨٠ ، ص ١٦

٢-مرجع سبق ذكره، ص ص ٢١-٢٢

٣- إكرام بدر الدين، الثقافة السياسية، القاهرة، ١٩٨٢ ، ص ص ١٣٣-١٣٤

٤- مرجع سبق ذكره، من ص ١٤٧ - ١٥٠

٥- شحاته صيام، العنف والخطاب الدينى فى مصر، القاهرة، ١٩٩٢، ص ١١

٦- مرجع سبق ذكره، ص ص ٣٤-٣٥

٧- محمد كمال يحيى، الجذور التاريخية لتحرير المرأة المصرية فى العصر الحديث، القاهرة، ١٩٨٣، ص ٣٠

٨- ليلى عبد الوهاب، موقف الأسرة بين الوافد والتراث، اتحاد المحامين العرب، العدد ٣، ١٩٨٤، ص ١٥١

٩- لطيفة محمد سالم، المرأة المصرية والتغير الاجتماعى ١٩١٩-١٩٤٥ ، القاهرة، ١٩٨٤، ص ٢٧

١٠ - مرجع سبق ذكره

١١- مرجع سبق ذكره، ص ص ٢٠-٢١

١٢- محمود متولى، ثورات الشعب المصرى فى التاريخ الحديث، الاسكندرية، ١٩٨١، ص ٢١١

١٣- ليلى عبد الوهاب، التيارات الدينية والوعى الاجتماعى للمرأة، المستقبل العربى، العدد ١٣٢ ، نوفمبر ١٩٩٠ ، ص ص ٣٦-٣٧

١٤- ماجدة شفيق غنيم، أثر الأمية على الثقافة السياسية للمرأة المصرية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، من ص ٣٦-١٥٨

١٥- ليلى عبد الوهاب، التيارات الدينية... مرجع سبق ذكره، ص ٣٧

١٦- نظمى خليل أبو العطا، رسالة إلى الأخت المسلمة فى الجامعة، القاهرة، ١٩٨٧ ، ص ص ٣٢-٣٣

١٧- ليلى عبد الوهاب، التيارات الدينية... مرجع سبق ذكره، ص ٤٠

١٨- هبه رؤوف عـزت ، المرأة والعمل السياسى، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٢ ، ص ٢٥

١٩- مرجع سبق ذكره، من ص ٦٢-٧٢

٢٠- إيمان نور الدين، دور المدرسة فى التنشئة السياسية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٠ ، ص ٢١

٢١- إكرام بدر الدين، مرجع سبق ذكره، ص ص ١٥١-١٥٢

٢٢- شحاته صيام، مرجع سبق ذكره، ص ص ١١٢-١١٣

٢٣- كمال المنوفى، الأطفال والسياسة فى مصر، السياسه الدولية، العدد ١١٤ ، أكتوبر ١٩٩٣ ، ص ١٥

٢٤- كمال المنوفى، الثقافة السياسية للفلاحين... مرجع سبق ذكره، ص ٣٢

٢٥- هالة مصطفى، الإسلام السياسى فى مصر، القاهرة، ١٩٩٢، ص ١٣٧

٢٦- عادل حمودة، الهجرة إلى العنف، القاهره، ١٩٨٧ ، من ص ١٧٦-١٧٨

٢٧- نشر الحوار فى كل من الأهرام المسائى ١١-٤-٩٣ ، وجريدة الأهرام ١٢-٤-١٩٩٣

٢٨- نشـر الحـوار فى مـجلة نصف الدنيـا، العـدد، ١٦١ فى ١٤-٣-١٩٩٣، والأهرام المسائى فى ١٢-٣-١٩٩٣

٢٩- آخر ساعة ١٤-٧-١٩٩٣

٣٠- الأهرام المسائى ٨-٧-١٩٩٣

٣١- آخرساعة ٢-٩-١٩٩٢

٣٢- على ليلة، الشباب فى مجتمع متغير، القاهرة، ١٩٩٠ ، ص ٣٨٠

٣٣- الأهرام ٦-٩-١٩٧٧

٣٤- الأهرام ١٨-١١-١٩٧٧

٣٥- عادل حمودة، مرجع سبق ذكره، ص ١٨٢

٣٦- جريدة الأنباء الكويتية ١-٥-١٩٩٠

٣٧- سناء المصرى، خلف الحجاب، القاهرة، ١٩٩٢، ص١٥

٣٨- مرجع سبق ذكره، ص ٩ ، ص ١٥

٣٩- حيدر قفة، فقه المرأة المسلمة، الأردن، ١٩٩١، من ص ٨١-٨٥

٤٠- هالة مصطفى، مرجع سبق ذكره، من ص ١٧٦-١٧٨



الفصل الثامن

معالم على الطريق..
نحو نور
الليبرالية الوطنية

إن أجندة البحث والتفكير فى الليبرالية الوطنية تأخذ أحد الأشكال التالية:

١. إن إشكالية بناء تصور ليبرالى لنظام الحكم بمصر تنبع من أربعة مصادر:

■ **مازق الليبرالية العالمية** ويأتى من التطور الدولى للأفكار المضادة لقيم الليبرالية وهى:

١-الفردية الاخلاقية، ٢-العالمية، ٣-القابلية للإصلاح، ٤-العدالة

■ **مازق الليبرالية المصرية:** ويأتى من عدم القدرة التاريخية على تخليق نظام من المسئولية الاجتماعية لصالح غير القادرين على المنافسة أو التملك.

■ **مازق الليبرالية العربية:** ويأتى من حل إشكالية الاستعمار (وازدهار الليبرالية فى ظل الاستعمار)

■ **مازق الدعوة الليبرالية وفق النهج الأمريكى:** و ينبع من الرغبة فى إعادة هيكلة الهوية والثقافة العربية

٢. فى إطار ذلك .. تأتى خبرة النظم العربية فى التعامل مع قضايا التحديث التى تشير إلى أربع إشكاليات:

■ إشكالية الجماهير

■ إشكالية الفهم الدينى

■ إشكالية العلاقه مع الخارج

■ إشكالية الموارد

٣- نحو ليبرالية نقدية قائمة على التالى:

■ هجر التوفيقية كاستراتيجية ثقافية شاملة

■ هجر الانتقائية كاستراتيجية شاملة للحكم

■ هجر الخصوصية كاستراتيجية لحماية الذات

- بناء دولة ومجتمع القانون والمواطنة
- بناء المجتمع الإسلامى الليبرالى
- بناء دولة المحاسبة الاجتماعية والسياسية

وأخيرا.. دعنا نفكر جميعا من أجل مصر.

محتويات الكتاب



صدر من سلسلة «كتاب الحرية»

١ - هذا هو الإسلام ....

لفضيلة الشيخ محمد متولى الشعراوى

٢-٧٢ شهراً مع عبد الناصر ....

للأستاذ فتحى رضوان

٣ - الطب والجنس ....

للأستاذ الدكتور مدحت عزيز

٤ - الدولة والحكم فى الإسلام ....

للأستاذ الدكتور حسين فوزى النجار

٥ - أسرار السياسة المصرية فى ربع قرن ....

للأستاذ عبد المغنى سعيد

٦ - مصر وقضايا الاغتيالات السياسية ....

للأستاذ الدكتور محمود متولى

٧ - الطب النفسى ....

للأستاذ الدكتور عادل صادق

٨ - أزمة الشباب وهموم مصرية ....

للأستاذة الدكتورة نعمات أحمد فؤاد

٩ - المسيحية والإسلام على أرض مصر ....

للأستاذ الدكتور وليم سليمان قلادة

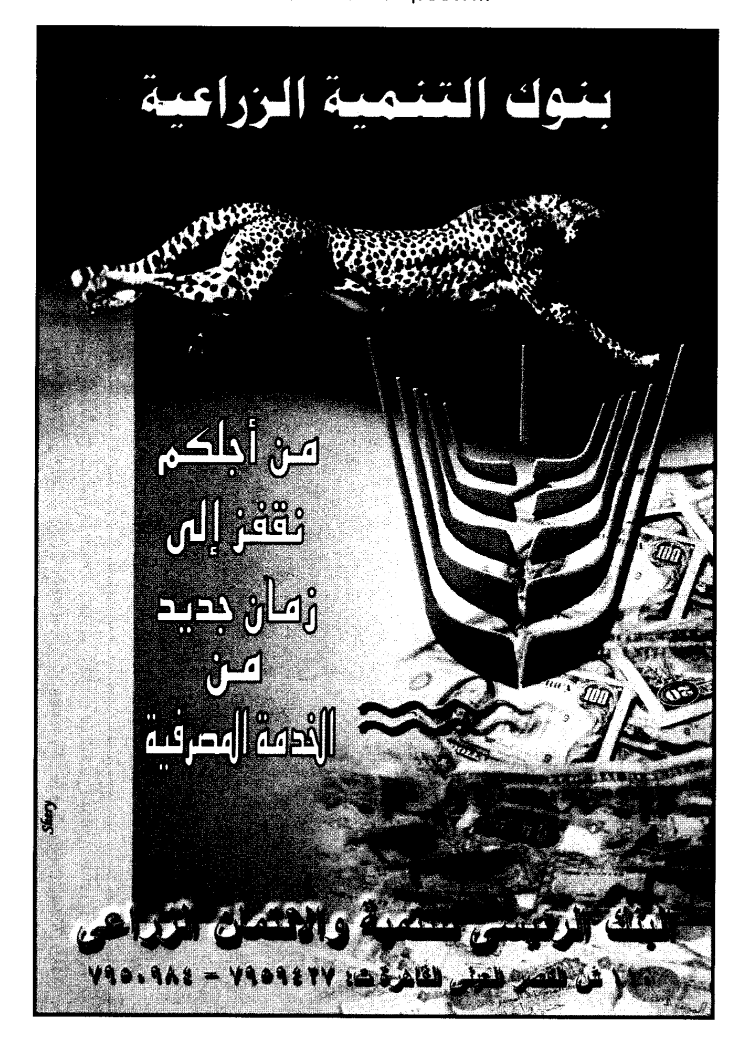
١٠ - الإرهاب والعنف السياسى ....

للواء دكتور أحمد جلال عز الدين


الشرق للتأمين
وثيقة الشرق
الجديدة
١٢٥ جنيه مصرى لكل ألف جنيه
من مبلغ التأمين
طبقاً لآخر معدل لتوزيع الأرباح
يصرف مبلغ التأمين والأرباح المعلاة فى :



لما احتجت.. وجدت
MasterCard
100% Electronic
5105
التحويل والصرف فى نفس اللحظة
بطاقة الأهلى فى لحظة
• لأول مرة فى العالم البنك الأهلى وماستركارد يصدران الخدمة الأولى من نوعها فى العالم
• إمكانية التحويل بالعملتين المصرى والدولار
• يستطيع المستفيد صرفها كاش من فروع البنك المعلن عنها بذات عملة التحويل
• يستطيع المستفيد أن يتسوق أو يسدد إلتزاماته بها
• إمكانية سحب المبلغ المحول نقداً من خلال ماكينات ATM أو من فروع البنك الأهلى المصرى
• تصدر البطاقة بدون أى ضمانات
• الفروع التى تم تزويدها ببطاقة الأهلى فى لحظة، الفرع الرئيسى - فرع مصر الجديدة - فرع النصر - فرع شبرا
الخدمة الآن تبدأ من دولة الإمارات العربية المتحدة وتتوالى دول العالم تباعاً
البنك الأهلى المصرى
الأقرب إليك
الإتصال بالبنك الأهلى المصرى - إدارة بطاقات الائتمان : الأهلى فون ٥٧٦٠٧٧٧ قسم التسويق


بنوك التنمية الزراعية
من أجلكم
نقفز إلى
زمان جديد
من
الخدمة المصرفية
ش القصر العيني القاهرة ت: ٧٩٥٩٤٢٧ - ٧٩٥٠٩٨٤


الشركة العربية الدولية للفنادق والسياحة
Arab International Company for Hotels and Tourism
١١١٥ شارع كورنيش النيل - فندق رمسيس هيلتون - تليفون ٥٧٧٧٤٤٤ - فاكس ٥٧٥٤٦٩١ - تلكس : ٩٢٥٥٨ AICHT UN
1115 CORNISH El Nile St., Ramses Hilton Hotel - Cairo - Tel.: 5777444 Fax : 5754691 Telex : 92558 AICHT UN

الغلاف بريشة الفنان
جلال عمران
الإخراج الفنى
محمود رجب
المراجعة اللغوية و التصحيح
فصيح حجاج

التجهيـزات الفنيـة
وكالة نون ت: ٥٧٨٢١٢١

رقم الايداع :	٢٠٦٠ / ٢٠٠٤
الترقيم الدولى :	٩٧٧ - ٥٠٦٢ - ٣٢ - ٢

دار الحرية للصحافة والطباعة والنشر (ش.م.م)